

مجلس ١٣

Suppl. 3

cap 2

المتحدة



الأمم

تقرير

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عن المدة الواقعة بين ٣ آب (أغسطس) ١٩٥٧

و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٨

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثالثة عشرة

الملحق رقم ٣ (ج/ع/ ٣٨٤٨)

نيويورك ، ١٩٥٩

الأمم المتحدة

تقرير

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عن المدة الواقعة بين ٣ آب (أغسطس) ١٩٥٧

و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٨



الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الثالثة عشرة

الملحق رقم ٣ (ج/ع / ٣٨٤٨)

نيويورك ، ١٩٥٩

Blank page

Page blanche

الفهرست

صفحة

ي	ايضاح	مقدمة
ل	

الفصل الأول

المسائل التأسيسية والتنظيمية

١	الفرع الأول - أعضاء المجلس ودوراته وموظفوه	
٢	الفرع الثاني - هيئات المجلس الفرعية	
٢	المبحث الأول - لجان المجلس	
٤	المبحث الثاني - اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية	
٦	المبحث الثالث - اللجان الاقتصادية الاقليمية	
٧	الفرع الثالث - مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة	
٨	الفرع الرابع - المجلس المركزي الدائم للافيون وهيئة الاشراف على المخدرات	
٨	الفرع الخامس - لجنة المساعدة الفنية	
٩	الفرع السادس - مسألة زيادة عدد أعضاء المجلس*	
١٠	الفرع السابع - انشاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين	
١١	الفرع الثامن - مسألة تمثيل الصين في المجلس وفي هيئاته الفرعية	
١٢	الفرع التاسع - برنامج المؤتمرات لسنة ١٩٥٩	
١٢	الفرع العاشر - تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية	

* يقتضي قرارا من الجمعية العامة ♦ ويتضمن جدول الأعمال المؤقت
للدورة الثالثة عشرة البند التالي : " مسألة تعديل ميثاق
الامم المتحدة وفقا للاجراء المنصوص عليه في المادة ١٠٨ من
الميثاق لزيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي " ♦

الفصل الثاني

الحالة الاقتصادية في العالم

٢٠ * * * * * دراسة الحالة الاقتصادية في العالم

٢٣ * * * * * المبحث الاول - تقارير عن الحالة الاقتصادية في العالم

٣٨ * * * * * المبحث الثاني - مناقشة المجلس للموضوع

٤٣ * * * * * المبحث الثالث - قرارات المجلس

٤٤ * * * * * الفرع الثاني - المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية

٤٥ * * * * * المبحث الاول - تقرير اللجنة الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية

٤٦ * * * * * المبحث الثاني - تقرير لجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية

٤٧ * * * * * المبحث الثالث - مناقشة المجلس للموضوع

٥٠ * * * * * المبحث الرابع - قرارات المجلس

٥٢ * * * * * الفرع الثالث - مسائل التجارة والمدفوعات الدولية

٥٢ * * * * * المبحث الأول - النظام الدولي للتعاون التجاري

٥٣ * * * * * المبحث الثاني - تقرير صندوق النقد الدولي

٥٧ * * * * * مرفق - بيانات المنظمات غير الحكومية

الفصل الثالث

التطور الاقتصادي في البلدان المتخلفة اقتصاديا

(أَلِف)

الفرع الأول - الصندوق الخاص* ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦ ٥٩
الفرع الثاني - مسائل أخرى متعلقة بتمويل الانماء الاقتصادى ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦ ٦٤

* يقتضي قرارا من الجمعية العامة ♦ ويتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة البند التالي : « الانماء الاقتصادي للبلدان المتخلفة اقتصاديا : انشاء الصندوق الخاص : تقريراً لجنة الصندوق الخاص التحضيرية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي » ♦

٦٤	المبحث الاول - الانسياب الدولي لرأس المال الخاص ♦♦♦♦♦
٦٧	المبحث الثاني - المشاكل الضريبية الدولية* ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
	المبحث الثالث - المعلومات الخاصة بالمساعدة الاقتصادية المقدمة
٦٩	الى البلدان الأقل تقدما من الناحية الاقتصادية ♦
	المبحث الرابع - التقريران السنويان للبنك الدولي للإنشاء والتعمير
٧١	وللشركة المالية الدولية ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٧٣	الفرع الثالث - التصنيع والقدرة الانتاجية** ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٧٦	الفرع الرابع - الموارد الطبيعية ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٧٦	المبحث الاول - موارد المياه ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٨٢	المبحث الثاني - الموارد الطبيعية الاخرى ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦

(بـــــــــــــــــا)

٨٣	الفرع الخامس - برنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية*** ♦♦♦♦♦
٨٧	الفرع السادس - اقتراح خاص بإنشاء ملاك (كادر) ادارى دولي*♦♦♦♦♦
٨٩	الفرع السابع - البرنامج الموسع للمساعدة الفنية*** ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٩٠	المبحث الاول - عرض عام لوجه النشاط ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٩٣	” نظرة الى المستقبل ” ♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦♦
٩٤	المبحث الثاني - تقديم المساعدة الفنية بعوض (مقابل الدفع) ♦♦♦♦♦
	المبحث الثالث - توزيع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية
٩٥	بين ميزانية البرنامج وميزانية البرنامج الموسع♦♦♦♦♦

-
- * بند فرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة ♦
- ** يقتضي قرارا من الجمعية العامة ♦
- *** يتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة البند التالي ” برنامجا للمساعدة الفنية ” ♦

٩٧	المبحث الرابع - العلاقات بين البرنامج الموسع والصندوق الخاص *
٩٩	مرفق - بيانات المنظمات غير الحكومية *

الفصل الرابع اللجان الاقتصادية الاقليمية

١٠٣	الفرع الاول - انشاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا *
١٠٩	الفرع الثاني - تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية *
١٠٩	المبحث الاول - اللجنة الاقتصادية لأوروبا *
١٢٠	المبحث الثاني - اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى *
١٣٠	المبحث الثالث - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية *
١٣٨	المبحث الرابع - مناقشات المجلس حول التقارير السنوية *
١٤٤	مرفق - بيانات المنظمات غير الحكومية *

الفصل الخامس المسائل الاقتصادية الأخرى

١٤٦	الفرع الاول - تكوين احتياطات قومية من الأغذية *
١٤٨	الفرع الثاني - مسائل النقل والمواصلات *
١٤٩	الفرع الثالث - المسائل المتعلقة بالاحصاء *
١٤٩	المبحث الاول - الاحصاءات الصناعية *
١٥١	المبحث الثاني - احصاءات الاسعار *
١٥١	المبحث الثالث - احصاءات التجارة الخارجية *
١٥٢	المبحث الرابع - الحسابات القومية وتكوين رأس المال *
١٥٣	المبحث الخامس - تصنيف الحسابات الحكومية *
١٥٤	المبحث السادس - الاحصاءات الديموغرافية *
١٥٤	المبحث السابع - الاحصاءات الاجتماعية *
	المبحث الثامن - قائمة السلاسل الاحصائية للبلدان المتخلفة
١٥٥	اقتصاديات *

صفحة

١٥٥	المبحث التاسع - برنامج الاعمال
١٥٦	الفرع الرابع - مؤتمر الأمم المتحدة للتحكيم التجاري الدولي
١٥٨	مرفق - بيانات المنظمات غير الحكومية

الفصل السادس المسائل الاجتماعية

١٥٩	الفرع الاول - مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ...
١٦٢	الفرع الثاني - تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين* ...
١٦٥	الفرع الثالث - المراقبة الدولية للمخدرات
١٦٦	المبحث الاول - تنفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية للمخدرات ...
١٦٨	المبحث الثاني - تقرير المجلس المركزي الدائم للأفيون
١٦٩	المبحث الثالث - الاتجار غير المشروع
١٧١	المبحث الرابع - اساءة استعمال المخدرات (ادمان المخدرات) ...
١٧٢	المبحث الخامس - مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات
١٧٤	المبحث السادس - الأفيون والمستحضرات الأفيونية
١٧٦	المبحث السابع - الاسماء الدولية المشاعة للمخدرات
	المبحث الثامن - نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الأولي للطائرات التي تقوم بالرحلات الجوية الدولية ...
١٧٧	
١٧٨	المبحث التاسع - المساعدة الفنية لمراقبة المخدرات

الفصل السابع حقوق الانسان

ألف

١٨٢	الفرع الاول - الذكرى العاشرة لقرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان** ...
-----	--

* بند مستقل في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة
** يقتضي قراراً من الجمعية العامة

١٨٣	الفرع الثاني - التقارير الدورية والدراسات الخاصة
١٨٥	الفرع الثالث - الكتاب السنوي في حقوق الانسان
١٨٦	الفرع الرابع - دراسات في التمييز
١٨٨	الفرع الخامس - تدريس مبادئ الاعلان العالمي لحقوق الانسان
	الفرع السادس - المؤتمر الثاني للمنظمات غير الحكومية المهتمة باستئصال
١٩٠	التعرض والتمييز
١٩١	الفرع السابع - حرية الاعلام*
١٩٣	الفرع الثامن - المراسلات

بـ

١٩٤	الفرع التاسع - مركز المرأة
١٩٥	المبحث الأول - حقوق المرأة السياسية
١٩٥	المبحث الثاني - مركز المرأة في القانون الخاص
١٩٧	المبحث الثالث - الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة
١٩٩	المبحث الرابع - تساوى الاجر بالنسبة الى العمل الواحد
١٩٩	المبحث الخامس - عقد دورات اللجنة

جـ

٢٠٠	الفرع العاشر - الخدمات الاستشارية*
-----	------------------------------------

الفصل الثامن

مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة

	الفرع الاول - تطور وتنسيق برامج وأعمال الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة
	في مجموعها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان
٢٠٥	حقوق الانسان

* بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة

* الفقرة ٥٣٣ من هذا المبحث تقتضي قراراً من الجمعية العامة ♦

ايضاح

ان جميع وثائق الامم المتحدة تحمل رموزا مؤلفة من حروف وأرقام * ويدل استعمال هذه الرموز في أية وثيقة على أنها صادرة عن الامم المتحدة * وفيما يلي بيان ببعض الرموز التي تحملها الوثائق الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانته *

الجمعية العامة	ج ع / -
اللجنة التنفيذية لصندوق اللاجئين	ج ع / ل ت ص ل -
اللجنة الخامسة للجمعية العامة	ج ع / ل ٥ / -
المجلس الاقتصادي والاجتماعي	م أ أ / -
محدودة التوزيع	م أ أ / م ت -
موجز التقارير السنوية للحكومات	م أ أ / م ت س ح ١٩٥٧ / -
محاضر موجزة	م أ أ / م ٢ -
وثيقة سرية	م أ أ / س -
لجنة التنسيق	م أ أ / ل ت -
لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية	م أ أ / ل ت د س أ / -
لجنة المساعدة الفنية	م أ أ / ل م ف -
التقارير المرفوعة الى لجنة المساعدة الفنية	م أ أ / ل م ف / ت -
لجنة المنظمات غير الحكومية	م أ أ / ل م غ ح / -
لجنة برامج المؤتمرات	م أ أ / ل ب م / -
لجنة النقل والمواصلات	م أ أ / ل ن م / -
اللجنة الاجتماعية	م أ أ / ل أ ج / -
اللجنة الاقتصادية	م أ أ / ل أ ق / -
لجنة المخدرات	م أ أ / ل م / -
خلاصة التقارير السنوية للحكومات لسنة ١٩٥٥	م أ أ / خ ت س ح ١٩٥٥ / -
قائمة ببحارة السفن التجارية وملاحي الطائرات	م أ أ / ق ب م ١٩٥٧ / -
المدنية المدانين بجرائم مخدرات	
لجنة الاتفاقية الوحيدة للمخدرات	م أ أ / ل أ و م / -

اللجنة الاقتصادية لأوروبا
 اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
 مكتب الشؤون الاقتصادية
 لجنة السكان
 مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة
 المجلس المركزي الدائم للأفيون
 القوانين والأنظمة المتعلقة بالمخدرات
 لجنة حقوق الإنسان
 اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
 اللجنة الخاصة بمركز المرأة
 لجنة الطاقة الكهربائية التابعة للجنة الاقتصادية
 لأوروبا
 اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى
 لجنة الصناعة والتجارة التابعة للجنة الاقتصادية
 لآسيا والشرق الأقصى
 مؤتمر الإحصائيين الآسيويين
 المنظمات غير الحكومية

م أ أ ل أ ق أ / -
 م أ أ ل أ ق أ ل / -
 أ ع / م ش أ ق / -
 م أ أ ل س ٩ / -
 م أ أ / يونيسيف / -
 م أ أ م م د أ / -
 م أ أ / ق أ م / -
 م أ أ ل ح أ ٤ / -
 م أ أ ل ح أ ل ف م ت / -
 م أ أ ل م م ٦ / -
 م أ أ ل أ ل ط ك / -
 م أ أ ل أ أ ش أ / -
 م أ أ ل أ أ ش أ ل ص ت / -
 م أ ح / -
 م غ ح / -

• ويلاحظ أن الترجمة مقتصرة على فصول مختارة من التقرير المذكور

مقدمة

(أ و لا)

أتشرف بتقديم تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة ، وهو يتناول الفترة الواقعة بين ٣ آب (أغسطس) ١٩٥٧ و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٨ .

وقد انصب اهتمام المجلس في أعماله أثناء هذه الفترة على المسائل الاقتصادية . أما المسائل الاجتماعية فقد كان نصيبها في مداولات المجلس من حيث الأهمية والاهتمام أقل نسبياً من الأولى . ويعزى ذلك الى حد كبير الى أنه لم يكن من المقرر عقد اجتماع في هذه السنة للجنة الاجتماعية ولجنة السكان ، والى أن المسائل الاجتماعية التي يطلب المجلس تقديم تقارير خاصة عنها تدرس دراسة عميقة لهذه الغاية مرة كل سنتين بدلاً من كل سنة . وبالإضافة الى قيامه بدراسة المسائل الناشئة عن تقارير لجنة حقوق الانسان ولجنة مركز المرأة ولجنة المخدرات وبيحته الأمور المتعلقة بمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة والمفوضية السامية لشؤون اللاجئين ، ووجهه المجلس كذلك اهتمامه الى بعض النواحي من برنامج الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ، وذلك بصدد التقرير الثاني للامين العام عن تركيز أوجه النشاط وفي سياق الهيكل العام للتنسيق .

واتخذ المجلس قرارات هامة تتعلق بالمراقبة الدولية للمخدرات في المستقبل . فقرر أنه ينبغي عقد مؤتمر للمفوضين لابرام معاهدة تتناول هذا الميدان بكامله وتحل محل الاتفاقيات التسع القائمة والمتداخلة أحيانا والتي عقدت خلال فترة تزيد على أربعين سنة .

ووافق المجلس على الاستعدادات الجارية في الوقت الحاضر برعاية لجنة حقوق الانسان للاحتفال المناسب في جميع أنحاء العالم ، في يوم ١ تشرين الاول (أكتوبر) من هذه السنة ، بالذكرى العاشرة لقرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان واعلانه . كذلك أوصى الجمعية العامة بأن تخصص جلسة خاصة تؤكد فيها من جديد المثل العليا للاعلان العالمي وأهدافه .

واضطلع المجلس ، في ميدان حقوق الانسان كذلك ، بتقييم برنامج الخدمات الاستشارية بناء على طلب الجمعية العامة . وأعرب عن تقديره للحلقات الدراسية

التي جرى تنظيمها بموجب البرنامج ، وأقر الخطة التي اقترحها الأمين العام لعقد ثلاث حلقات دراسية في عام ١٩٥٩ * ويبدو بجلاء أن برنامج الخدمات الاستشارية مندمج حالياً في برنامج الأمم المتحدة العام في ميدان حقوق الإنسان اندماجاً يزداد وثوقاً بحيث أصبح يعد عنصراً هاماً من عناصر البرنامج الأخير *

وكما سبق أن ذكرنا ، كرس المجلس الجانب الأكبر من مناقشاته في هذه السنة للمسائل الاقتصادية * ومن المواضيع العديدة المتنوعة التي حظيت باهتمام المجلس ، أقتصر هنا على ذكر مشكلتين ومشروعين وبرنامجين *

والمشكلتان اللتان استرعتا اهتمام المجلس بصورة خاصة أثناء دورته الصيفية هما : الخطر الذي يهدد الرخاء الاقتصادي في انحاء كثيرة من العالم ، والذي نجم عن قوى الكساد التي ظهرت وتفتت طوال الأشهر الاثني عشر الماضية ، والمسألة الدقيقة العصية التي بحثها المجلس ، تحت عنوان المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية *

وقلما أولى المجلس ، في مناقشاته للحالة الاقتصادية في العالم ، اهتماماً بقضايا السياسة الواجب اتباعها مثل اهتمامه هذه السنة ، عندما أضر الى أن يدرس في نفس الوقت مشكلات التضخم الطويلة الأجل والمشكلات العاجلة التي يثيرها الكساد الراهن في البلدان الصناعية * واعترف المجلس بوجه عام بأن الارتفاع المطرد في الأسعار في البلدان الصناعية الحديثة قد ينشأ لا عن مجرد ضغط الفاض في الطلب الاجمالي ، بل وكذلك عن الضغوط الناجمة عن العقوبات التي تقيد تصريف المنتجات في بعض الصناعات الرئيسية ، فضلاً عن العوامل المرتبطة بناحية النفقات * وهذا يثير مشكلات للسياسة الاقتصادية : كيف يمكن تحقيق التوازن الصحيح بين التدابير الرامية الى تثبيت الأسعار دون اعاقبة النمو الاقتصادي ؟ وفيما يتعلق بالحالة المباشرة ، فإن الشكوك التي لا مفر منها فيما ينتظر أن تكون عليه الحال في المستقبل تجعل كسل تنبؤ ضرباً من المجازفة ، ولكن المأمول أن يكون الاتجاه النزولي قد بلغ حده ، وتوجد بعض الدلائل التي تؤيد هذا الأمل ، هذا على الأقل فيما يتعلق بأمريكا الشمالية *

وأسهم الشعور بالقلق فيما يتعلق بالحالة الاقتصادية الراهنة ، الى درجة ما ، في دفع المجلس الى اتخاذ القرار الذي طلب فيه الى الأمين العام أن يكمل دراسته

السنوية للحالة الاقتصادية في العالم باجراء تقديرات ، في فترات أكثر تقارباً ، لما ينتظر أن تكون عليه الحالة الاقتصادية في المدى القصير ، وإعادة النظر في البيانات الاحصائية المتوفرة لاجراء هذه التقديرات .

وعنى المجلس بصفة خاصة بآثار الكساد الراهن في حصيلة صادرات البلدان المتخلفة اقتصادياً ، واعتبر هذه المسألة مستعجلة بصورة خاصة نظراً الى أن شروط التبادل التجارى للبلدان المتخلفة اقتصادياً قد تأثرت بشكل خطير من الهبوط العام في أسعار السلع الأساسية لمدة من الزمن . ولم تعوض الزيادات في حجم صادرات السلع الأولية عن هبوط الاسعار ، وانخفضت حصيلة الصادرات ، مما أدى الى الابطاء في تنفيذ برامج الانماء ، بل وتعريضها للخطر في عدد من البلدان . وعلاوة على ذلك ، فان بعض التطورات مثل زيادة انتاج المواد التركيبية في البلدان الصناعية قد ألقت غشاوة في كثير من الحالات على المستقبل البعيد لصادرات السلع الأولية .

وظهر الاهتمام العام للمجلس بهذه المشاكل في قراراته الخاصة باعادة تكوين لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية ، ويعقد جلسة خاصة للجنة في أوائل عام ١٩٥٩ ، يشترك فيها عدد أكبر من المعتاد .

وفيما يتعلق بالمشروعين اللذين أشرت اليهما فيما تقدم ، يمكن القول في اعتقادى بان المجلس قد حقق تقدماً بعزم وجد أثناء السنة الماضية . وأود أن أشير ، في المقام الاول ، الى انشاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا في دورة الربيع ، بناء على توصية الجمعية العامة . وهكذا فان أقل القارات تقدماً في العالم من ناحية الانمــــــــــــــــاء الاقتصادى ، سوف يكون تحت تصرفها لجنة يؤمل أن تسهم اسهاماً هاماً في انمائــــــــــــــــها الاقتصادى وأن تعود بفوائد دائمة على شعوبها .

وكانت الخطوة الاخرى الرئيسية التي اتخذها المجلس هي موافقته الاجماعية على توصيات اللجنة التحضيرية التي أنشأتها الجمعية العامة في دورتها الأخيرة لتحديد ميادين النشاط للصندوق الخاص وهيكله الادارى وعملياته . والطريق الآن مفتوحة أمام الجمعية العامة كي تستكمل الترتيبات اللازمة لتمكين الصندوق الخاص من بدء أعماله في أول كانون الثاني (يناير) ١٩٥٩ .

وأخيرا ، فان البرنامجين الاقتصاديين القائمين الجديرين بالاشارة الموجزة هما البرنامج المتعلق بـموارد المياه وبرنامج التصنيع . ويكفي أن نذكر هنا أن المجلس قد قام ، أثناء دورة الربيع ، بمتابعة قراراته السابقة واستكمالها بإنشاء مركز خاص داخل الامانة العامة للأمم المتحدة لتشجيع انماء موارد المياه واستغلالها وتنسيق أوجه نشاط مختلف أفراد أسرة الأمم المتحدة في هذه الميادين الهامة . وكذلك كان شأنه فيما يتعلق بالتصنيع ، إذ أنه اعتمد اقتراح الأمين العام الرامي الى زيادة عدد موظفيه المكلفين بدراسة مشاكل الصناعة والانتاجية وتشكيل لجنة خاصة من الخبراء لاسداء المشورة اليه عن أوجه النشاط المقبلة في هذه الميادين .

وفي ميدان آخر من ميادين العمل أجرى المجلس ، كعادته ، عن طريق لجنة المساعدة الفنية التابعة له ، دراسة تفصيلية جامعة للمشاكل التي يثيرها البرنامج الموسع للمساعدة الفنية . ويسرنا أن نلاحظ أن البرنامج خليق باسمه ، لكونه برنامجا موسعا ولكونه برنامجا آخذا في الاتساع . وما زالت قيمة البرنامج العظيمة يشهد لها كل من راقب سيره عبر السنين ، والعالم كله يرجو ألا يعوق نموه في المستقبل أي افتقار الى الموارد المالية .

فالبرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، الذي دشنته المجلس عام ١٩٤٩ ، إنما هو مرحلة من المراحل الكبرى في تاريخ المجلس . وكان علينا أن ننتظر عشر سنوات تقريبا لنفتح ، بإنشاء الصندوق الخاص ، منفذا استراتيجيا يمثل أهمية البرنامج بالنسبة الى الانماء الاقتصادي في المناطق المتخلفة اقتصاديا من العالم . واتخذ المجلس الخطوات الكفيلة بضمان التنسيق الوثيق بين البرنامج الموسع والصندوق الخاص . وبهذه الطريقة ، تزداد فعالية كل منهما وتشتد باشتراكهما في بذل الجهود المستمرة لحل مشكلات الانماء الاقتصادي .

ومن التدابير الأخرى ذات الأهمية الخاصة للتقدم في بلوغ الاهداف الملازمة لمفهوم المساعدة الفنية المقدمة الى المناطق المتخلفة اقتصاديا ، ذلك القرار الذي اتخذته المجلس في موضوع انشاء ملك اداري دولي ، على سبيل التجربة وعلى نطاق محدود ، وهو مشروع أولاه الأمين العام اهتماما خاصا ، إذ كان هو شخصا صاحب المبادرة فـي الاقتراح . فاذا اعتمدته الجمعية العامة — وهذا ما أرجوه — فانه باكماله برامج الأمم المتحدة الحالية للمساعدة الفنية ، ينبغي أن يكون خطوة هامة فـي

سبيل تلبية الحاجات التي أعربت عنها حكومات كثيرة للحصول على مساعدة مؤقتة ذات طابع ادارى وتنفيذى .

أما في ميدان التنسيق ، فاني اعتقد أن مناقشات المجلس في هذه السنة كانت تتمتع بأهمية خاصة . فقد بلغ المجلس بها ذروة جهوده المبذولة في السنوات الثلاث الأخيرة لتحويل أعماله في هذا الميدان من عملية فنية في المقام الاول الى دراسة تتسم بمزيد من الحنكة السياسية لما ينطوى عليه التنسيق من قضايا أعم . وتمكنت المنظمات المختلفة المعنية من مضاعفة تعاونها وزيادة اتفاقها .

وفي السنوات الاولى كانت مهمة المجلس في مسألة تنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وفي ميدان حقوق الانسان تنصب الى حد كبير على تفادي الازدواج بين مختلف المنظمات وتركيز جهودها . أما وقد تم وضع برامج الاولوية - مع مراعاة الهدف الاساسي وهو انماء البلدان المتخلفة اقتصاديا - فقد دخل المجلس في مرحلة جديدة من وظائفه التنسيقية ، وربما أمكن كذلك تمييز مرحلة لاحقة قام المجلس خلالها بدراسة بعض الميادين التي تتوفر فيها امكانيات القيام بعمل مشترك - مثل ميدان انهاض المجتمع المحلي . ومع أن المجلس ما زال يعنى الى درجة ما بكل مرحلة من هذه المراحل الثلاث ، الا أنه يمكننا أن نتبين الآن نوعا جديدا من التنسيق متمثلا في تقديرات السنوات الخمس التي طلب المجلس الى الامم المتحدة والى خمس من الوكالات المتخصصة اجراءها والتي يعلق عليها المجلس أهمية خاصة . وقد أعرب المجلس عن أمله في أن يتيح التقرير الموحد الذي كلفت بوضعه ، على أساس هذه التقديرات ، لجنة خاصة مؤلفة من خمسة أعضاء ، اعطاء حكومات العالم وشعوبه فكرة واضحة للمرة الاولى عما يحققه ويسعى الى تحقيقه العمل الدولي .

وشمة حدث انشائي جديد آخر هو الاجتماع الذي تقرر عقده في شهر تشرين الاول (أكتوبر) من هذه السنة بين وفود مختارة من المجلس ومن مجلس ادارة مكتب العمل الدولي لبحث المبادئ العامة للتعاون والتنسيق بين مختلف المنظمات وكذلك المشكلات التي تثار في هذا الصدد .

وتدل رغبة المجالس التنفيذية والرؤساء التنفيذيين في مجالس ادارات الوكالات المتخصصة في العمل بصورة وثيقة مع المجلس والامين العام لمعالجة هذه المسائل ، على

الاهتمام بالتعاون الذى أخذ يصبح بازدياد من سمات العمل المشترك في الميدانين الاقتصادى والاجتماعي ♦

ولم أذكر فيما تقدم الا بعضا من المسائل التي عرضت على المجلس في هذه السنة ♦ ونجد في متن التقرير الذى يلي هذه المقدمة بيانا أوفى بهذه المسائل وبالمسائل الاخرى التي درسها المجلس والتي قد لا تبد وأهميتها بمثل هذا الوضوح ، ولكنها مع ذلك هامة ♦

(ثانيا)

يشابه هذا التقرير بصورة عامة ، التقارير السابقة التي قدمها المجلس الى الجمعية العامة ، من حيث الشكل والطابع (١) ♦ وهو يتألف من هذا الجزء ومن الاجزاء المطبوعة التي تضم قرارات الدورة الرابعة والعشرين المستأنفة والدورة الخامسة والعشرين والدورة السادسة والعشرين (٢) ♦ وهو يشتمل على احالات الى موجز محاضر المجلس ولجانه ، وتوزع هذه المحاضر على جميع اعضاء الامم المتحدة ♦ وأوردت في المرفق الوارد في نهاية كل فصل من فصوله قائمة بالبيانات الشفهية والكتابية المتعلقة بهذا الفصل ، والصادرة عن المنظمات غير الحكومية ♦

ويحتوى هذا الجزء على عشرة فصول ، والمقصود بكل فصل منها أن يحال بكامله على احدى اللجان الرئيسية للجمعية العامة أو على أية جلسة مشتركة تقرر الجمعية العامة عقدها ، اذا ما أوصت اللجنة العامة للجمعية العامة بذلك ♦ ويتناول الفصل الثاني والفصل الثالث والفصل الرابع والفصل الخامس بعض المسائل الداخلة في اختصاص اللجنة الثانية ، ويتناول الفصل السادس والفصل السابع بعض المسائل الداخلة في اختصاص اللجنة الثالثة ، ويتناول الفصل العاشر بعض المسائل الداخلة في اختصاص اللجنة الخامسة ، بينما يبحث الفصل الاول والفصل الثامن والفصل التاسع أموراً — من الأنسب أن تنظر فيها الجمعية العامة في دورة عامة ♦ وقد ترغب الجمعية العامة ، مع ذلك ، أن تنظر في الفرع السادس من الفصل الاول عند بحثها البند ٢٢ من جدول الاعمال المؤقت وعنوانه : "مسألة تعديل ميثاق الامم المتحدة" ، وفقا للاجراء المنصوص عليه في المادة ١٠٨ من الميثاق ، لزيادة عدد الاعضاء في المجلس الاقتصادى والاجتماعي " ، وأن تنظر في الفقرة ٥٣٣ من الفصل الثامن عند بحثها البند ٥١ وعنوانه

(١) راجع الوثيقة م/أ/م ت ٧٩٣ و الوثيقة م/أ/م م ١٠٤٤ ♦

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الواحدة والعشرون المستأنفة ، الملحق رقم ١ ألف ، والدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ١ ، والدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ١ ♦

» مراقبة الوثائق وتحديد ها « أو عند بحثها الفصل العاشر من هذا التقرير ♦
ومما يهم اللجنة العامة كذلك ، القرار الذي اتخذته المجلس في موضوع الذكرى
العاشرة للاعلان العالمي لحقوق الانسان ، المبحوث في الفرع الاول من الفصل
السابع ♦

وقد طلبت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٢١٧ (الدورة ١٢) الى المجلس
أن يضمن الفصل الخاص بالانماء والاقتصادى من تقريره معلومات ملائمة عن وجوه نشاطه
في الميدان الديموغرافي ♦ ولكن نظرا الى أن لجنة السكان ، التي تجتمع مرة
كل سنتين ، لم تعقد جلسة ولم تقدم تقريراً الى المجلس أثناء الفترة المستعرضة ، فان
طلب الجمعية العامة سيلبي أول ما يلبي في تقرير المجلس الى الجمعية العامة في
دورتها الرابعة عشرة ♦

وهناك عدد من المسائل الواردة في هذا التقرير التي تؤلف كذلك بنوداً
مستقلة في جدول الاعمال المؤقت للجمعية العامة ♦ وقد أشير الى هذه البنود
بنجوم في الفهرست ، كما أشير اليها في الحواشي الواردة في هامش التقرير ♦ وأشير
في متن التقرير نفسه وفي حواشيه الى الامور الأخرى المحالة الى الجمعية العامة
للفت نظرها أو التي تقتضيها اتخاذ ما يلزم بشأنها ♦

وتتضمن تذييلات التقرير جدول أعمال دورات المجلس بالإضافة الى معلومات
عن اعضاء المجلس ومواعيد جلساته وأعضاء هيئاته الفرعية ومواعيد جلساتها ♦

ولقد كنت سعيد الحظ حقاً في أداء مهمتي كرئيس للمجلس أن أحظى
بالمساعدة القيمة من نائبي الرئيس - السيد يوريكو بنتيادو والسيد كوستاب
كارانيكاس ♦ وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأعرب من جديد عن شكرى
لنائبي الرئيس ولرؤساء اللجان الأخرى ولجميع أعضاء المجلس لتعاونهم
القيم المتواصل ♦ وقد تشرفت بخدمة المجلس ، وكان لروح التعاون
التي ابداهها جميع زملائي الفضل في جعل فترة خدمتي فترة سارة اعتر بها ♦
وأود كذلك أن أتقدم بالشكر الى الامانة العامة لما أسدته الى موظفي المجلس

من مساعدة أثناء السنة ومعونة في اعداد التقرير * وأيا كان النجاح
الذى أحرزه المجلس في اداء مهمته خلال الفترة المستعرضة ، فالفضل
في ذلك راجع الى حد كبير الى اخلاصهم وتفانيهم في الخدمة *

(توقيع) جورج ف * دافيدسون
رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعى

جنييف ،
آب (اغسطس) ١٩٥٨

الفصل الأول

المسائل التأسيسية والتنظيمية

- * -

الفرع الأول

أعضاء المجلس ودوراته وموظفوه

١- انتخبت الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة^(١) الدول التالية : السودان وشيلي والصين وفرنسا وكوستاريكا وهولندا لتحل محل الدول الست الأعضاء التي انتهت مدة عضويتها في المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهذه الدول هي : الأرجنتين والجمهورية الدومينيكية والصين وفرنسا ومصر وهولندا * وبذلك أصبحت الدول الأعضاء في المجلس لعام ١٩٥٨ هي الدول الآتية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واندونيسيا* وباكستان والبرازيل* وبولندا والسودان وشيلي والصين وفرنسا وفنلندا وكندا* وكوستاريكا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية* ويوغوسلافيا* واليونان* *

٢- وعقد المجلس دورته الرابعة والعشرين المستأنفة في نيويورك من ١٠ الى ١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٧ * كذلك عقد المجلس دورته الخامسة والعشرين في نيويورك من ١٥ نيسان (أبريل) الى ٢ أيار (مايو) ١٩٥٨ * أما دورته السادسة والعشرون فقد عقدها في جنيف من ١ الى ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٨ * وتوجد في التذييل الثاني معلومات عن عدد الجلسات العامة وجلسات اللجنة التي عقدت خلال هذه الدورات *

٣- وانتخب المجلس في الجلسة الأولى من جلسات الدورة الخامسة والعشرين^(٢) السيد جورج ديفدسون (كندا) رئيسا والسيد يوريكو بنتيادو (البرازيل) نائبا أول للرئيس

* دول أعضاء تنتهي مدة عضويتها في ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨ *

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية عشرة ، الجلسات العامة ، الجلسة

٦٩٥ *

(٢) م أ أ / م م ٩٩٩ *

والسيد كوستا ب ♦ كارنيكاس (اليونان) نائبا ثانيا له ، وذلك لسنة ١٩٥٨ ♦

الفرع الثاني

هيئات المجلس الفرعية

المبحث الأول

لجان المجلس

٤- ان اللجان التسع الآتية التي أنشأها المجلس هي تلك اللجان التي تتألف من ممثلي الحكومات ، والتي عقدت جلساتها في الفترة المستعرضة (١) ♦ وهي لا تشمل لجان الأمانة العامة وهيئاتها ، ولا لجنة التنسيق الادارية وهيئاتها الفرعية ، ولا مجلس المساعدة الفنية ولجان الخبراء التابعة له ♦ وفي التذييل الثاني بيان بأعضاء اللجان المذكورة في هذا الفرع ومواعيد عقد جلساتها ♦

(١) اللجنة الاقتصادية ♦ وهي لجنة عامة تؤلف في كل دورة ♦
الرئيس : السيد كوستا ب ♦ كارانيكاس (اليونان) ، النائب الثاني
لرئيس المجلس ♦

(٢) اللجنة الاجتماعية ♦ وهي لجنة عامة تؤلف في كل دورة ♦
الرئيس : السيد يوريكو بنتيادو (البرازيل) ، النائب الأول لرئيس
المجلس ♦

(٣) لجنة التنسيق ♦ وهي لجنة عامة تؤلف في كل دورة ♦
الرئيس المؤقت : السيد ر ♦ د ♦ ج ♦ سكوت - فوكس (المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) ♦
الرئيس : السيد سرجي ماكيدو (يوغوسلافيا) ♦

(١) ان اللجان التي أنشئت حديثا ولم تجتمع حتى الآن يرد بيانها في فروع
هذا التقرير التي تتناول الأمور الأساسية التي تهتم هذه اللجان ♦

(٤) لجنة المساعدة الفنية * وهي لجنة عامة دائمة انشئت بموجب قرار المجلس رقم ٢٢٢ (دورة ٩) * وقد زيد عدد أعضائها الى أربعة وعشرين عضوا بموجب قرار المجلس رقم ٦٤٧ (دورة ٢٣)(١) *

الرئيس لسنة ١٩٥٧ : السيد جانيز ستانوفنيك (يوغوسلافيا) *
الرئيس لسنة ١٩٥٨ : السيد حسن محمد حسن (السودان) *

(٥) الفريق الدراسي للشؤون الادارية للجنة المساعدة الفنية * أنشأته لجنة المساعدة الفنية بقرارها المتخذ بتاريخ ٢٧ تموز (يوليه) ١٩٥٦ (٢)، وهو مؤلف من ثمانية أعضاء في اللجنة * وقد قررت لجنة المساعدة الفنية في جلستها رقم ١٥٧ زيادة عدد أعضائه الى تسعة *

الرئيس لسنة ١٩٥٧ : السيد جانيز ستانوفنيك (يوغوسلافيا) *
الرئيس لسنة ١٩٥٨ : السيد حسن محمد حسن (السودان) *

(٦) لجنة المجلس المختصة بالمنظمات غير الحكومية * وهي لجنة دائمة تتألف من سبعة أعضاء من المجلس ينتخبون كل عام بموجب المادة ٨٢ من النظام الداخلي *

الرئيس : الآنسة جين د * بلت (هولندا) *

(٧) اللجنة المؤقتة لبرنامج المؤتمرات * وهي لجنة دائمة أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ١٠١ (دورة ٥)(٣) وتتألف من خمسة أعضاء في المجلس *
الرئيس : السيد ب * و * ج * بكستن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) *

(١) راجع الفرع الخامس من هذا الفصل *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، المرفقات ، البند ٩ من جدول الأعمال ، الوثيقة م أأ/٢٩٢٣ ، الفقرة ٦٥ *

(٣) عدل المجلس اختصاص اللجنة بقراره رقم ١٧٤ (دورة ٧) *

(٨) اللجنة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للاجئين (الأونريف)^(١) * أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ٥٦٥ (دورة ١٩) * وقد زيد أعضاؤها بموجب قرار المجلس رقم ٦٣٩ (دورة ٢٣) من عشرين دولة إلى إحدى وعشرين دولة من الدول الأعضاء وغير الأعضاء في الأمم المتحدة * رئيس الدورتين السابعة والثامنة : السيدة ماي كروين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية) *

(٩) لجنة الذكرى العاشرة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان * وهي لجنة خاصة أنشئت بموجب قرار المجلس رقم ٦٥١ بـأ (دورة ٢٤) وتتألف من ست دول أعضاء *

الرئيس المقرر في الجلسة الأولى : السيد بارتليمي ابينا (فرنسا) *
الرئيس المقرر في الفترة الباقية : السيد هورتيسويج * بريانتس (الفيليبين) *

المبحث الثاني

اللجان الفنية واللجنة الفنية الفرعية

٥- للمجلس ثمانية لجان فنية ولجنة فنية فرعية واحدة ، وهذه اللجان هي :

- (١) لجنة النقل والمواصلات * *
- (٢) لجنة الإحصاء * *
- (٣) لجنة السكان * *
- (٤) اللجنة الاجتماعية * *
- (٥) لجنة حقوق الإنسان ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات *
- (٦) لجنة مركز المرأة *
- (٧) لجنة المخدرات *
- (٨) لجنة التجارة الدولية والسلع الأساسية *

* * هذه اللجان تجتمع مرة واحدة كل عامين * ولم تجتمع لجنة النقل والمواصلات ، ولجنة السكان ، واللجنة الاجتماعية خلال الفترة المستعرضة *
(١) راجع الفرع السادس من هذا الفصل *

٦- ومن اللجان الفنية ست لجان (هي لجنة النقل والمواصلات ولجنة الاحصاء ولجنة السكان واللجنة الاجتماعية ولجنة حقوق الانسان ولجنة مركز المرأة) تتألف من ممثلين عن دول أعضاء في الأمم المتحدة ينتخبها المجلس * ويتشاور الأمين العام مع حكومات الدول المنتخبة قبل أن ترشح ممثلها بصورة نهائية ويوافق المجلس على هذا الترشيح ، وذلك بغية تأمين التمثيل المتوازن في مختلف الميادين التي تعمل فيها اللجان (١) * وتتألف لجنة المخدرات (٢) ولجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية (٣) من ممثلين ترشحهم مباشرة حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي ينتخبها المجلس *

٧- ومدة عضوية أعضاء اللجان التي تجتمع مرة واحدة كل عامين أربع سنوات (٤) ، ومدة عضوية أعضاء اللجان التي تجتمع مرة واحدة في العام ثلاث سنوات ، باستثناء لجنة المخدرات ، التي انتخب عشرة من أعضائها لأجل غير محدد ، أما الأعضاء الخمسة الباقون فينتخبون لمدة ثلاث سنوات (٥) *

٨- وقام المجلس في دورته الخامسة والعشرين (٦) بانتخاب ثلث أعضاء لجنة حقوق الانسان ولجنة مركز المرأة ، وذلك وفقا لنظام تجديد العضوية على أساس دوري (٧) *

(١) راجع قرار المجلس رقم ١٢/٢ وقراره رقم ٣ (دورة ٣) *

(٢) راجع قرار المجلس رقم ٩/١ *

(٣) فيما يتعلق بلجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية ، أوصى المجلس في قراره رقم ٥٥٧ واو (دورة ١٨) بأن تقوم الدول الأعضاء في اللجنة بتعيين ممثلين من الخبراء المؤهلين الملمين بالمشاكل الفنية والعملية الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية *

(٤) راجع قرار المجلس رقم ٥٩١ (دورة ٢٠) *

(٥) راجع قرار المجلس رقم ١٩٩ (دورة ٨) *

(٦) م أ/م م ١٠٢٠ *

(٧) راجع التذييل الثاني لمعرفة أعضاء اللجان الفنية واللجنة الفرعية الفنية ومواعيد عقد جلساتها * وكذلك راجع التذييل الثالث لمعرفة توزيع الأعضاء في المجلس وفي لجانه الفنية *

٩- وفي دورة المجلس السادسة والعشرين ، قام المجلس في قراره رقم ٦٩١ ألف (دورة ٢٦) بإعادة تشكيل لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية^(١)، و بانتخاب ثمانية عشر عضواً في اللجنة وتحديد مدة عضويتهم بطريق القرعة .

١٠- وأقر المجلس في دورته الرابعة والعشرين المستأنفة وفي دورته الخامسة والعشرين تعيين أعضاء اللجان الفنية الذين رشحتهم حكوماتهم^(٢).

المبحث الثالث

اللجان الاقتصادية الإقليمية

١١- تتألف " اللجنة الاقتصادية لأوروبا " من الدول الأوروبية الأعضاء في الأمم المتحدة ، ومن الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية ألمانيا الاتحادية . وتشترك سويسرا بصفة استشارية في أعمال اللجنة .

١٢- وتتألف " اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى " من تلك الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الداخلة في النطاق الجغرافي للجنة كما هو محدد في اختصاصها^(٣) ، بالإضافة الى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وأستراليا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية . كما أن هونغ كونغ وسنغافورة وبورنيو البريطانية أعضاء منتسبون في هذه اللجنة .

(١) راجع الفصل الثاني ، الفرع الثاني .

(٢) راجع أسماء الأعضاء الذين أقر المجلس تعيينهم في " الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرين المستأنفة ، الملحق رقم ١ ألف " ، صفحة ١ و ٢ ، وكذلك في " المرجع الأخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ١ " ، صفحة ٨ .

(٣) قام المجلس في قراره رقم ٦٧٩ بـ (دورة ٢٦) بتعديل شروط اختصاص اللجنة بحيث تظم إيران الى أعضاء اللجنة وتدخل في نطاقها الجغرافي .

١٣ - وتتألف اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، من دول أمريكا اللاتينية الاعضاء في الأمم المتحدة ، ومن فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية .

١٤ - ويحتوى الفرع الأول من الفصل الرابع في هذا التقرير على المعلومات المتعلقة بعضوية اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، التي أنشأها المجلس في ٢٩ نيسان (ابريل) ١٩٥٨ .

١٥ - وفي التذييل الثاني بيان بأعضاء اللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومواعيد جلساتها .

الفرع الثالث

مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة

١٦ - يتألف المجلس التنفيذي لمؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) ، وفقا لقرار الجمعية العامة رقم ١٠٣٨ (دورة ١١) ، من ثلاثين دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة .

١٧ - وقد انتخب المجلس في دورته الخامسة والعشرين^(١) ثمانية أعضاء في المجلس التنفيذي لمدة ثلاث سنوات ، وعضوين لمدة سنتين ، اعتبارا من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٩ .

١٨ - وقد أعاد المجلس التنفيذي في جلسته رقم ١٦١ المنعقدة في ١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٧ انتخاب السيد محمود شوكت (باكستان) رئيسا للمجلس لعام ١٩٥٨ ، وشكلت لعام ١٩٥٨ لجنة للبرامج تتألف من خمسة عشر عضوا ، ولجنة للميزانية الادارية تتألف من عشرة أعضاء .

١٩ - وفي التذييل الثاني بيان بأعضاء اللجنة ومواعيد جلساتها .

(١) م أأ/م م ١٠٢٠ .

الفرع الرابع

المجلس المركزي الدائم للأفيون وهيئة الاشراف على المخدرات

٢٠- نصت اتفاقية الأفيون الدولية المعقودة في ١٩ شباط (فبراير) ١٩٢٥ ، والمعدلة بالبروتوكول المؤرخ في ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، على أن يتألف المجلس المركزي الدائم للأفيون من ثمانية أعضاء يعينهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بصفتهم الشخصية لمدة خمس سنوات *

٢١- وتتألف هيئة الاشراف على المخدرات ، التي أنشئت بموجب اتفاقية ١٣ تموز (يوليه) ١٩٣١ ، لتحديد صناعة المخدرات وتنظيم توزيعها من أربعة أعضاء ، منهم عضوان تعينهما منظمة الصحة العالمية ، وعضو واحد تعينه لجنة المخدرات ، وعضو واحد يعينه المجلس المركزي الدائم للأفيون *

٢٢- وقد انتخب المجلس المركزي الدائم للأفيون في ٢ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ السيد هاري غرينفيلد رئيسا والسيد بول رويتر نائبا للرئيس ، على أن يشغلا منصبيهما حتى أول جلسة للمجلس في عام ١٩٥٩ *

٢٣- وقد انتخبت هيئة الاشراف على المخدرات في ٢ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ السيد هربوتل * ماي رئيسا والسيد شارل فاي نائبا للرئيس لعام ١٩٥٨ ، على أن يشغلا منصبيهما حتى أول جلسة لها في عام ١٩٥٩ *

الفرع الخامس

لجنة المساعدة الفنية

٢٤- تتألف لجنة المساعدة الفنية ، بمقتضى قرار المجلس رقم ٦٤٧ (دورة ٢٣) ، من : (أ) أعضاء المجلس ، (ب) ستة أعضاء ينتخبهم المجلس من بين الدول الاعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة ، مع مراعاة اللازمة للتوزيع الجغرافي ولتمثيل الدول المتبرعة والمستفيدة التي لها اهتمام خاص بالبرنامج الموسع للمساعدة الفنية * ومدة عضوية أعضاء اللجنة الستة من غير أعضاء المجلس سنتان * فاذا ما أصبح

أحد هؤلاء الأعضاء عضوا في المجلس ، انتخب المجلس دولة أخرى عن المدة
الباقية من عضويته في اللجنة *

٢٥- وقد أجريت انتخابات لجنة المساعدة الفنية في الدورة الرابعة والعشرين
المستأنفة (١) وفي الدورة الخامسة والعشرين للمجلس (٢) * ويتضمن التذييل الثاني بيانا
بأعضاء اللجنة ومواعيد انعقاد جلساتها *

الفرع السادس

مسألة زيادة عدد أعضاء المجلس *

٢٦- اعتمد المجلس في دورته السادسة والعشرين، (٣) في صدد بحثه في الحالة
الاقتصادية في العالم ، قرارا (٦٩٠ باء (دورة ٢٦)) دعا فيه الجمعية العامة الى
الموافقة في دورتها الثالثة عشرة على زيادة عدد أعضاء المجلس *

٢٧- وبعد أن لاحظ المجلس في قراره زيادة عدد أعضاء الأمم المتحدة منذ
انشائها ، ذكر أنه يرى أن زيادة عدد أعضائه تجعل منه هيئة أقدر على الاضطلاع
بالتزامات الملقة على عاتقه بموجب الفصلين العاشر والحادي عشر من الميثاق * وأقر
المجلس مع ذلك وجوب مراعاة حسن سير أعماله في هذه الزيادة *

٢٨- وعارض قرار المجلس عضوان ، على أساس ان الاقتراح سابق لأوانه ، إذ أنه
يستوجب تعديل الميثاق * وقيل انه لا يمكن التفكير في اجراء هذا التعديل طالما
أن جمهورية الصين الشعبية غير ممثلة في الأمم المتحدة *

* يقتضى استصدار قرار من الجمعية العامة * ويتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة
الثالثة عشرة البند الآتي : "مسألة تعديل ميثاق الأمم المتحدة ، وفقا للاجراءات المنصوص
عليه في المادة ١٠٨ من الميثاق ، لزيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي" *

(١) م أ / م م ٩٩٧

(٢) م أ / م م ١٠٢٠

(٣) م أ / م م ٢٤٩ و ٢٥٠ و م أ / م م ١٠٤٣

الفرع السابع

انشاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

٢٩- تنفيذ القرار الجمعية العامة رقم ١١٦٦ (دورة ١٢) أنشأ المجلس في دورته الخامسة والعشرين (١) بقراره رقم ٦٧٢ (دورة ٢٥) لجنة تنفيذية لبرنامج المفوض السامي لتحل محل اللجنة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (الأونريـف) ، اعتباراً من ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٩ (٢) ، بحيث تتألف اللجنة من أربع وعشرين دولة ، شرط أن يعاد النظر في عضويتها في دورة المجلس الحادية والثلاثين .

٣٠- وانتخب المجلس الدول الأربع والعشرين الآتية أعضاء في اللجنة : أستراليا وإسرائيل وإيران وإيطاليا والبرازيل وبلجيكا وتركيا وتونس وجمهورية ألمانيا الاتحادية والدانمرك والسويد وسويسرا وفرنسا وغنزويلا والكرسي الرسولي وكندا وكولومبيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية ويوغوسلافيا واليونان .

٣١- واتخذ المجلس في دورته السادسة والعشرين (٣) القرار ٦٨٢ (دورة ٢٦) الذي نص على تعديل القرار ٦٧٢ (دورة ٢٥) بحيث يزداد عدد أعضاء اللجنة بإضافة جمهورية الصين بوصفها العضو الخامس والعشرين . فعارض بعض أعضاء المجلس ذلك القرار أما لأنه سابق لأوانه ، وأما لأنه ان وجب اتخاذ قرار في الدورة السادسة والعشرين فينبغي قصره على البت في مسألة ما اذا كان ينبغي انشاء المقعد الخامس والعشرين ، وأما لأنه يتعارض مع الاجراء المقرر اتبعه في مسألة الانتخابات ، ويخالف قرار الجمعية العامة رقم ١١٦٦ (دورة ١٢) الذي نص على وجوب انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية على أوسع نطاق جغرافي ممكن .

(١) م أ/م ١٩١٠ .

(٢) قرر المجلس أن يستعاض عن قراراته رقم ٣٩٣ باء (دورة ١٣) ورقم ٥٦٥ (دورة ١٩) ورقم

٦٣٩ (دورة ٢٣) بالقرار ٦٧٢ (دورة ٢٥) ، وذلك اعتباراً من ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨ .

(٣) م أ/م ١٠٤٠ و ١٠٤١ و ١٠٤٤ .

٣٢- وسوف تحدد اللجنة التنفيذية المنشأة حديثاً ، وفقاً لاختصاصاتها السياسية العامة التي بموجبها يرسم المفوض السامي وينفذ ويدبر البرامج والمشروعات اللازمة لحل المشاكل المشار إليها في قرار الجمعية العامة رقم ١١٦٦ (دورة ١٢) ، وتعييد النظر كذلك ، مرة على الأقل في السنة ، في طريقة استخدام الاعتمادات الموضوعية تحت تصرف المفوض السامي ، وفي البرامج والمشاريع التي تقترحها مفوضيته أو تقوم بتنفيذها ، فضلاً عن أن لها سلطة إدخال تغييرات في طريقة استخدام الاعتمادات ، وفي البرامج والمشاريع المشار إليها آنفاً ، وإبداء الموافقة النهائية عليها .

الفرع الثامن

مسألة تمثيل الصين في المجلس وفي هيئاته الفرعية

٣٣- أدلى في دورة المجلس الخامسة والعشرين ببيانات حول مسألة تمثيل الصين في المجلس (١) . فقال ممثل الاتحاد السوفياتي إنه يرى أن عدم تمثيل جمهورية الصين الشعبية ، واستمرار شغل ممثل جماعة الكومنتانج للمقعد الذي يحق لجمهورية الصين الشعبية شغله شرعاً ، يلحق الضرر بأعمال المجلس . وعارض ممثل الصين هذا الرأي ، وذكر أن حكومته هي حكومة الصين الشرعية الوحيدة المعترف بها دولياً . وتلقى رئيس المجلس في الدورة السادسة والعشرين رسائل حول هذا الموضوع من وفود الاتحاد السوفياتي (م أ/م ت ٧٩٩) والصين (م أ/م ت ٨٠٠ و ٨٠٩) ومن بولندا (م أ/م ت ٨٠٨) . كذلك دارت مناقشات حول تمثيل الصين في لجنة حقوق الإنسان (٢) ، ولجنة مركز المرأة (٣) ، ولجنة المخدرات (٤) .

(١) م أ/م ت ٩٩٩ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق

رقم ٨ ، الفقرة ٨ .

(٣) المرجع الأخير ، الملحق رقم ٧ ، الفقرة ٦ .

(٤) المرجع الأخير ، الملحق رقم ٩ ، الفقرتان ٤ و ٥ .

الفرع التاسع

برنامج المؤتمرات لسنة ١٩٥٩

٣٤- نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين^(١) في تقرير أعده الأمين العام (م أأ/٧٣/٣) عن مشاوراته مع اللجنة المؤقتة لبرنامج المؤتمرات حول جدول المؤتمرات لسنة ١٩٥٩. ووافق المجلس على الجدول الملحق بتقرير الأمين العام، باستثناء ما يتعلق بمكان عقد لجنة حقوق الانسان ولجنة المخدرات. وقرر المجلس أن تعقد لجنة حقوق الانسان دورتها الخامسة عشرة في نيويورك من ١٦ آذار (مارس) الى ١٥ نيسان (أبريل) ١٩٥٩، وأن تجتمع لجنة المخدرات في جنيف من ٢٧ نيسان (أبريل) الى ١٥ أيار (مايو) ١٩٥٩. واستتبع ذلك أحداث تخيير في تاريخ انعقاد اللجنة الاجتماعية، التي سوف تجتمع حسب التخيير، في المقر العام من ٢٧ نيسان (أبريل) الى ١٥ أيار (مايو) ١٩٥٩^(٢). وفيما يتعلق بمسألة دورة لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية، قرر المجلس أن تجتمع تلك اللجنة في ٩ آذار (مارس) في دورة تنتهي مؤقتا في ٢٠ آذار (مارس)، وأن تكون عند الضرورة قابلة للامتداد لبضعة أيام حسب تقدير اللجنة.

الفرع العاشر

تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية

٣٥- يحتوى هذا الفرع الذى أضيف الى التقرير بمقتضى قرار المجلس رقم ٤٥٠ (دورة ١٤)، على سجل بالردود الواردة من الحكومات حول تنفيذ التوصيات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس في المسائل الاقتصادية والاجتماعية. وهو لا يحتوى على معلومات عن موضوع الردود وإنما يشير الى فروع التقرير المختلفة والى الوثائق الأخرى

(١) م أأ/م ١٠٤٤.

(٢) للاطلاع على جدول المؤتمرات الذى أقره المجلس، راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى، الدورة السادسة والعشرون، الملحق رقم ١، قرارات أخرى اتخذها المجلس.

التي تقدم هذه المعلومات^(١)، كما لا يتضمن بياناً بالمعلومات الواردة من الحكومات حسب الاجراءات العادية، لتستخدم في المطبوعات الدورية التي يصدرها مكتب الأمم المتحدة للإحصاء *

٣٦- أما قائمة الأسئلة الخاصة بالاتجاهات والمشاكل والسياسات الاقتصادية فقد أرسلت الى الحكومات في تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ٥٢٠ ب٤ (دورة ٦) ولقرارات المجلس رقم ٢٢١ ه٤ (دورة ٩) و ٢٩٠ (دورة ١١) و ٣٧١ ب٤ (دورة ١٢) و ٦٥٤ جيم (دورة ٢٤) * وكانت الردود الواردة من الحكومات على قائمة الاسئلة احدى المصادر التي استخدمت في اعداد الباب الثاني من "الدراسة الاقتصادية العالمية" *

٣٧- وطلب المجلس في قراره ٦٥٤ دال (دورة ٢٤) الى الامين العام أن يأخذ بعين الاعتبار، عند اختياره موضوعاً رئيسياً للبحث في الباب الأول من "الدراسة الاقتصادية العالمية لعام ١٩٥٧"، مختلف الآراء التي أبدت خلال الدورة الرابعة والعشرين للمجلس حول أهمية مشكلة التضخم * كذلك حث المجلس حكومات الدول الاعضاء على أن تقدم الى الامين كل ما يلزمه من مساعدة للحصول على المعلومات المتعلقة بالموضوع * وبناء على ذلك، وجه الامين العام في تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٧ الى الحكومات قائمة اسئلة عن التضخم في بلادها * وكانت الردود على قائمة الاسئلة هذه من الاسس التي بني عليها الباب الأول من "الدراسة الاقتصادية العالمية لعام ١٩٥٧"،^(٢) *

٣٨- وقد نشرت في الوثائق م أأ/٣٠٠٤/الاضافات ١ و ٢ و ٣ والوثائق م أأ/٣١٢٧/الاضافات ١ و ٢ و ٣ وتعليقات الحكومات على الجهاز الدولي للتعاون التجاري^(٣)، وهي التعليقات التي طلبها المجلس في قراره رقم ٦١٤ ألف (دورة ٢٢) ورقم ٦٥٤ ألف (دورة ٢٤) * أما تحليل الردود فقد احتوت عليه الوثيقة م أأ/٣١٢٧ *

-
- (١) سوف تعرض على لجنة النقل والمواصلات في دورتها لعام ١٩٥٩ التقارير الخاصة بتنفيذ الحكومات للقرارين ٦٤٤ (دورة ٢٣) و ٦٤٥ (دورة ٢٣) *
- (٢) راجع الفصل الثاني، الفرع الأول *
- (٣) راجع الفصل الثاني، الفرع الثاني *

٣٩- ووردت معلومات عن مشاكل السلع الأساسية من حكومات تايلاند والفلبين وشيلي ، وذلك وفقا لقرارى الجمعية العامة رقم ١٠٢٩ (دورة ١١) و ١٢١٨ (الدورة ١٢) . وقد عمت هذه المعلومات على لجنة التجارة الدولية للسلع الأساسية في دورتها السادسة ، وذلك في الوثائق م أأ/ل ت د س أ / ٢٩ و ٣٠ والتصويب ١ (باللغة الانكليزية فقط) ، وفي التصويب ٢ (باللغة الاسبانية فقط) ، وفي الوثيقة م أأ/ل ت د س أ / (٣١) ، على التوالي .

٤٠- ومنذ اتخاذ قرارى المجلس رقم ٢٢٦ دال (دورة ٩) و ٣٧٨ بء، ثانيا (دورة ١٣) ، وقرار الجمعية العامة رقم ٨٢٤ (دورة ٩) ، قام الامين العام من حين الى آخر بتوجيه تعاميم ورسائل خاصة الى الحكومات يسألها فيها أن توافيه بنصوص الاتفاقيات الضريبية الدولية وبمعلومات عن وضعها الراهن . وابلغ الى الامين العام أن حكومات الدول التالية قد عقدت منذ أول حزيران (يونيه) ١٩٥٧ اتفاقات ضريبية بالنيابة عن بلادها أو عن أقاليم تقع على هذه الحكومات مسؤولية علاقاتها الدولية . وهذه الدول هي : اتحاد جنوب افريقيا وأستراليا وباكستان وبلجيكا وجمهورية المانيا الاتحادية وسويسرا وفنلندا وكندا ولبنان والمملكة المتحدة والنرويج والولايات المتحدة الامريكية . وقد نشرت نصوص هذه الاتفاقيات والمعلومات التي تم جمعها في هذا الصدد في سلسلة "الاتفاقيات الضريبية الدولية" .

٤١- وفيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٥١٨ جيم (دورة ١٧) عن الوضع الخاص بالتصديق على الاتفاقية الخاصة بالمنظمة الحكومية الدولية الاستشارية للملاحة البحرية ، قدم الى المجلس في دورته السادسة والعشرين تقرير للامين العام (م أأ/٣٢) . وقد أصبحت الاتفاقية نافذة في ١٧ آذار (مارس) ١٩٥٨ (١) .

٤٢- وفيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٦٤٥ جيم (الدورة ٢٣) بشأن التصديق على اتفاقية عام ١٩٤٩ الخاصة بالمرور في الطرق ، بلغ عدد الدول الموقعة على الاتفاقية في الوقت الحالي ستا وثلاثين دولة .

(١) راجع الفصل الخامس ، الفرع الثاني .

٤٣- أما فيما يتعلق بقرار المجلس رقم ٦٤٥ دال (الدورة ٢٣) ، فقد أصبحت الاتفاقية الجمركية بشأن الاستيراد المؤقت للسيارات الخاصة نافذا في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧ ، والاتفاقية الخاصة بالتسهيلات الجمركية للسياسة نافذة في ١١ أيلول (سبتمبر) ١٩٥٧ . وكان البروتوكول الملحق بالاتفاقية الاخيرة ، والمتعلق باستيراد وثائق ومواد الدعاية السياحية ، نافذا منذ ٢٨ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ .

٤٤- وتحتوى الوثيقة م أأ/٧/٣١^(١) على المعلومات المتعلقة بالتنسيق على الصعيد القومي ، والواردة من حكومات الدول الاعضاء بموجب قرار المجلس رقم ٦٣٠ ألف ، ثانيا (الدورة ٢٢)^(٢) .

٤٥- وتحتوى الوثيقة م أأ/٣١٢١^(٣) على المعلومات المتعلقة بالردود الواردة من الحكومات بموجب قرار المجلس رقم ٦٦١ (الدورة ٢٤) بشأن الملاك الادارى الدولي^(٤) .

٤٦- وفيما يتعلق بمراقبة المخدرات^(٥) ، تتضمن الوثيقتان م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ١ (الفصل الأول في الحالتين) والوثيقة م أأ/ل م / ٣٥٥ / الاضافة ١ (المرفق ، الفقرات من ٢ الى ٦) . معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم ٢١١ ألف (الدورة ٣) وقرارات المجلس رقم ١٥٩ أولا (الدورة ٧) ورقم ٤٣٦ زاي (الدورة ١٨) ورقم ٥٤٨ حاء ، أولا (الدورة ١٨) ورقم ٥٨٨ دال ، أولا (الدورة ٢٠) المتعلقة بروتوكول ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٨ ، وكذلك بمقتضى قرارى المجلس رقم ٥٠٥ زاي (الدورة ١٦) و ٦٢٦ جيم ، ثانيا (الدورة ٢٢) المتعلقين بروتوكول عام ١٩٥٣ .

-
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٣ في جدول الاعمال .
 - (٢) راجع الفصل الثامن ، الفرع الاول .
 - (٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٩ من جدول الاعمال .
 - (٤) راجع الفصل الثالث ، الفرع السادس .
 - (٥) راجع الفصل الرابع ، الفرع الثالث .

٤٧- وتحتوى الوثيقتان م أأ/م ت س ح ١٩٥٦ (١) والاضافة ١ على موجز للمعلومات الواردة من الحكومات بمقتضى قرارى المجلس رقم ١٥٩ بـاء، ثانيا (الدورة ٧) ورقم ٥٥٥ بـاء (الدورة ١٦) بشأن حظر تدخين الافيون .

٤٨- أما المعلومات الخاصة بالتدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ لقرارات المجلس رقم ١٥٩ جيم، ثانيا (الدورة ٧) ورقم ٤٣٦ واو (الدورة ١٤) ورقم ٥٤٨ دال (الدورة ١٨)، المتعلقة بالابحاث العلمية عن الافيون، فهي واردة فى الوثائق م أأ/ل م / ٣٣٥ و ٣٣٥/الاضافة ١، الفصل السادس و م أأ/ل م / ٣٤٦ والاضافة ١ .

٤٩- وتحتوى الوثائق م أأ/ق ب م م ٣/١٩٥٧ و م أأ/ق ب م م ١/١٩٥٨ و ٢ على المعلومات الواردة من الحكومات بموجب قرار المجلس رقم ٤٣٦ دال (الدورة ١٤) بشأن الاتجار غير المشروع لملاحي السفن التجارية والطائرات المدنية بالمخدرات .

٥٠- وتتضمن الوثيقتان م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ١، (الفصل الثالث فىي الحاليتين) والوثيقة م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ١ (المرفق، الفقرات من ٧ الى ١١)، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ لقرارى المجلس رقم ٥٨٨ بـاء (الدورة ٢٥) و ٦٢٦ جيم ثالثا (الدورة ٢٢)، المتعلقين بالرقابة الدولية على المخدرات وتنفيذ المعاهدات .

٥١- وتتضمن الوثيقتان م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ١، الفصل الثامن، و م أأ/ل م / ٣٥٢، معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ قرار المجلس رقم ٥٤٨ هـاء (الدورة ١٨) المتعلق بمشكلة ورق الكوكا .

٥٢- وتتضمن الوثيقتان م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ١، الفقرة ٩٧ (١) و م أأ/ل م / ٣٣٥ والاضافة ٢ معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذ لقرار المجلس رقم ٥٤٨ زأى (الدورة ١٨)، المتعلق بمشكلة الدياستيلومورفين .

(١) مطبوعات الامم المتحدة، رقم المبيع ١٩٥٨/١١/٢ و ٢/الاضافة ١ .

٥٣- وتتضمن الوثيقتان م أأ/ل م / ٣٣٥ / (الفصل التاسع في الحالتين) معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات تنفيذًا لقرار المجلس رقم ٥٤٨ هـ - ثانياً (الدورة ١٨) بشأن مخدر الكيتويميون *

٥٤- وتتضمن الوثيقة م أأ/ل م / ل أ / ٨ / (الاضافة ٣ وجهات نظر إضافية للحكومات التي علقت على المشروع الثاني للاتفاقية الوحيدة للمخدرات ، وذلك وفقاً لقرار المجلس رقم ٦٢٦ واو (الدورة ٢٢) *

٥٥- أما المعلومات المتعلقة بالطلبات التي تقدمت بها الحكومات للحصول على المساعدة الفنية في ميدان مراقبة المخدرات ، وفقاً لقرار المجلس رقم ٦٢٦ دال و هـ (الدورة ٢٢) ، فوارده في الوثائق م أأ/ل م / ٣٣٥ / (الاضافة ١) ، المرفق ، الفقرتين ١٢ و ١٣ ، و م أأ/ل م / ٣٠٧٧ - م أأ/ل م / ٣٤٢ / (الاضافة ١) *

٥٦- وفيما يتعلق بميدان حقوق الانسان ، حثت الجمعية العامة الدول الاعضاء في قرارها رقم ٦٣٠ (الدورة ٢٧) على أن تصبح أطرافاً في اتفاقية الحق الدولي - في تصحيح الانباء * وقد وقعت الاتفاقية دولة واحدة خلال السنة المستعرضة ، وبلغ عدد الدول التي وقعت عليها حتى الآن تسع دول ، بينما صدقت عليها أو انضمت اليها أربع دول * ولا بد من تصديق ست دول أو انضمامها لكي تصبح الاتفاقية نافذة *

٥٧- واستجابة لقرار الجمعية العامة رقم ٨٤١ (الدورة ١٩) ، قامت دولة أخرى من الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لاستخدام الاذاعة في خدمة السلام (جنيف ، ١٩٣٦) بالتعليق على مشروع البروتوكول الملحق بالاتفاقية ، وبذلك بلغ عدد الدول الأطراف التي وردت تعليقاتها خمس عشرة دولة *

٥٨- وقدمت ثمانية حكومات معلومات عن وسائل الاعلام في البلدان المتخلفة اقتصادياً ، وذلك وفقاً لقرار المجلس رقم ٦٤٣ (الدورة ٢٣) * وقد أضيفت ردودها الى تلك التي سبق تلقيها بموجب قرار المجلس رقم ٥٧٤ دال (الدورة ١٩) *

٥٩- وقدمت تسع دول من الدول الاعضاء آراءها في مشروع اتفاقية حرية الاعلام ، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة رقم ١١٨٩ ألف (الدورة ١٢) *

٦٠- وطلب الى الدول الأعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بموجب قرار المجلس رقم ٦٢٤ باء (الدورة ٢٢) أن تقدم تقارير دورية عن حقوق الانسان ، تتناول السنوات ١٩٥٤ - ١٩٥٦ . وكان مجموع الحكومات التي قدمت تقاريرها خمسا وثلاثين حكومة (١) .

٦١- ويتضمن الكتاب السنوي لحقوق الانسان لعام ١٩٥٥ ، الذي تم اعداده بموجب قرارى المجلس ٩/٢ و ٣٠٣ حاء (الدورة ١١) المعلومات المتعلقة بالتطورات في ٧٨ دولة . وقد ساهمت خمس وخمسون حكومة بمواد في هذا الكتاب .

٦٢- وبناء على قرار الجمعية العامة رقم ٧٩٥ (الدورة ٨) قامت ثلاث دول خلال الفترة المستعرضة بالتصديق على اتفاقية منع جريمة اباداة الاجناس وقمعها أو بالانضمام اليها ، فبلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت اليها ثمانين وخمسين دولة .

٦٣- وحثت الجمعية العامة في قرارها رقم ٧٩٤ (الدورة ٨) جميع الاطراف في اتفاقية عام ١٩٢٦ الخاصة بالرق على الانضمام الى بروتوكول ينقل الى الامم المتحدة المهام التي كانت تمارسها عصبة الامم من قبل بموجب هذه الاتفاقية . كما حثت جميع الدول الأخرى على الانضمام الى اتفاقية الرق على نحو ما عدلها البروتوكول . وقد قبلت البروتوكول دولتان أخريان خلال السنة المستعرضة ، فأصبح مجموع الدول التي قبلته اثنين وثلاثين دولة ، وأصبحت دولتان طرفين في اتفاقية الرق المعدلة . وأصبحت ست عشرة دولة أخرى أطرافا في اتفاقية عام ١٩٥٦ الاضافية الخاصة بالغاء الرق ، وتجارة الرقيق والنظم والعادات المشابهة للرق ، فأصبح المجموع عشرين دولة .

٦٤- وقد تمت ست حكومات معلومات تتعلق باعادة أسرى الحرب العالمية الثانية الى أوطانهم ، وذلك وفقا لقرارى الجمعية العامة رقم ٤٢٧ (الدورة ٥) ورقم ٧٤١ (الدورة ٨) .

٦٥- وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة رقم ٥٦ (الدورة ١) بشأن الحقوق السياسية للمرأة ، منحت دولتان هذه الحقوق للمرأة خلال الفترة المستعرضة .

(١) راجع الفصل السابع ، الفرع الثاني .

٦٦- أما فيما يتعلق بقرارى الجمعية العامة رقم ٦٤٠ (الدورة ٧) و ٧٩٣ (الدورة ٨) ، فقد أصبحت دولتان من الدول الاعضاء طرفين في اتفاقية حقوق المرأة السياسية خلال الفترة المستعرضة * وقد وقعت الاتفاقية حتى ١٥ آيار (مايو) ١٩٥٨ احدى وأربعون دولة ، وصدقت عليها أو انضمت اليها تسع وعشرون دولة *

٦٧- وفيما يختص بقرار الجمعية العامة رقم ١٠٤٠ (الدورة ١١) ، وقعت ٢٣ دولة من الدول الاعضاء ، خلال الفترة المستعرضة ، اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة ، وصدقت عليها سبع دول *

٦٨- أما عن قرار المجلس رقم ٦٥٢ دال (الدورة ٢٤) فقد صدق حتى ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٨ ، ٢٤ بلدا ، ست منها خلال عام ١٩٥٧ ، على اتفاقية العمل الدولية لعام ١٩٥١ (رقم ١٠٠) والخاصة بتساوى أجر العمال والعاملات على العمل المتساوى في القيمة *

٦٩- وقد عقد المجلس ، بموجب القرار ٥٧٢ (الدورة ١٩) مؤتمرا لاتمام وضع مشروع اتفاقية تحصيل النفقة في الخارج ، وللتوقيع على هذه الاتفاقية * وقد أصبحت دولتان طرفين في الاتفاقية خلال السنة المستعرضة ، فأصبح عدد الدول الموقعة عليها ستا وعشرين دولة ، بينما صدقت عليها أو انضمت اليها سبع دول *

٧٠- وعقدت الجمعية العامة ، بموجب القرار ٣٦٩ (الدورة ٤) ، مؤتمرا لاتمام وضع مشروع اتفاقية بشأن اعلان وفاة المفقودين والتوقيع عليها * وصدر بروتوكول يقضي بمد مدة هذه الاتفاقية ، التي كان من المقرر أن تنتهي مدتها في ٢٣ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٧ ، لمدة عشر سنوات أخرى * وقد انضمت الى البروتوكول خلال الفترة المستعرضة خمس دول ، وبذا أصبحت هذه الدول أطرافا في الاتفاقية الممتدة بموجب هذا البروتوكول *

الفصل الثاني

الحالة الاقتصادية في العالم

- * -

الفرع الأول

دراسة الحالة الاقتصادية في العالم

٧١ - افنتح وكيل الامين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية مناقشة الحالة الاقتصادية في العالم في دورة المجلس السادسة والعشرين بتلاوة بيان^(١)، باسم الأمين العام ، نظر فيه الى المشكلات الاقتصادية الحالية من زاوية واسعة * ولاحظ الوكيل في بيانه أنه وان كان جزء كبير من العالم ما زال بعيدا عن بلوغ الاهداف الاقتصادية الواردة في ميثاق الامم المتحدة الى حد يثبط العزائم ، فان السنوات العشر الماضية قد سجلت مع ذلك تقدما ملحوظا بالنسبة الى الجهود السابقة * وربما كان من الأمور المشجعة اكثر من ذلك أن التقدم لم يكن نتيجة للجهود الفردية والقومية فحسب ، بل كان كذلك نتيجة للعمل المشترك على الصعيد الدولي * ومع ذلك، فلم تكن وجوه النقص تافهة بأي حال من الأحوال بالقياس الى ما تحقق من أعمال * فقد كان الانماء الاقتصادي عرضة لنكسات دورية ولم يسهم حتي الآن الا قليلا في تحرير البلدان المتخلفة اقتصاديا من اعتمادها المفرط على عدد من السلع لا يتجاوز أصابع اليد الواحدة * كما أن معدل الزيادة في الاستهلاك الفردي كان منخفضا للغاية * وكانت الزيادة في الانتاج والاستهلاك بالنسبة الى الفرد الواحد أكبر من ذلك كثيرا في البلدان المتقدمة ذات الاقتصاد القائم على المشاريع الخاصة وفي البلدان ذات الاقتصاد الموجه ، ولكن امكانيات التقدم الاقتصادي والاجتماعي كانت ، حتى في هذه البلدان ، بعيدة عن التحقق ، نظرا الى أن جانبا كبيرا جدا من اليد العاملة والموارد قد حول من الاستهلاك والاستثمار ووجه الى انتاج الاسلحة * فضلا عن ذلك ، كان النمو الاقتصادي الذي أمكن تحقيقه مقترنا باختلال كبير في التوازن الاقتصادي * وقد تناول الباب الأول من "الدراسة الاقتصادية العالمية لسنة ١٩٥٧" (٢) الذي ألفه ، بناء على طلب المجلس ، لدراسة التضخم اعتبارا

(١) م أ أ م / م ١٠٢٤ *

(٢) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩٥٨ / ٢ / ج / ١ *

من سنة ١٩٥٠ فما بعدها ، بحث المميزات المختلفة التي اتسمت بها الضغوط التضخمية في كل مجموعة من المجموعات الرئيسية الثلاث للبلدان ، وهي : البلدان الصناعية ذات الاقتصاد القائم على المشاريع الخاصة ، والبلدان المتخلقة اقتصاديا ، والبلدان ذات الاقتصاد الموجه (١) .

٧٢ - ولاحظ البيان في الكلام عن التطورات الأخيرة أنه لا يمكن أن يكون هناك شك في أن الكساد الحالي بالنسبة الى البلدان التي تعانيه هو أخطر نكسة اقتصادية في الفترة التي أعقبت الحرب . وقد أخذ النشاط الاقتصادي في الولايات المتحدة في الهبوط في منتصف عام ١٩٥٧ ، كما أن الانتاج في كثير من بلدان أوروبا الغربية توقف عن النمو أو بدأ في الانخفاض في أوائل عام ١٩٥٨ . وقد دلت الخبرة مرة أخرى على فعالية الوسائل الذاتية لتثبيت الاقتصاد في التخفيف من معدل هبوط النشاط الاقتصادي . وعلى الرغم من ظهور دلائل مشجعة أثناء الشهر الماضي أو الشهرين الماضيين ، فلم يتضح بعد ما اذا كان للتيارات المقاومة لفتور الطلب على الاستثمارات ما يكفي من القوة كي يستعيد النشاط الاقتصادي بفضلها اتجاهه الصعودي بسرعة .

٧٣ - أما آثار الكساد الصناعي المتنوعة في الدخول العالمية وفي السيولة فقد ركزت الانظار على ما يجب تحقيقه على الصعيدين القومي والدولي لتشجيع استقرار النمو الاقتصادي الطويل الأجل . وقد حفز خطر الضغط التضخمي الحكومات على التخفيف من معدل التوسع الاقتصادي في وقت أخذ فيه فائض الطاقة الانتاجية يعمل على عدم تشجيع الاستثمارات . وبينما كانت القيود المفروضة هامة بصورة خاصة في البلدان التي تعاني صعوبات دورية في ميزان مدفوعاتها ، فقد لجأت بلدان أخرى تنعم بفوائض في موازين مدفوعاتها الى اتخاذ تدابير مقيدة للتخفيف من حدة الضغوط التضخمية الداخلية . ولذلك فمن الممكن أن يكون الاقتصاد العالمي قد تعرض لميل انكماش ضار بالنمو الطويل الأجل ، وهو ميل يعزى بعضه الى أن التنسيق الدولي للسياسات القومية لم يكن كافيا . أما وجوه النقص الأخرى في السياسة الدولية ، ولاسيما ما يتعلق منها بعدم استقرار أسعار السلع الأساسية في التجارة العالمية وعدم كفاية

(١) للاطلاع على موجز للدراسة ، راجع الفقرات من ٧٢ الى ٨٦ .

المعونة الدولية ورؤوس الاموال لتشجيع الانماء الاقتصادي ، فقد أكدت أهميتها أمام المجلس مرارا عديدة * ومهما يكن من أمر ، فان التجارب الأخيرة قد أبرزت نقطة ضعف ثالثة أخرى في الروابط الاقتصادية الدولية ، ألا وهي المستوى المنخفض نسبيا للاحتياجات العالمية من القطع الأجنبي مما جعل كثيرا من البلدان عرضة للتأثر بالتقلبات في التجارة الخارجية حتى ولو كانت هذه التقلبات معتدلة *

٧٤ - وقال الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأوروبا^(١) ان تنبؤات الامانة عن اتجاهات التجارة الأوروبية في المستقبل قد أظهرت أنه حتى التوسع الاقتصادي السريع في البلدان الصناعية لا يكفي بحد ذاته لخلق الظروف المناسبة لتضييق الشقة بين المستوى الاقتصادي في البلدان المتقدمة اقتصاديا وبين مستواه في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، أو بين المركز الاقتصادي للبلدان المصدرة للمعادن وبين المركز الاقتصادي للبلدان المصدرة للمنتجات الزراعية * وقد أبرز تحليلها للآثار الدولية المحتملة للكساد في الولايات المتحدة أنه وان كان الكساد معتدلا نسبيا حتى الآن ، فان انخفاض مستويات السيولة الدولية زاد حساسية معظم البلدان لأي انخفاض في معدل واردات البلدان الصناعية * وان من الضروري اتخاذ الترتيبات اللازمة لزيادة السيولة الدولية * وقد تغيرت الاحوال في أوروبا الغربية تغيرا كافيا يسمح للحكومات بأن تسعى الى ابطال ركود النشاط الاقتصادي أو هبوطه * وقد ارتفع الانتاج الصناعي في أوروبا الشرقية وفي الاتحاد السوفياتي ارتفاعا كبيرا في أوائل عام ١٩٥٨ وأسهمت المحاصيل الجيدة عام ١٩٥٧ في تخفيف الضغط الذي كان واقعا على سوق السلع الاستهلاكية * ولكن المشكلة الرئيسية في عام ١٩٥٨ بالنسبة الى عدة بلدان هي تخفيف ضغط الطلب المحلي ، ولا سيما الطلب الذي لا يمكن تلبيته الا عن طريق القطع الاجنبي * ومع ذلك ، فان المشاكل الرئيسية الطويلة الأجل التي كانت مدار البحث في ذلك الجزء من العالم هي المشاكل المتعلقة بالتنظيم والادارة الداخليين ، وبمشكلة التخصص داخل المنطقة *

٧٥ - وقال الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية^(٢) انه تفاقمت

(١) م أ أ / م ١٠٢٥ *

(٢) م أ أ / م ١٠٢٦ *

خلال الفترة المستعرضة تلك المشكلة القديمة ، مشكلة حساسية اقتصاد أمريكا اللاتينية للمؤثرات الخارجية * وكان يعتقد في وقت من الاوقات أن التصنيع سوف يخفف من درجة حساسيتها لهذه المؤثرات ، ولكن الصادرات ما زالت تمثل نسبة مئوية عالية من النشاط الاقتصادي لأمريكا اللاتينية - وان كانت هذه النسبة آيلة الى الانخفاض * فضلا عن ذلك ، فان معظم تجارة أمريكا اللاتينية تتم مع البلدان الصناعية الكبيرة أو العظيمة في العالم ، إذ لا يزال التبادل التجاري بين بلدان تلك المنطقة محدودا نسبيا * وثمة عامل يؤيد انشاء سوق اقليمية في أمريكا اللاتينية - وهي فكرة قيد البحث في الوقت الحاضر - هو ضيق السوق الذي يعيق توسع صناعات السلع الانتاجية الضرورية للنماء الاقتصادي * ولاحظ الأمين التنفيذ أن انشاء سوق اقليمية لا يعرض تجارة أمريكا اللاتينية مع البلدان الصناعية للخطر ، بل ان من شأنه أن يشجعها * ومن المهم أن تكون الاتفاقات المتعلقة بالتكامل الاقتصادي متعددة الاطراف ومفتوحة لجميع بلدان أمريكا اللاتينية ، وأن تتطور السوق اقليمية في جو من التنافس بحيث لا تنتج توزيعا مصطنعا للصناعات بين البلدان المختلفة *

٧٦- وقال الأمين التنفيذ للجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى (١) ان معدل الزيادة في انتاج هذه المنطقة قد خف في عام ١٩٥٧ * وقد زادت الواردات بسرعة تفوق زيادة الصادرات وتدهورت شروط التبادل التجاري ، مما أدى الى ارتفاع كبير في العجز التجاري للمنطقة * وأظهر تدهور شروط التبادل التجاري مدى حساسية بلدان هذه المنطقة للعوامل الخارجية * وقد تضمنت الدراسة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى لسنة ١٩٥٧ (٢) تحليلا لمدى التقلبات في التجارة الخارجية وآثارها لا في ميزان المدفوعات في بلدان هذه المنطقة فحسب ، بل وكذلك في اقتصادها الداخلي ، ولاسيما في برامجها للتنمية * ومن أصعب المشكلات التي تواجه هذه البلدان هي مشكلة زيادة السكان ، التي تهدد التقدم الاقتصادي في المنطقة *

المبحث الأول

تقارير عن الحالة الاقتصادية في العالم

٧٧- ان الاستعراض السنوي للحالة الاقتصادية في العالم الذي قام به المجلس

(١) م أ أ / م م ١٠٢٧ *

(٢) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٥٨ / ٢ / و ١ *

الاقتصادى والاجتماعى استند في المقام الاول الى « الدراسة الاقتصادية العالمية لسنة ١٩٥٧ » (م أ / ١٠ / ٣١ - أ ع / م ش أ ق / ٥٣) ^(١) وقد تضمنت « الدراسة » فضلا عن استعراض للاتجاهات الاقتصادية السائدة في عام ١٩٥٧ وتقدير موجز لما ينتظر أن تكون عليه في عام ١٩٥٨ ، بحثا تناول التضخم من عام ١٩٥٠ الى وقتنا هذا ، وذلك بناء على طلب المجلس الوارد في القرار ٦٥٤ دال (دورة ٢٤) *

٧٨ - ولاحظت مقدمة « الدراسة » أن الحركات التضخمية الأخيرة ، التي أشاعت القلق في البلدان الصناعية ، كانت معتدلة نسبيا اذا ما قورنت بالفترات السابقة التي ارتفعت فيها الاسعار * ولا يجوز أن نشبه بصورة آلية ذلك التضخم « الزاحف » بزيادة الطلب الاجمالي بالنسبة الى العرض * فالاسعار والأجور في الاقتصاد الصناعى الحديث لا تحددها شروط العرض والطلب فحسب ، بل وتحدد ها كذلك بعض العوامل الأخرى مثل الطرق التقليدية المتبعة في تحديد الاسعار والتفاوض الجماعى لتسوية الاجور والانظمة الحكومية ، وقد تكون الروابط التي تقيمها مثل هذه الترتيبات بين الاسعار والاجور أقوى ، في كثير من الاحيان ، من الروابط غير المباشرة الناجمة عن العلاقة بين العرض والطلب ، ولما كانت الزيادات الأخيرة في الاسعار غير ناتجة عن فائض اجمالى في الطلب ، فقد تفلح سياسة فرض القيود العامة في تثبيت الاسعار ، ولكن ذلك لن يكون الا على حساب المستويات العالية للنشاط الاقتصادى *

٧٩ - ولاحظت المقدمة أن مشكلة تضخم الطلب في البلدان ذات الاقتصاد الموجه قد نشأت ، مثلما نشأت في أى مكان آخر ، من محاولة استخلاص سلع استهلاكية واستثمارات ومنافع أخرى من الاقتصاد تفوق ما يستطيع هذا الاقتصاد انتاجه * وكان العامل الرئيسى الذى تسبب في اختلال التوازن بين العرض والطلب في السنوات التي أعقبت الحرب هو تخصيص جزء غير كاف من الانتاج للاستهلاك ، فانتاج المواد الغذائية والسلع الاستهلاكية ، الذى يعتمد على المواد الخام الزراعية ، قد تخلف بوجه عام عن بلوغ المستويات المقررة له ، في حين أن انتاج الصناعات الثقيلة كثيرا ما فاق الاهداف المرسومة له * ومن العوامل الأخرى التي ساهمت في هذا الاختلال الزيادة غير المنتظرة في نفقات الوحدات اما نتيجة لعجز الانتاج بالنسبة الى المشتغل الواحد

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٥٨ / ٢ / ج / ١ *

عن بلوغ المستويات المرسومة له أو لضرورة دفع أجور وأسعار للمنتجات الزراعية —
تفوق ما كان مقررا لها ، على سبيل توفير حوافز أفضل على الانتاج .

٨٠ - وأكدت المقدمة أن البلدان المنتجة للمواد الأولية كانت تختلف عن البلدان الصناعية في أن عرض السلع الاستهلاكية فيها كان أقل مرونة منه في الثانية بكثير ، وأنه لعب دورا حاسما فيما انتابها من ضغوط تضخمية . وأنه حتى ولو كان هناك من الايدى العاملة والمواد والمعدات ما يكفي لزيادة الاستثمار بدون تخفيض المعروض من السلع الاستهلاكية ، فان اشتداد الطلب على السلع الاستهلاكية الناجم عن ازدياد الانتاج والدخل قد لا تقابله زيادة في العرض ، وعندئذ يحدث التضخم . ولما كان هناك عدد من البلدان يواجه صعوبة تكييف أهداف النمو الاقتصادي مع الاستقرار الاقتصادي ، فقد سعت أحيانا الى دفع الانماء الاقتصادي الى الامام على حساب الاستقرار . وأشارت المقدمة الى أن هذه البرامج لم تتكفل بالنجاح بوجه عام ، وأن الضغوط التضخمية التي تولدت قد بلغت في النهاية من الشدة ما يكفي لتدمير الانماء الاقتصادي .

٨١ - ولاحظت «الدراسة» أن من الممكن تمييز ثلاثة عناصر رئيسية في تضخم الاسعار في بعض البلدان الصناعية خلال فترة الرواج الأخيرة . فلما ازداد الطلب ، حدث بعض النقص ونشأت عقبات تقيد تصريف المنتجات ، ولا سيما في التعدين وصناعات تحويل المعادن ، وأدى ذلك الى حدوث زيادات في اسعار السلع المعدنية . وقد أحدثت هذه الزيادات ضغطا صعوديا على مستوى الاسعار العام بتأثيرها في النفقات والاسعار في القطاعات الاخرى . وقد تعرضت الاسعار لضغط آخر يرجع الى أن الزيادات في الاجور التي تمنحها الصناعات النشطة كانت تتجه نحو الانتشار لتشمل بقية قطاعات الاقتصاد التي لم تكن الطاقة الانتاجية فيها تتزايد بسرعة كافية لتحول دون ارتفاع نفقات الأجور . وأخيرا ، أسهمت بعض الزيادات المستقلة في نفقات المعيشة ، نتيجة لعوامل معينة كتعديل الايجارات ، في زيادة قوة التدافع اللولبي للاجور والاسعار بتأثيرها على طلبات رفع الأجور . وقد تركزت السياسات الحكومية المتبعة لمكافحة التضخم في الأساس على التدابير التي تتخذها السلطات المختصة بشؤون النقد لرفع سعر الائتمان وتحديد كميته . ويبدو مع ذلك أن النجاح الذي تحقق في ضبط ارتفاع الاسعار كان أقل بكثير مما تحقق من نجاح في الحد من مستوى الطلب . وقد اكتسب التدافع اللولبي

للمنفقات والاسعار قوة دافعة خاصة به ويبدو أنه لم يستجب ، في المدى القصير على الاقل ، الى فتور الطلب .

٨٢- أما التضخم الذي حدث خلال السنوات التي أعقبت الحرب في البلدان المنتجة للمواد الأولية فقد ثبت بوجه عام أنه مشكلة أشد خطورة وأكثر استعصاء على الحل من مشكلة التضخم في البلدان الصناعية . وكان أحد اسباب التضخم الشائعة في البلدان الاولى منذ عام ١٩٥٠ وجود فائض في الطلب الاجمالي كثيرا ما تسببت في وجوده الجهود الرامية الى الاسراع بخطة النمو الاقتصادي . كما كان انعدام مرونة عرض المواد الغذائية سببا رئيسيا من أسباب التضخم في كثير من البلدان المنتجة للمواد الأولية . ولاحظت ، الدراسة ، أن السياسات الحكومية أخذت تكتسب في السنوات الأخيرة طابعا تقييديا أكثر من ذي قبل . واتخذت الحكومات تدابير فرضت بها قيودا على الميزانية والنقد على نطاق متسع وذلك للتخفيف من حدة التضخم ، وكانت الجهود الرامية الى زيادة انتاج الأغذية من النواحي الهامة لسياسة مكافحة التضخم في عدة بلدان . أما في ميدان السياسة النقدية ، فان الزيادات في وسائل الدفع ، نتيجة للعجز في الميزانية أو لوضع ميزان المدفوعات الخارجية ، قد أبطلت مفعول القيود النقدية .

٨٣- وقد نشأت في معظم البلدان ذات الاقتصاد الموجه ضغوط تضخمية قوية خلال الفترة الاولى من تنفيذ برامجها الطويلة الأجل للانماء الاقتصادي ، أي بين عام ١٩٤٩ وعام ١٩٥٣ . وقد نشأت هذه الضغوط التضخمية عن الزيادات الكبيرة في الاستثمارات والمصروفات العامة التي أفضت الى هبوط نصيب الانتاج القومي المخصص للاستهلاك الشخصي . وقد انعكست السياسة الرامية الى احداث زيادات كبيرة في الاستثمارات بالنسبة الى الانتاج القومي تغيرا كليا حوالي عام ١٩٥٣ . وكانت الفترة الواقعة بين عام ١٩٥٣ وعام ١٩٥٦ تتميز بصورة عامة بزيادة في الاستهلاك بالنسبة الى الانتاج القومي وبفتور الضغوط التضخمية . وفي الاتحاد السوفياتي ، انخفضت الاسعار الرسمية في كل سنة بين عام ١٩٤٩ وعام ١٩٥٥ وظلت ثابتة بعد ذلك ، رغم أن نقص بعض السلع الاستهلاكية قد ظل محسوسا في عام ١٩٥٦ .

٨٤- ولاحظت ، الدراسة ، عند استعراضها التغيرات التي طرأت خلال عام ١٩٥٧ ، أن معدل نمو الانتاج القومي الاجمالي في معظم البلدان الصناعية

قد انخفض للمرة الثانية في سنتين متتاليتين * وحدثت أكثر الزيادات في الانتاج الصناعي في النصف الاول من عام ١٩٥٧ ، وكان الانتاج في كثير من البلدان قد انخفض في النصف الثاني من السنة ، مع أخذ العوامل الموسمية بعين الاعتبار. وكان فتور الطلب الاجمالي في بعض البلدان الصناعية الكبرى يعزى الى هبوط في معدل اتساع الاستثمارات الثابتة وفتور الاستهلاك الشخصي ، ولاسيما للسلع الدائمة * وقد زاد الحالة تفاقمًا في امريكا الشمالية تصفية المخزون ، التي كانت من الناحية الاحصائية أهم العوامل المؤثرة في انخفاض مجموع الطلب في نهاية عام ١٩٥٧ وأوائل عام ١٩٥٨ * ووجهت "الدراسة" عناية خاصة الى دلائل تطور فائض الطاقة الانتاجية في بعض البلدان الصناعية الكبرى * ولوحظ وجود زيادة في الطاقة الانتاجية العاطلة في كل من جمهورية المانيا الاتحادية والمملكة المتحدة خلال عامي ١٩٥٦ و ١٩٥٧ ، بينما تشير التقديرات الخاصة بالولايات المتحدة الى أن تخلف الطلب عن مسايرة الطاقة الانتاجية كان فيها أكثر بروزًا * وربما كانت لهذا العامل أهمية القصوى بالنسبة الى الولايات المتحدة ، حيث أنه لم يكن من الواضح في أوائل عام ١٩٥٨ ما اذا كان الاقتصاد يملك قوة تعويضية كافية تسمح ، في المدى القصير ، بحفظ مستوى النشاط الاقتصادي على ما هو عليه اذا ما حدث الهبوط المنتظر في الاستثمارات الثابتة * أما البلدان الأخرى ، بل وحتى البلدان الصناعية التي كانت تتوقع زيادة في الانتاج في عام ١٩٥٨ ، فانها لم تنتظر ، بوجه عام ، أن تكون هذه الزيادة كبيرة جدًا * ولم يؤد الكساد في الولايات المتحدة حتى الآن الى نشوء مشكلات في ميزان المدفوعات في البلدان الصناعية الأخرى * ولكن تأثر البلدان بأى تراجع في الارصدة الدولارية لميزان المدفوعات قد يكون أقوى مما كان عليه خلال فترات الكساد السابقة التي حدثت بعد الحرب *

٨٥- وفي البلدان المنتجة للمواد الأولية ، كانت كمية السلع الأولية المعدة للتصدير في عام ١٩٥٧ أكبر بوجه عام مما كانت عليه في عام ١٩٥٦ ، بينما استمر معدل توسع النشاط الاقتصادي في البلدان الصناعية في الهبوط ، وهبط الطلب على مثل هذه السلع تبعًا لذلك * فهبطت أسعار معظم السلع الاساسية نتيجة لذلك ، وانخفضت شروط التبادل التجاري بين المنتجات الأولية وبين السلع التامة الصنع مرة أخرى في عام ١٩٥٧ ، بسبب الارتفاع المستمر في أسعار السلع التامة الصنع *

ولوحظ أنه في الوقت الذي ارتفعت فيه حصيلة الصادرات ارتفاعا طفيفا ، ازداد الانفاق على الواردات بسرعة أكبر . وبينما سدت هذه الثغرة الى حد ما بالزيادة الملحوظة في انسياب رؤوس الاموال من المصادر العامة والخاصة على السواء ، الا أنه انخفض ما في حوزة المؤسسات الرسمية في البلدان المصدرة للمواد الأولية في مجموعهم — من أرصدة الذهب والقطع الأجنبي بنسبة تزيد على ٤ في المائة خلال عام ١٩٥٧ . وبدأ أن زيادة الانتاج ، فيما عدا قطاع الزراعة ، كانت بين عام ١٩٥٦ وعام ١٩٥٧ أكبر وأعم نوعا ما من الزيادة التي حصلت بين عام ١٩٥٥ و ١٩٥٦ . وعلى العموم اتضح أن الضغوط التضخمية قد استمرت في عام ١٩٥٧ بنفس القوة التي كانت عليها في عام ١٩٥٦ ، وأن الجهود المبذولة لمكافحة التضخم باللجوء الى الواردات بوصفها مصدرا اضافيا للتأمين أصبحت تواجه صعوبات متزايدة في أواخر السنة ، نظرا الى أن أسعار الصادرات وحصيلتها قد انخفضا وأضحى خطراختلال التوازن الخارجي وشيك الوقوع أكثر من ذي قبل .

٨٦ - ولاحظت "الدراسة" أن الانتاج الصناعي قد استمر في الارتفاع في البلدان ذات الاقتصاد الموجه ، واتسمت الحالة الاقتصادية بميزة هامة في عام ١٩٥٧ هي حدوث فتور عام في الاستثمارات بالنسبة الى ما كانت عليه عام ١٩٥٦ . وارتفع بيع السلع الاستهلاكية بالتجزئة ارتفاعا كبيرا ، وزاد انتاج السلع الاستهلاكية في كثير من البلدان أكثر من زيادة السلع الانتاجية ، وحصلت زيادة كبيرة في الدخل — النقدية ، بسبب زيادة الاجور والمعاشات (المرتبات التقاعدية) وارتفاع الاسعار المدفوعة الى المزارعين ، ورغم ارتفاع أسعار السلع الاستهلاكية في بعض الحالات ، فإن الأجور الحقيقية قد زادت في جميع البلدان . وكانت التطورات الزراعية متغايرة ، فالاحوال الجوية قد أسهمت في انتاج محاصيل قياسية في بعض البلدان ، وكانت آثارها ضارة في بعضها الآخر . وارتفع مجموع التجارة الخارجية لهذه البلدان بمعدل يفوق معدل انتاجها ، وكان أهم تغيير ، من حيث التوزيع الجغرافي ، هو الزيادة الكبيرة في تجارتها مع الشرق الاوسط وانخفاض التبادل التجاري مع أمريكا اللاتينية . وتنص برامج عام ١٩٥٨ على التخفيف من معدل نمو الانتاج الصناعي ، ولكن تقرر في معظم البلدان زيادة انتاج السلع الانتاجية بمعدل يفوق الى حد ما معدل انتاج السلع الاستهلاكية .

٨٧- استمرت "الدراسة الاقتصادية لأوروبا في عام ١٩٥٧" (م أ ل أ ق أ / ٣١٧) (١) في تقديم تحليلات سنوية للتطورات الاقتصادية في أوروبا ، وتضمنت كذلك دراسات عن التجارة الدولية للبلدان الأوروبية وعن الايدى العاملة والتوظيف في أوروبا ، الشرقية وفي الاتحاد السوفياتي . واحتوت "النشرة الاقتصادية لأوروبا" - بالإضافة الى التحليلات الاقتصادية الفصلية العادية - على مقالات خاصة عن الايدى العاملة ذات الكفاءة العالية في أوروبا الغربية ، والاقتصاد المجرى في ربيع عام ١٩٥٧ ، والاقتصاد البولندي منذ عام ١٩٥٠ ، والسياسة الاقتصادية الاقليمية في الاتحاد السوفياتي (موضوع الدراسة : آسيا الوسطى) ، والتجارة بين بلدان أوروبا الغربية وأوروبا الشرقية ، وتضمنت كذلك مذكرة عن الحسابات القومية للاتحاد السوفياتي لسنة ١٩٥٥ .

٨٨- وثبت أن الحالة الاقتصادية في أوروبا الشرقية وفي الاتحاد السوفياتي في عام ١٩٥٧ كانت أحسن مما كان متوقعا من قبل ، وأن المحاصيل في معظم البلدان كانت قياسية ، وأن كان الانتاج قد انخفض في كثير منها . وعلى النقيض من بولندا ، التي قامت بالغاء المزارع التعاويضية ، استمرت بلدان أخرى في العمل على جعل المزارع جماعية . أما ارتفاع النسبة المئوية للانتاج الصناعي ، وهو ارتفاع ساعدت عليه زيادة الواردات فضلا عن زيادة مرونة تخصيص المواد الخام ، فقد ظل ما كان عليه في عام ١٩٥٦ . ولكن استمر نقص الطاقة في اعاقا التوسع الصناعي . وقد ارتفع نصيب الاستهلاك من الدخل القومي في معظم البلدان ، وكان عاملا في نشوء صعوبات في ميزان المدفوعات في عدد منها ، ولاسيما في بولندا والمجر .

٨٩- وتناولت "الدراسة" بالبحث المشاريع الطويلة الأجل لبلدان أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي ، والتعديلات التي أجريت فيها . كذلك بحثت التغييرات التي وقعت في الاتحاد السوفياتي وتشيكوسلوفاكيا وبولندا في ميدان الإدارة والتخطيط .

٩٠- وتميزت الحالة الاقتصادية لأوروبا الغربية في كثير من البلدان ببطء معدل النمو وظهور اتجاه نحو الركود في أواخر السنة . وأفضى اشتداد الطلب المحلي في فرنسا الى نشوء صعوبات خطيرة في ميزان المدفوعات والى اتخاذ تدابير مختلفة

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٥٨ / ٢ / هـ / ١ .

تهدف الى التغلب عليها ، وان كان لا مفر من تعريضها للنمو لخطر الابطاء في عام ١٩٥٨ * كذلك اتخذت في الدانمارك وهولندا والمملكة المتحدة التدابير لحماية ميزان المدفوعات * وتضمنت « الدراسة » بحثا لما ينتظر أن تكون عليه الأحوال عام ١٩٥٨ في عدد من البلدان ، ولفتت الانتظار الى سوء توزيع احتياطات القطر الاجنبي بين بلدان أوروبا الغربية ، وضرورة اتخاذ تدابير اكثر حزمًا لمنع دوام اختلال الملحوظ في موازين المدفوعات الدولية ، اذا ما أريد استئناف التوسع بمعدل أعلى في أوروبا الغربية * ورغبة في زيادة ايضاح تطور الحالة في عام ١٩٥٧ ، قامت « الدراسة » كذلك ببحث سير التوسع منذ عام ١٩٥٣ ، مع توجيه عناية خاصة الى القوى الداخلية الكامنة وراء التوسع والفتور اللاحق ، والى أثر السياسات النقدية والمالية وغيرها *

٩١ - واحتوت « الدراسة » على عرض للتغيرات في تكوين التبادل التجارى بين أوروبا الغربية والمناطق الأخرى الأخرى في الثلاثين سنة الأخيرة من خلال النمو الاقتصادي في البلدان المصدرة للمواد الأولية وفي البلدان الصناعية * وخلصت الى أن الزيادة في الصادرات من المواد الأولية قد اقتضت الى درجة كبيرة على المناطق التي تصدر أكثر ما تصدر النفط وغيره من المنتجات المعدنية ، بينما تخطى التوسع العظيم في التجارة العالمية مناطق كبيرة تصدر المنتجات الزراعية ويعيش فيها حوالي نصف سكان جميع البلدان المصدرة للمواد الأولية *

٩٢ - وبحث التكوين المنتظر لتجارة أوروبا الغربية في عام ١٩٧٥ في ضوء اعتبارات السالفة الذكر ، ورؤى أن الخط الفاصل بين العملات الصعبة والعملات السهلة قد لا يفصل في المستقبل الدولار من جهة عن بقية العملات من جهة أخرى ، ولكنه سيفصل بالأحرى بين عملات البلدان الصناعية وعملات مجموعة محدودة جدا من البلدان المصدرة للنفط والمنتجات المعدنية من جهة ، وبين عملات بقية البلدان المصدرة للمواد الأولية من جهة أخرى * وبحثت في فرع آخر من « الدراسة » الآثار الممكنة للسوق الأوروبية المشتركة ومنطقة التجارة الحرة في التبادل التجارى عام ١٩٧٥ ، وخلصت الى أن الآثار الرئيسية سوف تقتصر على عدد قليل من السلع الاساسية * كذلك جرى تحليل آثار تطور الواردات في مركز المدفوعات الدولية في المستقبل لأوروبا الغربية * وتضمنت « الدراسة » دراسة احصائية للانتاج والمصروفات في عدد من بلدان

أوروبا الغربية ، على أساس تحليل مقدار المستخدم من عوامل
الانتاج ومقدار الناتج *

٩٣- وقد خصص فصل للتطورات التي طرأت على التجارة الخارجية لأوروبا
الشرقية والاتحاد السوفياتي ، توسع في بحث دراسة مماثلة تضمنها التقرير الخاص
بسنة ١٩٥٤ ، وقد تم أول تحليل شامل إلى حد ما لتلك التجارة ، بني على أساس
الكميات الكبيرة من البيانات التي وفرتها البلدان المعنية في الأيام الأخيرة * ونجد
في هذا الفصل تحليلاً أكثر تفصيلاً مما كان ممكناً في الماضي لحركات السلع الأساسية
ونمط التوزيع الجغرافي للتبادل التجاري * ولوحظ بوجه عام أن التخصص داخل هذه
المجموعة لم يذهب إلى مدى بعيد ، كما لوحظ أن فوائض الوقود والمواد القابلة
للتصدير كانت تميل في مجموعها إلى الزيادة بسرعة قليلة نسبياً ، بينما أخذت معظم
هذه البلدان تزيد من اكتفائها الذاتي في تلبية حاجات صناعاتها الميكانيكية *

٩٤- وكانت دراسة الأيدي العاملة والتوظيف في أوروبا الشرقية والاتحاد
السوفياتي جزءاً متما لدراسة مماثلة عن أوروبا الغربية نشرت في « الدراسة الاقتصادية
لأوروبا في عام ١٩٥٥ » ، واستعين في إعدادها بكمية كبيرة من المعلومات الإحصائية
التي لم تتوفر إلا حديثاً * وهي تمثل أول محاولة بذلت لإعطاء صورة شاملة للاتجاهات
السائدة بعد الحرب فيما يتعلق بحجم الأيدي العاملة وتكوينها في بلدان هذه المنطقة ،
ولبحث المشكلات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية والمؤسسية في هذا الميدان *
والنتيجة الرئيسية التي استخلصت من هذه الدراسة هي أن الحالة السابقة للأيدي
العاملة ، التي كانت تتميز بوفرة العرض والطلب ، قد تغيرت وحل مكانها
نمط جديد في معظم البلدان ، ألا وهو ظهور فائض في الأيدي العاملة في بعض
البلدان ونقص في بعضها الآخر *

٩٥- وخصصت « الدراسة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى » ، ١٩٥٧ ، (١) ،

بعد استعراضها الحالة الاقتصادية في المنطقة بمجموعها ، القسم الرئيسي منها
لتحليل مشاكل مختلفة أثارها الانماء الاقتصادي بعد الحرب * فتناول التحليل

(١) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ١/٢/٥٨/و١ * (وقد صدرت كذلك في
صورة العدد الرابع من المجلد الثامن من « النشرة الاقتصادية لآسيا والشرق
الأقصى ») *

نمو اقتصاد قائم على المشاريع الخاصة والتغيرات التي طرأت على هيكله (اليابان) ، والانماء الموجه في اقتصاد مختلط (الهند) ، والتصنيع في اقتصاد موجه (الصين القارية) ، وعدم استقرار الصادرات في البلدان المصدرة للمواد الأولية (اتحاد الملايو واندونيسيا وباكستان وبورما وتايلاند وسيلان والصين (تايوان) والفلبين وكمبوديا) ، والانماء والتعمير (كوريا الجنوبية وفياتنام الجنوبية) ، والمصعوبات التي تواجهها البلدان التي ليس لها منفذ على البحر (افغانستان ولاوس ونيبال) .

٩٦- وشهد عام ١٩٥٧ استمرار توسع الانتاج في بلدان المنطقة . فقد ارتفع الانتاج الغذائي والزراعي اجمالا ، ولكن نظرا الى الزيادة السريعة في السكان ، فقد ظل دون المستوى الذي بلغه قبل الحرب بالنسبة الى الفرد الواحد .

٩٧- ورغبة في تلبية حاجات السكان الأخذين في الزيادة ، فقد اضطرت المنطقة الى توسيع وارداتها من المواد الغذائية وبذلك انخفضت موارد ما من القطع الاجنبي المتوفر لاستيراد السلع الانتاجية للانماء . ورؤى لاصلاح هذه الحالة أن مـ ضروري الاسراع بمعدل النمو وزيادة كفاءة الانتاج لكل من محاصيل المواد الغذائية للاستهلاك المحلي ومحاصيل المواد المعدة للتصدير ، وضمان المزيد من التنويع في الانتاج الزراعي .

٩٨- وكانت أهم العوامل التي أعاققت الانتاج الصناعي هي العقبات التي تقيد عرض المواد الخام وتوزيعها ، وارتفاع أسعار المواد الخام واستمرار ندرة رأس المال والقطع الأجنبي واليد العاملة المدربة .

٩٩- وزاد الانتاج الصناعي زيادة كبيرة ، وان كان معدل زيادته أقل مما كان عليه في السنة السابقة . وكان معدل الزيادة أبطأ في البلدان المتقدمة نسبيا مثل اليابان والهند ، وأظهرت بلدان أوأقاليم أخرى ، مثل جمهورية كوريا وباكستان والفلبين وهونج كونج ، نموا سريعا ، بينما حققت مجموعة ثالثة من البلدان ، بما فيها بورما وسيلان واندونيسيا ، زيادات ضئيلة جدا بل وظهر أحيانا هبوط في الانتاج فيها .

١٠٠- وواجهت بلدان المنطقة مع ذلك حالات عجز نام في الميزان التجاري وميزان المدفوعات ، كان مرجعه في المقام الاول الى أن معدل الزيادة في الواردات

كان يفوق معدل الزيادة في الصادرات * ولم تساير صادرات بلدان هذه المنطقة ، ومثلها في ذلك كمثل صادرات مناطق أخرى متخلفة اقتصاديا ، التوسع في التجارة الدولية ، وذلك بسبب هبوط في الطلب الاجمالي على المواد الخام للمنطقة ، يرجع بدوره الى أسباب عدة منها حصول زيادة في انتاج البلدان الصناعية نفسها للمواد الخام وزيادة استخدام هذه البلدان للمواد الخام المركبة * واستمرت شروط التبادل التجاري ، ولاسيما قرب نهاية العام ، في التطور لغير صالح المنطقة في مجموعها التي تصدر في أكثر ما تصدر المواد الخام وتستورد أكثر ما تستورد السلع التامة الصنع * وان ازدياد حجم الواردات قد زاد من حدة هذا الاتجاه العكسي *

١٠١ - ولم تكن الزيادة في الواردات نتيجة لضرورة توفير السلع الانتاجية اللازمة لتنفيذ برامج الانماء الاقتصادي فحسب ، بل وبسبب ارتفاع القوة الشرائية للسكان الناجمة عن مصروفات الانماء * ولما عجزت الزيادة في الانتاج المحلي والواردات في كثير من الحالات عن مواجهة الطلب الفعلي المتزايد على السلع الاستهلاكية بكامله ، فان الضغوط التضخمية التي كانت كامنة من قبل في كثير من بلدان المنطقة ، أخذت تتجه نحو الظهور وأفضت الى ارتفاع الاسعار المحلية *

١٠٢ - وقد لعب انسياب المساعدة الخارجية المتواصل دورا متزايدا الهامية والنفع * وتلقت بلدان المنطقة المساعدة المالية أو الفنية من الاتحاد السوفياتي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ومن بلدان أخرى مشتركة في مشروع كولومبو ، ومن البنك الدولي للإنشاء والتعمير وبرنامج الأمم المتحدة الموسع للمساعدة الفنية *

١٠٣ - وخلصت «الدراسة» الى أن الحالة الاقتصادية الراهنة تتطلب أعظم اليقظة والحذر بالنظر الى الصعوبات المتزايدة الملازمة لعملية الانماء والى تكاثر السكان السريع * ولكن من المأمول أن تساعد الخبرة المكتسبة في تذليل العقبات الاولى مساعدة كبيرة على التغلب على العقبات الاخرى *

١٠٤ - وبحث «الدراسة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية» ١٩٥٢ ، (م أ ل / أ ل / أ ل / ٤٨٩ / التنقيح ١) (١) آثار الانخفاض في معدل نمو اقتصاد أوروبا الغربية والكساد

(١) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٢ / ٥٨ / ز

في اقتصاد الولايات المتحدة على طلب منتجات أمريكا اللاتينية * وبينت أن مشتريات الولايات المتحدة من المعادن لتكوين احتياطي استراتيجي قد فترت ، وأنه بيع جزء من المخزون من الفوائض الزراعية للولايات المتحدة * وقد ساعد المخزون النامي فيما مضى على استيعاب فائض الانتاج من المنتجات الأولية الزائد على الاستهلاك *

١٠٥ - وإذا قارنا عام ١٩٥٧ بكامله بعام ١٩٥٦ ، لما ظهر لنا أى انخفاض في مجموع صادرات المنطقة * ولكن الاسعار هبطت بوجه عام في النصف الثاني من السنة ، وان بدا أن الكساد في الولايات المتحدة لم يكن له أى تأثير خطير في صادرات أمريكا اللاتينية حتى نهاية عام ١٩٥٧ * يضاف الى ذلك ، أن مجموع صادرات المنطقة قد ثبت على ما كان عليه بفضل ازدياد صادرات النفط من فنزويلا (ولكن هذه الصادرات انخفضت في نهاية العام) *

١٠٦ - واتضح من تحليل المعلومات المتوفرة عن انسياب رؤوس الأموال الى المنطقة الدور الذي يقوم به كل من رؤوس الأموال الخاصة والعامة ، ونمو التمويل المتوسط الأجل ، وبرامج التسليف للبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، وبنك التصدير والاستيراد ، والمؤسسات الأخرى * وقد ارتفع مقدار رؤوس الأموال المستوردة ارتفاعا كبيرا في عام ١٩٥٦ ، وارتفع مرة ثانية في عام ١٩٥٧ ، وكانت الظاهرة الرئيسية في هذه الزيادة هي شراء امتيازات جديدة في حقول النفط في فنزويلا *

١٠٧ - أما زيادة حصيلة القطع الاجنبي فيبدو أنها أخذت تعتمد في المقام الاول على ازدياد انسياب رؤوس الأموال الى الداخل ، أكثر من اعتمادها على توسع حصيلة الصادرات * وبما انه ينتظر أن تنخفض الاستثمارات في صناعة النفط في فنزويلا ، وبما أن اسواق كثير من الصادرات الرئيسية قد أصيبت بفتور جديد ، فإن من المتوقع أن يحدث انخفاض في حصيلة القطع الاجنبي ما لم تزد القروض الدولية *

١٠٨ - وبدأت التطورات الداخلية في المنطقة ، لأول وهلة ، أكثر موافقة لصالحها * فقد أظهر الرقم القياسي الاجمالي للانتاج أنه تحققت زيادة سريعة بعض الشيء فيه بالنسبة الى عام ١٩٥٦ ، ولكن تلك الزيادة تعود الى حد كبير الى أن المحاصيل كانت أجود بكثير من السنة السابقة ، نتيجة للاحوال الجوية الملائمة بوجه عام * هذا وقد انخفض معدل نمو الانتاج الصناعي *

١٠٩- وظل مجموع انتاج الصناعات التحويلية في عدد من البلدان ، مثل الأرجنتين والبرازيل وشيلي ، قريبا من مستوياته التي بلغها في عام ١٩٥٦ * فالهبوط في معدل الانتاج أصاب في المكان الاول صناعات السلع الاستهلاكية الجارية ، أما الصناعات الثقيلة المنتجة للسلع الانتاجية والسلع الاستهلاكية الدائمة فقد استمرت في الاتساع * وكان للنمو السريع في انتاج السيارات في الأرجنتين والبرازيل أهمية خاصة * وقد بلغت مشروعات صنع السيارات في المكسيك وصنع الجرارات في الأرجنتين والبرازيل وشيلي مرحلة متقدمة من التطور *

١١٠- وفي عام ١٩٥٧ ، ارتفع الاستثمار ارتفاعا كبيرا بوجه عام في أمريكا اللاتينية * وحتى اذا لم ندخل في حسابنا الاستثمارات في صناعة النفط في فنزويلا ، فقد حصلت زيادات كبيرة في الأرجنتين والبرازيل ، ويعزى بعضها الى زيادة انسياب رؤوس الاموال اليهما * ولكن استثمار رؤوس الاموال الثابتة في كولومبيا والبرازيل قد انخفض ، وبلغ انخفاضه في شيلي مستوى ربما أصبح معه الرقم الخاص بالصافي للاستثمار سالبا * ومن جهة أخرى ، ازدادت الاستثمارات في المخزون في البلدان المنتجة للبن ، اثر عقد اتفاق مكسيكو *

١١١- واستمرت الواردات في الارتفاع في جميع البلدان تقريبا ، فأرهقت موازين مدفوعاتها * وانخفضت احتياطات القطع الاجنبي في عدة بلدان ، رغم السلف التي قدمها صندوق النقد الدولي * وقام عدد من البلدان اثناء السنة بتقييد وارداته بمختلف الوسائل من نقدية وصرفية وإدارية * فقد قامت كولومبيا مثلا ، بتخفيض وارداتها تخفيضا كبيرا ، وأبومت كذلك مع دائنيها التجاريين اتفاقا للوفاء بدفعها على أقساط ، وكذلك فعلت الأرجنتين * وفي نهاية العام ، انتشرت الصعوبات فيما يتعلق بالقطع الاجنبي ، بسبب انخفاض مستوى الاحتياطات والاتجاه غير المرضي في حصيله الصادرات *

١١٢- وتناول التقرير عن «التطورات الاقتصادية في الشرق الاوسط ١٩٥٦-١٩٥٧» (م أ أ / ٣١١٦) (١) ، الذي نشر كملحق «للدراصة الاقتصادية العالمية ، لسنة ١٩٥٧» بحث القوى الاقتصادية في الشرق الاوسط التي أثارت ضغوطا تضخمية أو انكماشية في

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٥٨ / ٢ ج / ٢ *

السنوات الأخيرة * وتضمن التقرير جداول احصائية أعدت لتبيان التغيرات الاقتصادية التي حدثت في البلدان المختلفة في السنوات القليلة الماضية *

١١٣ - وفي معظم بلدان الشرق الاوسط ، ازدادت المصروفات القومية وتجاوزت الموارد المحلية ، وقد نتج عن ذلك فوائض في الواردات تم تمويلها في المكان الاول برؤوس الاموال الخاصة المناسبة الى داخل تلك البلدان * ولم يلاحظ أى نمو موحد لحركات الاسعار في المنطقة في مجموعها * ان بينما سجل الرقم القياسي لاسعار الجملة في بعض البلدان ، كاسرائيل وتركيا مثلاً ، ارتفاعاً متواصلاً ، كانت الاسعار في الاردن وسورية ولبنان مستقرة تقريباً خلال الفترة الواقعة بين عام ١٩٥٤ وعام ١٩٥٧ * وكانت الاسعار مستقرة نوعاً ما في العراق ومصر خلال الجزء الاول من هذه الفترة ، الا أنه حدث ارتفاع كبير في السنتين الأخيرتين *

١١٤ - ولاحظ التقرير وجود قوى انكماشية قوية في الاردن وسورية ولبنان ، نجمت عن حالة الاردن ولبنان عن فوائض كبيرة متواصلة في الواردات نتيجة للاعانات والقروض الاجنبية ، ونجمت في حالة سورية عن حدوث توسع سريع في العرض المحلي من السلع * وشرح التقرير كذلك تفاعل القوى التضخمية والانكماشية في بلدان أخرى في المنطقة *

١١٥ - أما التقرير الصادر بعنوان "التطورات الاقتصادية في أفريقيا ١٩٥٦-١٩٥٧" (م أ أ ٣١١٧/١) (١) الذي نشر كذلك كملحق للدراسة الاقتصادية العالمية ، لسنة ١٩٥٧ ، فقد بحث في المقام الاول التغيرات التي طرأت على أسواق السلع الاساسية العالمية وآثارها في البلدان المنتجة للمواد الأولية في أفريقيا * وبعد أن لاحظ التقرير ميل أسعار السلع الأولية الى الانخفاض وأسعار السلع التامة الصنع الى الارتفاع ، مما أدى الى تدهور شروط التبادل التجاري للبلدان المنتجة للمواد الأولية ، درس التقلبات في أسعار الصادرات الافريقية الرئيسية وأثر هذه التقلبات في اقتصاد البلدان المختلفة * ولاحظ أن اعتماد البلدان المختلفة على عدد قليل من سلع التصدير جعلها تتأثر بوجه خاص بالتقلبات في أسعار هذه السلع ، نظراً الى أن الجزء الأكبر من إيراداتها يعود عليها مباشرة من التجارة الخارجية * وهكذا فان الانخفاض العام في أسعار الصادرات قد أفضى بسرعة الى تخفيض المصروفات المخصصة

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٣/٥٨/٢/ج

للانماء وأدى في بعض البلدان الى تأجيل تنفيذ مشاريع الانماء المرسومة *

١١٦ - واستعرض التقرير بعد ذلك بايجاز التطورات الاقتصادية الهامة التي حدثت في عام ١٩٥٧ في المناطق الرئيسية - أفريقيا الشمالية وأفريقيا المدارية - وأفريقيا الجنوبية * فذكر أنه حصلت في اتحاد جنوب أفريقيا زيادة جديدة في الدخل الفردي الحقيقي ، ولو أن معدل النمو الاقتصادي كان أقل من معدل العام السابق * ويلاحظ في أفريقيا المدارية ، حيث تتأثر الحالة الاقتصادية في المكان الاول بالتقلبات في أسعار سلع التصدير ، أن الهبوط العام في الاسعار أفضى في معظم البلدان الى انخفاض في الإيرادات وفي حصيلة الصادرات * وتستثنى من ذلك بوجه خاص غانا التي ارتفعت أسعار الكاكاو فيها ، وأوغندا التي عاد محصولها الثاني من البن والقطن بدخول أعلى على المنتجين وزيادة في مجموع قيمة الصادرات * وفي شمال أفريقيا تأثر الانتاج الزراعي في تونس والجزائر والمغرب تأثرا خطيرا بالجفاف الشديد الذي حدث في موسم عام ١٩٥٦-١٩٥٧ * ولم تكن الاحوال في تونس والمغرب ، بوجه عام ، تشجع على الاستثمار وكان مستوى النشاط الاقتصادي في هذين البلدين منخفضا * وفي الجزائر كذلك ، تأثر حجم الاستثمارات الخاصة تأثرا سيئا بالاعمال الحربية المتواصلة * ولكن استمرت الاستثمارات العامة على مستواها العالي ، كما ساعدت المصروفات المحلية التي تنفقها القوات الفرنسية المسلحة على الاحتفاظ بمستوى النشاط الاقتصادي * أما في ليبيا ، فان المحاصيل الممتازة وما صاحبها من مساعدة مالية واسعة النطاق من الخارج ، أسهمت في زيادة الرخاء النسبي للبلاد *

١١٧ - وقد رفع الامين العام كذلك تقريراً (م أ/٣١١٩) والتصويب (١) (١) الى المجلس في دورته السادسة والعشرين ، وذلك عملاً بقرار المجلس رقم ٦٥٤ هـ (دورة ٢٤) * وتناول التقرير الوسائل والاساليب المتوفرة حالياً لتنظيم وتشجيع توسيع المشاورات الاقتصادية بين الحكومات * وأجمل التقرير النواحي الرئيسية من سير الاجهزة القائمة للمشاورات في المشاكل النقدية ، ومشاكل التبادل التجاري ، ومشاكل السلع الاساسية ومشاكل العمال والمشاكل الاجتماعية الأخرى ، وفي السياسات

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٢ من جدول الاعمال *

والمشاكل الاقتصادية بوجه عام * كذلك لخص الاجراءات المتبعة في اجراء
المشاورات الاقتصادية الدولية وانمائها ، وتضمن مرفقا بين فيه الوكالات الرئيسية
المتعددة الاطراف المعنية بالمشاورات *

المبحث الثاني

مناقشة المجلس للموضوع

١١٨- أكد الممثلون في المناقشة التي جرت في المجلس^(١) الدراسة الخاصة
بالتضخم في «الدراسة الاقتصادية العالمية» لسنة ١٩٥٧ ، والتحليلات المرفقة
بها للسياسات الانكماشية * ولوحظ أن المجلس قد رأى في دورته الرابعة والعشرين
أن التضخم هو أكثر المشاكل احتياجا الى الحل العاجل وأنه سيستمر طوال عامي
١٩٥٧ و ١٩٥٨ * ومع أن الاحوال قد تغيرت في كثير من النواحي منذ وصول المجلس
الى هذه النتيجة ، فان دراسة التضخم التي طلب المجلس ادراجها في الباب الاول من
«الدراسة» مهمة لأنه يحتمل أن يعود التضخم الى تهديد الاستقرار الاقتصادي
من حين الى آخر أو يستمر في تعريضه للخطر * ووافق أعضاء المجلس بوجه عام على
أن التضخم وفائض الطاقة الانتاجية لا يتعارضان بالضرورة تعارضا مباشرا وأن ارتفاع
الاسعار والبطالة ليسا طرفين متناقضين لا يمكن التوفيق بينهما * كما أن التضخم قد
يمتد من بعض الصناعات الرئيسية الفردية ويشمل سائر الاقتصاد ، حتى عندما يكون مجموع
الطلب غير كاف لاستيعاب الطاقة الانتاجية للاقتصاد بأكملها * ولا تنطبق هذه العملية
على أسعار المواد الخام والسلع الأخرى فحسب ، بل وتسرى على الاجور كذلك * وفي
الصناعات التي ارتفعت فيها الطاقة الانتاجية ، واجه اصحاب الاعمال بوجه عام طلبات
لزيادات في الاجور تقابل الارتفاع في الطاقة الانتاجية * وأما في الفروع الأخرى التي
لم ترتفع فيها الطاقة الانتاجية الى الحد نفسه ، فقد طالب العمال كذلك بزيادات
مقابلة في الاجور * واذا ما لبثت هذه الطلبات ، فقد يقوم اصحاب الاعمال عندئذ
برفع اسعار منتجاتهم ، ويستمر التدافع اللولبي للاجور والاسعار في تصاعده * واسترعي
الانتباه كذلك الى أن مثل هذا التدافع اللولبي للاجور والاسعار قد تولده الرغبة

(١) م أ / ل أ ق / م م من ٢٤٥ الى ٢٥١ و ٢٥٣ و م أ / م م من ٢٤١ الى

١٠٢٧ و ١٠٤٣ *

في تحقيق حد أكبر من الأرباح كما تولده الرغبة في تحقيق زيادة في الأجور *

١١٩ - ولاحظ أعضاء المجلس أن مشكلة "التضخم الزاحف" في البلدان الصناعية أثارت مشكلات عويصة تتعلق بالسياسات الواجب اتباعها * وقد أكد بعض الأعضاء ضرورة النظر إلى المشكلة نظرة عملية تنطوي على المرونة ، وأشاروا إلى أنه لا ينبغي الإفراط في تعليق أهمية على السياسات النقدية في مكافحة بعض أنواع التضخم — في النفقات والأسعار ، وأنه قد يكون من الضروري استكمال مثل هذه السياسات بسياسات مالية ملائمة ليصبح الاقتصاد أكثر قدرة على المنافسة وأشد مرونة * ولاحظ آخرون أن من الضروري تحديد قطاعات الاقتصاد التي تتصف بالتضخم وقطاعات الاقتصاد التي تتميز بالانكماش إذا ما أُريد رسم سياسات مناسبة تكفل الاستقرار للاقتصاد في مجموعه * وأشار كثير من الممثلين إلى ضرورة القضاء على حالات التضخم البسيطة باتخاذ تدابير مختارة ، وذكروا أن القيود العامة وإن كانت تؤدي ثمارها ولا شك في نهاية الأمر ، فقد يكون لها آثار خطيرة في كل من النشاط الاقتصادي القومي وفي الاقتصاد العالمي — في مجموعه * —

١٢٠ - وناقش عدد من الممثلين مشكلة التضخم التي ظلت قائمة في بلدان تمر بمرحلة الانماء * ولفتوا الأنظار إلى حاجات الانماء الملحة التي تقتضي قدرا من التمويل لا تكفي المدخرات الاختيارية لتلبيةه عندما تكون الأسعار ثابتة * إذ أن ذلك يفضي إلى حدوث عجز في الميزانية وزيادة حجم النقود المتداولة * وأكدوا بوجه خاص الدور الذي تؤديه المرونة غير الكافية للمعروض من السلع الاستهلاكية المحلية في عملية التضخم في البلدان المتخلفة اقتصاديا * وذكروا أنه يترتب الانتقال المتزايد من حياة الريف إلى حياة المدن اشتداد الطلب على المواد الغذائية ، ولكن الانتاج الزراعي ، ولاسيما الكميات المتوفرة من المواد الغذائية في المدن ، يتخلف بوجه عام عن مسايرة الطلب المتزايد مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية * ولوحظ كذلك الدور الذي يقوم به التدافع اللولبي للأجور في هذه البلدان * ولفت الممثلون الأنظار إلى أن نمط الانتاج لا يمكن تغييره إلا ببطء ولاحظوا أنه لا بد من الاعتماد في المدى القصير على التدابير النقدية والمالية لمكافحة التضخم * وأشار مع ذلك إلى أن امكانية زيادة الضرائب في البلدان المتخلفة اقتصاديا يحد منها انخفاض مستويات الدخل بوجه عام ، والتشكيلة المحدودة من الانتاج التجاري ، وضرورة تشجيع الاستثمارات من طريق خفض أسعار

الضريبة * ويمكن كذلك مواجهة التضخم باستيراد كميات أكبر من المواد الغذائية ، ولكن البلدان التي تمر بمرحلة من الانماء الاقتصادي إنما هي في أشد الحاجة إلى تخصيص ما لديها من قطع اجنبي لشراء السلع الانتاجية *

١٢١ - وأشار كثير من الممثلين كذلك الى مشكلة التضخم في البلدان ذات الاقتصاد الموجه التي أفرد لها فصل من « الدراسة » ، ولاحظوا أنه على النقيض مما كان يعتقد في أحيان كثيرة لم يكن اقتصاد هذه البلدان بمنجى من الضغوط التضخمية ، وان هذه الضغوط لم تكن ناشئة من ناحية الطلب فحسب ، بل ومن ناحية النفقات كذلك *

١٢٢ - وكرس المجلس جانباً كبيراً من مناقشاته للمشاكل التي أثارها الكساد الراهن في البلدان الصناعية * وساد الادراك فيه بأن عام ١٩٥٧ كان نقطة تحول في النمو الاقتصادي في فترة ما بعد الحرب ، وان مشكلة البطالة كانت مشكلة خطيرة في بعض البلدان * واتفق الرأي بوجه عام على أنه لا يحتمل بتاتا حدوث أزمة على نطاق الازمة التي حلت في العقد الرابع من هذا القرن * واسترعى الانتباه في هذا الخصوص الى الدور الذي تقوم به الوسائل المبتكرة لتثبيت الاقتصاد واستقراره في صورة إعانات لدعم الاسعار ، وتأمين ضد البطالة ، ونظم الضمان الاجتماعي ، واتفاقات المفاوضة الجماعية - وهي وسائل تميل الى التقليل من معدل التدهور الاقتصادي * كذلك لاحظ بعض الاعضاء أن البيانات المتعلقة بالانتاج والدخل والتوظيف في الشهور الأخيرة تحمل على الاعتقاد بأن الاتجاه التزولي قد بلغ حده * ورأى بعض الاعضاء الآخرين أنه ليس هناك ما يبرر هذا التفاؤل * ولفت ممثلو البلدان التي أخذ فيها الانتاج في الهبوط بالفعل في عام ١٩٥٧ الانظار الى التدابير التي اتخذتها هذه البلدان لمكافحة الكساد ، ومنها تخفيف القيود النقدية ، وتشجيع بناء المساكن ، وزيادة المصروفات الحكومية وتعزيز التأمين ضد البطالة * وصرح ممثلون آخرون أن بلادهم تدرك بأنه ربما حان الوقت الذي ينبغي فيه الاستعاضة عن التدابير المقيدة بسياسات توسيعية ، ولكن يجب الاحتياط كيلا يجلب تجديد التوسع معه الخصائص المألوفة « للتضخم الزاحف » *

١٢٣- وأكد أعضاء المجلس الآثار الدولية للكساد الصناعي ، ولاسيما وقعها على صادرات البلدان المتخلفة اقتصاديا وعلى دخلها واحتياطياتها من القطر الاجنبي . وكان من المعترف به بوجه عام أن الكساد في النصف الاول من عام ١٩٥٨ لم يؤثر في السيولة الدولية بالقدر الذي كان من الممكن توقعه . وفي الواقع ، فان احتياطيات القطر الاجنبي خارج الولايات المتحدة قد ازدادت ولم تنخفض لان صادرات الولايات المتحدة قد انخفضت انخفاضا يفوق كثيرا انخفاض وارداتها . ومع ذلك كانت الزيادة في السيولة موزعة توزيعا غير متساو الى حد كبير وتحمل كثير من البلدان المتخلفة اقتصاديا ، بصورة خاصة ، خسائر كبيرة في احتياطياتها مما اضطرها الى تقييد وارداتها . وأكد في هذا الخصوص أنه اذا تفحصت اعراض الازمة في الاسواق العالمية ونجحت التدابير المقيدة نتيجة للصعوبات في ميزان المدفوعات ، فان كثيرا من البلدان سوف تواجهها مشكلات انخفاض الدخل والتوظيف ، وسوف يتأخر نموها الاقتصادي .

١٢٤- أما آثار الكساد في اسواق صادرات البلدان المتخلفة اقتصاديا ، وفي اسعار صادرات عدد كبير من السلع الاولى بوجه خاص ، فكانت مدعاة للقلق الشديد . وينتظر في عام ١٩٥٨ أن ينخفض مجموع قيمة صادرات البلدان المنتجة للمواد الاولى وذلك للمرة الاولى منذ انتهاء الاحداث في كوريا . وحتى في عام ١٩٥٧ ، سجلت بلدان تمثل ثلث مجموع تجارة البلدان المنتجة للمواد الاولى هبوطا في حصيلة صادراتها . وفي الوقت نفسه ، أدى تضخم نفقة الانتاج في البلدان الصناعية الى رفع اسعار الصادرات من السلع المصنوعة ، بحيث تحملت البلدان المتخلفة اقتصاديا خسارة مزدوجة في دخلها الحقيقي ، إذ أن انخفاض اسعار مبيعاتها في الخارج اقترن بارتفاع اسعار مشترياتها من الخارج . وأكد كثير من الممثلين الأثر الضار للمؤثرات الخارجية في الانماء الاقتصادي وفي توسيع الشقة بين الدول الفردية في البلدان المتقدمة اقتصاديا والدول الفردية في البلدان المتخلفة اقتصاديا . ويجد القارئ في الثاني أدناه المزيد من مناقشة المشكلات التي أثارها التقلبات في اسعار السلع الاولى .

١٢٥- وقد أكد عدد من الممثلين من جديد الحاجة الى مزيد من رؤوس الاموال الخاصة والعامة والى المعرفة الفنية لتشجيع الانماء الاقتصادي . ولاحظ بعض الممثلين

كذلك أن كثيرا من الدول المتخلفة كانت هي نفسها تصدر رؤوس الاموال الخاصة على نطاق كبير ، رغم ما تعانيه من نقص رؤوس الاموال في بلادها * كذلك استرعى الانتباه الى أن انعدام التكامل الاقتصادي الاقليمي كان عاملا عاقا لانماء الاقتصاد في بعض المناطق *

١٢٦ - وأشار بعض الممثلين الى الاثار الضارة للتوترات السياسية الدولية في الاقتصاد العالمي ، وذلك بتحويلها الموارد الاقتصادية الى الانتاج العسكري وتقسيمها السوق العالمية الى قسمين * ولفت ممثلون آخرون الانظار الى مسائل تتعلق بالتنظيم الدولي للتعاون التجاري والتشاور الاقتصادي التي اثارتها التطورات الاخيرة في التجارة العالمية * واسترعى كثير من الممثلين الانتباه الى تزايد تقسيم الاقتصاد العالمي ، ورأوا أن المؤسسات الدولية القائمة لا تتيح قدرا كافيا من التعاون الاقتصادي الدولي * ولكن بعض الممثلين الآخرين أكدوا أن من الضروري استكمال الترتيبات القائمة والاستفادة منها بصورة أكثر فعالية ، ورأوا أنه ينبغي الا يقترح انشاء جهاز جديد الى أن يثبت أن الهيئات القائمة غير كافية أو غير قادرة على تكييف نفسها مع الحاجات الراهنة * ولوحظ في هذا الصدد أن العامل الحاسم ليس هو بأى حال من الاحوال الجهاز أو الاجراء بل انه رغبة الدول في التشاور أو التعاون مع بعضها البعض ، وأنه يمكن في معظم الحالات تحقيق هذه الرغبة بواسطة الهيئات القائمة *

١٢٧ - وصرح ممثل صندوق النقد الدولي أنه لا يمكن اعتبار اجراء دراسة عن التضخم امرا جاء بعد الأوان ، فالتضخم مشكلة متكررة بل ودائمة ايضا * ووافق على أنه من الممكن أن ينشأ التضخم لا من فائض الطلب على الانتاج القومي في مجموعه فحسب ، بل ومن فائض الطلب في بعض القطاعات الرئيسية للاقتصاد أو من الضغط الناجم عن زيادة نفقة الانتاج كذلك * ورأى مع ذلك أن من الضروري زيادة تأكيد أهمية كمية النقود المعروضة والطلب على النقود للحصول على السلع والخدمات عند بحث أسباب التضخم وعلاجه * ولاحظ أنه ازداد في السنوات الاخيرة باطـراد عدد البلدان المنتجة للمواد الأولية التي بدأت تدرك أن من العبث اتباع سياسة تهدف الى تشجيع الانماء الاقتصادي بتدابير تضخيمية ، وسعت ، بتأييد من الصندوق ومشورته في كثير من الاحيان ، الى ايقاف التضخم ، ورفع

القيود وتبسيط الهيكل المعقد لنظام سعر الصرف بحيث تجعل الانتاج المعد للتصدير مجزيا *

١٢٨- وصرح ممثل منظمة الاغذية والزراعة أن التوسع المطرد في الانتاج الزراعي العالمي منذ الحرب العالمية الثانية قد توقف للمرة الاولى في عام ١٩٥٧-١٩٥٨ *

وظل الرقم القياسي لانتاج المواد الغذائية ثابتا ، ولكن بالنظر الى استمرار تكاثر السكان في العالم ، فقد هبط الرقم القياسي للفرد الواحد هبوطا يتناسب وذلك التكاثر * وكان السبب الرئيسي في تلك النكسة هي الاحوال الجوية ، ولكن كانت هناك اسباب اعمق وراء هذه النكسة ، منها مشكلات الفوائض في البلدان المتقدمة أكثر من غيرها اقتصاديا والصعوبات الاساسية العديدة التي تعوق زيادة الانتاج الزراعي في البلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم * وقد تسبب الاتجاه الاخير نحو هبوط اسعار المنتجات الاولى في الاسواق العالمية في اثاره قلق ذاع خبره ولم يؤثر هذا الهبوط في جميع المنتجات الزراعية ، ولكن الاتجاه نحو الهبوط كان ملحوظا بصورة أوضح منذ منتصف عام ١٩٥٧ واستمر في عام ١٩٥٨ * وتعتقد منظمة الاغذية والزراعة أن من الضروري أن تسعى البلدان المتخلفة اقتصاديا الى زيادة معدل نمو انتاجها الزراعي ، وأن من الواجب على البلدان المتقدمة اقتصاديا أن تكييف سياسات الاسعار فيها لتحقيق توازن أفضل بين العرض والطلب بالنسبة الى السلع الزراعية * وأدلى كذلك ممثلو عدد من المنظمات غير الحكومية ببيانات اثناء مناقشة المجلس للموضوع *

المبحث الثالث

قرارات المجلس

١٢٩- بعد ان بحث المجلس مسألة توجيه نداء الى الدول بشأن انمحاء التعاون الاقتصادي الدولي من جديد ، قرر (٦٩٠ ألف (دورة ٢٦)) أنه بالنظر الى أن الدول الاعضاء سوف تنظر عما قريب في موجز قرارات الامم المتحدة التي تتضمن مبادئ مختلفة تتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وأعد بناء على طلب الجمعية العامة الوارد في القرار ١١٥٧ (دورة ١٢) ، فإنه ينبغي الامتناع عن اتخاذ أي تدبير

في الدورة السادسة والعشرين بشأن اصدار اعلان بالمبادئ الخاصة بمثل هذا التعاون أو اصدار نداء الى الحكومات يستند الى هذه المبادئ *

١٣٠ - واتخذ المجلس في مسائل التوظيف قرارا ٦٩٠ دال (دورة ٢٦)) وافق فيه على التوصيات التي أصدرها مؤتمر العمل الدولي ، خلال دورته الثانية والاربعين ، الى الدول الاعضاء ومنظمات اصحاب الاعمال والعمال ، ودعا الدول الاعضاء الى أن تفيد كل الافادة من الفرص المتاحة الآن لبحث الحالة الاقتصادية الراهنة على الصعيدين الاقليمي والعالمي *

١٣١ - وفيما يتعلق بموضوع الحالة الاقتصادية العالمية وما ينتظر أن تكون عليه في المدى القصير ، فان المجلس ، وقد رأى أن امكان حدوث تغيرات اقتصادية سريعة وهامة يجعل من المفيد اجراء تقديرات ، في مواعيد أكثر تقارباً ، للحالة الاقتصادية في المستقبل القريب ، طلب الى الامين العام ، في الجزء جيم من القرار ٦٩٠ (دورة ٢٦) ، أن ينشر ، في فترات متقاربة بقدر الامكان ، أحدث التقديرات للحالة الاقتصادية العالمية وما ينتظر أن تكون عليه في المدى القصير ، وأن يسترعى الانتباه الى أية تغيرات تطرأ عليها من شأنها أن تؤثر في المستقبل القريب ، في مستويات النشاط الاقتصادي ، وحجم التجارة الدولية ونمو البلدان المتخلفة اقتصادياً ، وأن يعيد النظر بصفة دورية في المعلومات المتوفرة لهذا الغرض وأن يتخذ أو يقترح اتخاذ التدابير التي قد يراها مناسبة لتحسين هذه المعلومات * كذلك دعا المجلس الامين العام الى رفع تقرير تمهيدى اليه في دورته الثامنة والعشرين عن الاعمال التي انجزت حتى الآن ، ورفع تقرير آخر اليه في دورته الثلاثين ليستند المجلس اليه في تحديد التدابير والترتيبات التي قد يرى من المناسب اتخاذها بعد ذلك *

الفرع الثاني

المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الاساسية

١٣٢ - أشار وكيل الامين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ، عند افتتاحه المناقشة (١) التي دارت في المجلس في دورته السادسة والعشرين حول المشاكل

(١) م أ أ ل أ ق / م م من ٢٤٩ الى ٢٥١ و ٢٥٣ ، و م أ أ / م م من ١٠٣٣ الى ١٠٣٦ و ١٠٤٣ *

الدولية الخاصة بالسلع الأساسية ، الى عدم استقرار اسواق السلع الاولى والى نقص التنوع في اقتصاد البلدان المتخلفة اقتصاديا . وظهرت « الدراسة الخاصة بالسلع الأساسية ، ١٩٥٧ » (ل ت وس / ٢٧ - أ ع / م ش أ ق / ٥١)^(١) ، التي أعدتها الامانة العامة ، أن اعتماد البلدان المتخلفة اقتصاديا على بضع سلع رئيسية لم يقل في السنوات الاخيرة . وقد أثر انخفاض اسعار السلع الاولى ، الناجم احيانا عن تحول قليل في الطلب على المنتجات التامة الصنع في البلدان الصناعية ، تأثيرا خطيرا في حصيلة صادرات البلدان المتخلفة اقتصاديا التي يعنيهها الأمر . وعلاوة على ذلك ، فإن قدرة هذه البلدان على تمويل برامج ترمي الى تعويض المنتجين عن هبوط الاسعار أو الدخل انما هي محدودة عادة .

١٣٣ - ومن الواضح أن العمل الدولي ضروري في هذا الميدان وأن برنامج الامم المتحدة الراهن يتضمن عقد اجتماعات بين الحكومات بشأن عدد من السلع الاولى . ومن الضروري القيام اثناء هذه المفاوضات بالتوفيق بين مصالح كل من البلدان المستوردة والبلدان المصدرة .

١٣٤ - ومع ان اللجنة الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية لم تحقق كل ما كنا نتمناه ، فانها تستطيع أن تكون مركزا لبحث مشكلات السلع الأساسية على الصعيد الدولي . وينبغي لتحقيق ذلك اقامة رابطة وثيقة بين اللجنة وبين الهيئات الحكومية الدولية الأخرى والمهتمة بالسلع الأساسية ، ولا سيما منظمة الاغذية والزراعة ، كما ينبغي توفير موارد كافية للامانة العامة ، وقد تحقق تقدم في كلا الناحيتين . ويجب أن تتألف اللجنة من الخبراء ذوي المؤهلات العالية المشتغلين في هذا الميدان ويجب أن تشترك البلدان التي تقوم بدور هام في التبادل التجاري الدولي بالسلع الاولى اشتراكا فعالا في اعمال اللجنة وأن تدعم هذه الاعمال .

المبحث الاول

تقرير اللجنة الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية

١٣٥ - نظر المجلس في تقرير اللجنة الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية عن أعمال دورتها السادسة (م أ أ / ٢٤)^(٢) . وأشار تقرير

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١ / ٥٨ / ٢ / ١

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٦

اللجنة ، عند استعراضه الحالة الراهنة للسلع الأساسية ، الى الضعف الذي اعترى اسواق السلع الأساسية منذ اوائل عام ١٩٥٧ واستمر خلال الشهور الاولى من عام ١٩٥٨ . وقد أدى فتور التوسع في الانتاج الصناعي العالمي خلال عام ١٩٥٧ وفي اوائل عام ١٩٥٨ الى انخفاض الطلب على السلع الاولى ، أدى زيادته لصعوبات ميزان المدفوعات للبلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم ، الى تعريض تنفيذ برامج الانماء الاقتصادي للخطر . كذلك أشار التقرير الى الاثار البعيدة المدى في حصيلــــــــــــــــة الصادرات والناجمة عن ازدياد استخدام البلدان الصناعية للمواد التركيبــــــــــــــــة والمواد البديــــــــــــــــة .

١٣٦- وقد أحال كثير من الحكومات الى اللجنة بعض المشكلات الراهنة الخاصة بالسلع الأساسية للدراسة ، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة رقم ١٢١٨ (دورة ١٢) . واقرحت اللجنة القيام ، في دورتها المقبلة ، بدراسة التدابير التي جرى تطبيقها واقتراحها لحل المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية . وتحقيقا لهذه الغاية ، تقرر اجراء دراسات عن سير بعض الاتفاقات الحكومية الدولية .

١٣٧- وطلبت اللجنة الى الامين العام أن يعد ، بمساعدة أخذ الخبراء الاستشاريين اذا اقتضى الأمر ، موجزا جامعاً للدراسات الموجودة حالياً عن التقلبات في أسعار السلع الأساسية وحجم التبادل التجاري ، ويلفت فيه النظر الى النتائج التي تستطيع اللجنة استخدامها عملياً ، وذلك ليكون هذا الموجز الجامع أساساً لوضع برنامج للأعمال يتعلق بدراسة هذه التقلبات في أسعار السلع الأساسية وحجم التبادل التجاري . كذلك نظرت اللجنة في تقارير تتعلق بدراسات تجريبية عن الزيوت والشحوم (الدهون) وعن المعادن غير الحديدية .

١٣٨- وذكرت اللجنة أنه قدمت اقتراحات بتعديل اختصاصاتها وأن أمر البت في هذه المسألة قد ترك للمجلس الاقتصادي والاجتماعي (١) .

(١) م أ أ / ٣١٢٤ ، الفقرتان ٦٠ و ٦١ .

المبحث الثاني

تقرير لجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الاساسية

١٣٩ - وقد عرض على المجلس كذلك ، وتقرير عام ١٩٥٨ عن المشاكل الدولية المتعلقة بالسلع الاساسية ، (م أ أ / ٣١١٨) (١) الذي أعدته لجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الاساسية . وقد تضمن بيانا بالمشاوورات التي أجريت والتدابير الحكومية الدولية في هذا الميدان . وتناول الجزء الاول من التقرير التطورات التي حدثت في ميدان السلع الاساسية خلال الفترة التي أعقبت الحرب ، من عام ١٩٤٦ الى عام ١٩٥٦ ، وتضمن دراسة للخبرة المكتسبة في موضوع الاتفاقات الدولية الخاصة بالسلع وملاحظات اللجنة التي خلطرت لها نتيجة لاستعراضها التطورات التي حدثت بعد الحرب . أما الجزء الثاني من التقرير فقد تناول التدابير الحكومية الدولية التي اتخذت خلال عام ١٩٥٧ وفي اوائل عام ١٩٥٨ .

١٤٠ - ولاحظت اللجنة أنه علق أهمية كبيرة في الفترة التي أعقبت الحرب مباشرة على ضرورة اتخاذ تدبير ما عند ما يتكون فائض مربك من احدى السلع أو عند ما ينتظر تكون مثل هذا الفائض . ولكن صار من المعلوم الآن أن العمل الدولي أمر مرغوب فيه كذلك لمنع عدم الاستقرار الخطير في الاسعار . واثناء التفاوض علي عقود اتفاقات خاصة بالسلع الاساسية أكدت اخيرا ضرورة اجتناب التقلبات العنيفة في الاسعار وذلك دون منع قوى السوق من القيام بدورها بحرية . ورأت اللجنة أن دراسة مشاكل كل سلعة على انفراد كانت وسيلة فعالة في حل هذه المشاكل واسترعت الانتباه الى فائدة الأعمال التي تؤديها الافرة الدراسية الحكومية الدولية . ولاحظت اللجنة فيما يتعلق بالاتفاقات القائمة أن نسبة التجارة العالمية التي تنظمها بعض الاتفاقات كانت أقل مما هو ضرورة للاسهام المرضي في استقرار التجارة الدولية للسلع الاساسية التي تتناولها هذه الاتفاقات .

(١) الميثاق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٥ من جدول الأعمال .

المبحث الثالث

مناقشة المجلس للموضوع

١٤١ - استندت المناقشة التي دارت في المجلس في المقام الاول الى بيان الامين العام والى التقريرين المذكورين اعلاه * وان الانخفاض الراهن في اسعار السلع الاولى ليدعو الى حل المشاكل المتعلقة بالسلع الاساسية بشيء من السرعة * وقد تركزت المناقشة على اهمية التجارة الدولية بالسلع الاساسية بالنسبة الى البلدان المتخلفة اقتصاديا ، والصعوبات الراهنة التي تواجه هذه التجارة ، والاتجاهات الطويلة الاجل ونوع التدابير الدولية التي يستحسن اتخاذها لمعالجة جميع هذه المشاكل *

١٤٢ - ومشكلة التقلبات في أسعار السلع الاساسية والتجارة حادة في كثير من البلدان المتخلفة اقتصاديا التي تعتمد على تصدير بضع سلع أساسية فقط * واستشهد عدد من ممثلي هذه البلدان بالمشاكل التي تواجهها بلادهم لتوضيح آثار هذه التقلبات في الاحوال الاجتماعية والاقتصادية معا * واشير الى أن الفوائد العائدة من انسياب رؤوس الاموال الاجنبية كثيرا ما تبطلها هذه التقلبات ، وأن استقرار التجارة الدولية للسلع الاساسية ذو أهمية قصوى * وان انعدام المرونة في العرض والطلب بالنسبة الى المواد الخام عامل هام في احداث هذه التقلبات *

١٤٣ - وكان انخفاض اسعار السلع الاساسية في عام ١٩٥٧ وفي اوائل عام ١٩٥٨ كبيرا وعاما نوعا ما على السواء * وكان الكساد في البلدان الصناعية يعد سببا هاما في انخفاض الاتجار بالمواد الخام ، واشير كذلك الى أن اتخاذ تدبير ما كتنفيذ برنامج للشغال العامة لمقاومة الكساد لا يحتاج الى استيراد أية مواد خام * ويعتبر الانخفاض الراهن بالنسبة الى عدد من السلع الاساسية نتيجة لارتفاع مستوى الاستثمار في انتاج بعض المواد الخام مما أفضى الى زيادة الانتاج بسرعة تفوق زيادة الاستهلاك * وكان عدم انتظام المشتريات من السلع الاساسية واطلاق المخزون منها وتصريف بعض الاحتياطات الاخرى سببا هاما ساهم في احداث هذه التقلبات * وقد تجمعت فوائض كبيرة من بعض السلع الاولى ، ولولا تدابير الحيطرة المتخذة لأدى تصريفها الى احداث اضطراب في الاسواق العادية * وأشير كذلك الى تأثير القيود في الواردات وتأثير اساليب

الحماية الأخرى * فانخفاض حصيلة البلدان المصدرة للمنتجات الأولية يؤدي الى انخفاض الطلب على السلع المصنوعة التي تصدرها البلدان المصنعة * ولا ينبغي أن يكون الغرض من التدابير الدولية رفع الاسعار المنخفضة فعلا فحسب ، بل والاقلال من التقلبات العنيفة كذلك * وأشار بعض الوفود الى أثر أسعار السلع الأساسية في موازين مدفوعاتها وإلى أن بإمكان صندوق النقد الدولي أن يولي هذه المسألة مزيداً من الاهتمام * وأشار ممثل الصندوق الى القروض الكبيرة الممنوحة للبلدان التي تعتمد الى حد كبير على تصدير سلعة رئيسية واحدة أو سلعتين رئيسيتين *

١٤٤ - ولوحظ اثناء النظر في التطورات الطويلة الاجل أن نسبة الصادرات من البلدان غير المصنعة تتجه نحو الانخفاض * فازدياد السكان واتساع حاجات الصناعة المحلية الى المواد الخام يميلان الى تخفيض الكميات المتوفرة للتصدير في البلدان المتخلفة اقتصادياً * كما أن الصعوبات الطويلة الأجل في حالة السلع الأولية المستخدمة في انتاج السلع الاستهلاكية غير الدائمة أعظم مما هي عليه في حالة السلع الأولية المستخدمة في انتاج السلع الاستهلاكية الدائمة ، التي ازداد الطلب عليها بوجه عام * وقد يوفر تنويع الانتاج شيئاً من الحماية ، ولكن حدثت تقلبات خطيرة في أسعار جميع السلع الأولية تقريباً ، وفي بعض الحالات ، كان رأس المال اللازم لتنفيذ برامج تنويع الانتاج يفوق طاقة البلدان المنتجة المعنية * أما الصعوبات التي قد تنشأ عن ازدياد انتاج المنتجات التركيبية في البلدان الصناعية فقد كانت مدعاة للقلق الشديد *

١٤٥ - واتفق الرأي بوجه عام على أن الفروق الفنية الملازمة لطبيعة بعض السلع الأساسية المختلفة ، وكذلك الفروق في ظروف الانتاج والاستهلاك والتجارة جعلت من المفيد بحث المشاكل على أساس كل سلعة على انفراد * ولهذا السبب كان معظم التقدم الذي تحقق يعود الى الفرق الدراسية والاتفاقات الفردية * ولوحظ بوجه خاص أن هذه الفروق تتجلى في الانواع المختلفة في الاتفاقات المعقودة بشأن السلع الأساسية المختلفة * وقد لعبت لجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية دوراً مفيداً في تشجيع هذه المباحثات * وحتى في حالة عدم عقد اتفاقات ، كانت المباحثات الحكومية الدولية التي اجرتها الافريقية الدراسية مفيدة ورحب عدد من الوفود بالاجتماعات التمهيدية المقترحة عقد ها بشأن النحاس والرصاص والزنك *

١٤٦- واقترح أن تراعي ، عند التفاوض على عقد هذه الاتفاقات ، مصالح كل من البلدان المستوردة والبلدان المصدرة ، وأن يحرص على تفادي أى تأثير مفرط في حرية حركة القوى التي تتدخل في الاسواق واتخاذ التدابير لادخال نصوص ترمي الى زيادة استهلاك السلعة المعنية * ولوحظ أن الظروف قد تغيرت احيانا بعد التفاوض على عقد اتفاق *

١٤٧- ورؤى أن من الضروري اجراء دراسة جديدة لجميع هذه المشاكل وتجلت وجهة النظر هذه بتقرير المجلس تعديل اختصاصات اللجنة * كذلك اقترح ضرورة اجراء دراسة جديدة للتقرير الصادر بعنوان "تجارة السلع الاساسية والانماء الاقتصادى" (م أ/٢٥١٩) (١) الذى اعده فريق من الخبراء ، وضرورة توجيه اهتمام خاص الى الامكانيات التي تتيحها انظمة التعويض * وينبغي اجراء دراسة جديدة للتنبؤات الخاصة بالانتاج والاستهلاك ، رغم صعوبتها وللاثار الممكنة للسوق الاوروبية المشتركة في أسواق السلع الاساسية ايضا * ويمكن كذلك النص على اجراء مشاورات دولية حول ادارة المخزون من السلع الاساسية ، مع أخذ مصالح البلدان المصدرة بعين الاعتبار *

١٤٨- واتفق الرأى بوجه عام على أن الطابع المعقد للتجارة الدولية بالسلع الاساسية يقتضي القيام ببحث خاص وبحث عام معا للمشاكل التي تكتنفها * وتستطيع اللجنة أن تكون مركزا لاجراء مثل هذه المباحثات ، ولكنها لا تستطيع أن تؤدى هذه المهمة بصورة فعالة الا اذا اشتركت فيها البلدان المصدرة الكبرى ومثل حكومات الدول الاعضاء فيها خبراء من ذوى المؤهلات العالية * وينبغي اقامة تعاون وثيق بين الهيئات المختلفة المشتغلة في ميدان السلع الاساسية ، وأبلغ ممثل منظمة الاغذية والزراعة استعداد هذه المنظمة للتعاون بصورة وثيقة مع اللجنة *

١٤٩- وأدلت ثلاث منظمات غير حكومية ببيانات كذلك *

المبحث الرابع

قرارات المجلس

١٥٠- اتخذ المجلس قرارا (القرار ٦٩١ ألف (دورة ٢٦)) لاحظ فيه بارتياح

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩٥٤/٢/ب/١ *

تقرير اللجنة وقرر تشكيل اللجنة من جديد مراعيًا فيه أعمال منظمة الأغذية والزراعة ولجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية وأفرقة الدراسة الخاصة بالسلع الأساسية * وتكون المهمة الأساسية للجنة الجديدة هي دراسة وتحليل التطورات والاتجاهات الخاصة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية بما في ذلك التقلبات العنيفة في أسعار هذه السلع وفي حجم تجارتها وحركات شروط التبادل التجاري وأثر هذه التطورات في الحالة الاقتصادية الدولية والداخلية معًا للبلدان المشتركة في التجارة الدولية للسلع الأساسية ، ولا سيما أثرها في الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم * وعلى اللجنة ، أن تقدم في هذا الصدد ، للمجلس ولحكومات الدول الأعضاء وجهات نظرهما وتوصياتهما بشأن ضرورة اتخاذ تدبير حكومي أو تدبير حكومي دولي لحل المشاكل القائمة أو الجديدة التي قد تكشف عنها دراساتهما * كذلك طلب إلى اللجنة أن تتابع باستمرار الحركات في الأسواق العالمية للسلع الأولية ، وذلك بجمع البيانات الملائمة وتحليلها ، ونشر الدراسات والتقارير الإحصائية عن الأسعار وشروط التبادل التجاري والمسائل الأخرى المتعلقة بالتجارة الدولية للسلع الأساسية * وطلب إلى اللجنة أن ترفع إلى المجلس تقارير دورية عن أعمالها ، ونص على أنه يجوز لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة غير الممثلة في اللجنة أن تسترعي انتباهها إلى أية تطورات تتعلق بأسواق السلع الأساسية ، أو بآية سلعة خاصة يهتمها أمرها ، وأن تشترك في مناقشة اللجنة للمشكلة * أما وقد أعاد المجلس تشكيل اللجنة ، فقد قرر كذلك أن يبذل قراره رقم ٥٥٧ واو (دورة ١٨) نافذاً وأن يطبق على اللجنة المعاد تشكيلها ، بالقدر الذي لا يتعارض فيه مع أحكام القرار الحالي أو أية قرارات أخرى للمجلس * وقرر كذلك المبادرة إلى انتخاب أعضاء اللجنة المعاد تشكيلها أثناء انعقاد الدورة السادسة والعشرين (١) *

١٥١- وفي قرار آخر (القرار ٦٩١ باء (دورة ٢٦)) ، قرر المجلس دعوة اللجنة المعاد تشكيلها إلى الانعقاد في خلال الشهور الثلاثة الأولى من عام ١٩٥٩ * وأوصى بأن تدرس اللجنة في هذه الدورة بصفة خاصة ، وفي إطار اختصاصاتها الجديدة ما يلي : (أ) التقلبات في أسعار السلع الأساسية وفي حجم تجارتها ، بما في

(١) راجع الفقرة ٩ من الفصل الأول ، التذييل الثاني *

ذلك التغييرات في شروط التبادل التجاري ، والتدابير المتخذة أو المقترحة اتخاذها لحل المشاكل المتعلقة بالاتجار بالسلع الأساسية و (ب) المستقبل القريب والبعيد لاستهلاك السلع الأساسية الرئيسية واتنتاجها ، والاشارة الى عدة أشياء منها تطوّر استهلاك المواد التركيبية والبديلة وانتاجها •

٥٢ - ودعا المجلس الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة المعنية مباشرة بمشاكل السلع الأساسية ، ولاسيما الدول الممثلة في لجنة منظّمة الاغذية والزراعة لمشاكل السلع الأساسية من جهة ، ومنظمة الاغذية والزراعة ولجنة التنسيق المؤقتة الخاصة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية والاطراف المتعاقدين في الاتفاق العام للتعريف الجمركية والتجارة والوكالات المتخصصة الاخرى من جهة ثانية ، الى الاشتراك في اعمال دورة اللجنة • وطلب الى الدول التي ستشارك في الدورة أن يمثلها خبراء من ذوي المؤهلات العالية ، وطلب الى الامين العام أن يمنح الاولوية اللازمة للأعمال التمهيدية للدورة ، بمساعدة الخبراء الاستشاريين اذا اقتضى الامر ، وأن يجمع أو يعد ، بالتشاور مع الهيئات الحكومية الدولية المهتمة بسلع معينة ، الوثائق الضرورية ، بما في ذلك الوثائق المتعلقة بالمناقشات التي دارت في الدورة السادسة والعشرين للمجلس • واخيرا ، قرر المجلس أن يدرس تقرير اللجنة المعاد تشكيلها في دورته الثامنة والعشرين •

الفرع الثالث

مسائل التجارة والمدفوعات الدولية

المبحث الاول

النظام الدولي للتعاون التجاري

٥٣ - دعا المجلس في قراره رقم ٦١٤ ألف (دورة ٢٢) حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة الى تقديم تعليقاتها بشأن النظام الدولي للتعاون التجاري ، واسترعى انتباهها في هذا الصدد الى تقرير وضعه الامين العام عن هذا الموضوع (١) •

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٢ (أ) من جدول الاعمال ، الوثيقة م/أ/٢٨٩٧ •

ونظر المجلس في دورته الرابعة والعشرين في الردود التي وصلت حتى ذلك الوقت^(١)، واتخذ قراراً (القرار ٦٥٤ ألف (دورة ٢٤)) طلب فيه الى الامين العام أن يواصل متابعته للتطورات في ميدان التعاون التجاري ، ولا سيما فيما يختص بالنظام الدولي للتعاون التجاري وأن يرفع اليه تقريراً جديداً عن هذا الموضوع .

١٥٤ - وعرض التقرير الجديد (م أ أ / ٣١٢٧ / ٣) ^(٢) على المجلس في دورته السادسة والعشرين . ولاحظ التقرير انه طرأ تطور هام في ميدان التعاون التجاري هو بدء نفاذ المعاهدة التي بموجبها أنشئ الاتحاد الاقتصادي الاوروبي والتي نصت على انشاء سوق مشتركة . كذلك دارت المباحثات حول انشاء منطقة اوروبية أوسع للتجارة الحرة . وكانت أوجه النشاط الرئيسية للامم المتحدة في ميدان التعاون التجاري هي التي قامت بها اللجان الاقتصادية^(٣) الاقليمية . وتضمن التقرير تحليلاً لاثنتين وثلاثين رداً وردت حتى يوم ٢٣ أيار (مايو) ١٩٥٨^(٤) . وكانت المسائل الرئيسية التي تناولتها هذه الردود بالبحث هي : فعالية النظام الحالي ، وعدد اعضاء المنظمات القائمة ، ونطاق هذه المنظمات بالنسبة الى مشاكل مختلفة ناشئة عن التجارة الدولية ، وتنسيق أوجه نشاط هذه المنظمات .

١٥٥ - ولم يتخذ المجلس في دورته السادسة والعشرين أى قرار في هذا الموضوع .

المبحث الثاني

تقرير صندوق النقد الدولي

١٥٦ - نظر المجلس في دورته الخامسة والعشرين^(٥) في التقرير السنوي لصندوق

-
- (١) م أ أ / ٣٠٠٤ / الاضافات من ١ الى ٣ .
 - (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٢ من جدول الاعمال .
 - (٣) راجع الفصل الرابع .
 - (٤) ورد رداً جديداً (م أ أ / ٣١٢٧ / ٣) ووزعا قبل الدورة السادسة والعشرين للمجلس .
 - (٥) م أ أ / ١٠٠٠ م و ١٠٠١ .

النقد الدولي عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٥٧ وفي بيان اضافي عن المدة الواقعة بين أول أيار (مايو) ١٩٥٧ و ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٨ (١)، وأحاط علما بهما في قراره رقم ٦٦٨ (دورة ٢٥) *

١٥٧ — وأعلن المدير العام في بيان أدلى به امام المجلس أن عضوين جديدين — اتحاد الملايو وتونس — قد انضموا الى الصندوق وأن اسبانيا وليبيا والمغرب سوف تنضم اليه عن قريب * وقال ان مجموع قيمة العمليات التي قام بها الصندوق منذ انشائه قد بلغ ٣،٩٠٠ مليون دولار ، وان الاعمال الجديدة للصندوق في السنة الممتدة من أول نيسان (ابريل) ١٩٥٧ الى ٣١ آذار (مارس) ١٩٥٨ بلغت قيمتها ٩٤٩ مليون دولار * ولو أخذنا بعين الاعتبار التزاماته الطارئة الممثلة في الاتفاقات المبدئية الخاصة بالقروض غير المستخدمة ، لكان رصيده من الذهب و عملات الولايات المتحدة وكنـدا ما يعادل ١،٤٠٠ مليون دولار *

١٥٨ — وقد أثرت البيانات التي القيت في الاجتماع السنوي للصندوق في شهر — ايلول (سبتمبر) ١٩٥٧ في الرأي العالمي فيما يختص بالمسائل النقدية ، وأعادت الثقة التي زعزعها اختلال التوازن القائم بين الجنيه الاسترليني والمارك الالمانى * وساعد البنك كلا من اليابان والدانمارك وهولاندا على التغلب على الصعوبات في موازيتهم مدفوعاتها الناجمة عن الضغط التضخمي التي ولدها انتعاش السوق في الفترة الواقعة بين عام ١٩٥٥ وعام ١٩٥٧ *

١٥٩ — وتميزت السنة المستعرضة بتحول الرواج الى كساد * وفي الوقت الذي استفادت فيه البلدان الاوروبية واليابان من تحسن شروط تبادلها التجاري نتيجة — لهبوط أسعار المواد الخام ، فقد عانت البلدان المنتجة للمواد الأولية من جراء هذا

(١) صندوق النقد الدولي ، ” التقرير السنوي للمديرين التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٥٧ ” (واشنطن) ، المحال الى المجلس بالوثيقة م أ/٣٠٦٠ ، و ” موجز اعمال صندوق النقد الدولي — من أول أيار (مايو) ١٩٥٧ الى ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٨ ” ، المحال الى المجلس بالوثيقة م أ/٣٠٦١ / اضافة ١ *

الهبوط * ورغبة من الصندوق في مساعدة هذه البلدان الأخيرة ، فإنه جدد اتفاقاته المبدئية المعقودة مع بيرو وشيلي وبوليفيا وعقد اتفاقات جديدة مع باراغواي وكولومبيا ونيكاراغوا وهوندوراس * وقد عاد فعلاً تجديد الاتفاق المبدئي المعقود مع فرنسا والبرنامج الشامل لتثبيت الأسعار الذي صاحب هذا الاتفاق بنتائج حسنة *

١٦٥ - وحقت البلدان الأوروبية استقراراً أقوى على البقاء بعد اثنتي عشرة سنة من الانشاء والتعمير * وبلغ مقدار المساعدة التي تلقتها البلدان الأوروبية منذ انشاء الصندوق ١٦٥٠ مليون دولار مقابل ١٣١٦ مليون دولار لبلدان أخرى ، باستثناء الاتفاقات المبدئية الخاصة بالقروض غير المستخدمة *

١٦١ - ومما لا شك فيه أنه يتعين على الصندوق أن يمد يد المساعدة إلى البلدان المنتجة للمواد الخام التي أثر فيها الكساد الحادث في الولايات المتحدة ، ولكن هذه المساعدة لن تجدي إلا بالقدر الذي تتخذ فيه البلدان نفسها التدابير العلاجية اللازمة * وليس هناك ما يدعو إلى الاعتقاد بأن الازمة الزراعية والصناعية التي وقعت في العقد الرابع من هذا القرن سوف يتكرر حدوثها في الولايات المتحدة بل لقد نشأت في الايام الأخيرة زيادة ضئيلة في اسعار المنتجات الزراعية * وأما في الميدان النقدي ، فلم يعتقد المدير العام أن هناك ما يدعو إلى خشية تكرر الاضطرابات التي حدثت في العقد الرابع من هذا القرن * وينبغي التزام الحصر والامتناع عن رفع الرسوم الجمركية وعن اقامة عقبات أخرى في طريق التجارة واجتناب أي ايقاف فجائي لانسياب رؤوس الاموال المعدة للاستثمار * ويجدر بالذكر أنه أمكن التغلب على فترات الكساد السابقة بفضل التفاعل بين تخفيض نفقات الانتاج وتيسير الائتمان *

١٦٢ - وأعرب كثير من الممثلين عن تقديرهم لنشاط الصندوق أثناء السنة الماضية واسترعدوا بوجه خاص الانتباه إلى أهمية بعض أوجه نشاطه الأقل بروزاً ، مثل المشاورات السنوية ، وبعثات المساعدة الفنية لدراسة المسائل المتعلقة بمشاكل كمشاكل الميزانية أو بسياسة الائتمان ، وبرامج التدريب واعداد المطبوعات الدورية * كذلك لفت الانتظار إلى أن الزيادة الأخيرة في عمليات الصندوق إنما تظهر تدهور الحالة

الاقتصادية في العالم * ولذلك ، فقد اشتدت الحاجة الى تيسير الحصول على موارد الصندوق بقدر الامكان * وأكد ممثلو كثير من البلدان المتخلفة اقتصاديا أن بلادهم أشد تعرضا لآثار التخيرات في الحالة العالمية من البلدان المتقدمة تقدا اقتصاديا كبيرا وبينوا ضرورة تنويع اقتصاد بلدانهم كوسيلة من وسائل دعمه * ورأوا أن بإمكان الصندوق أن يقدم مساعدة قيمة لزيادة الاحتياطيات الدولية المتوفرة *

١٦٣- وقد أكد المدير العام في رده أن نجاح الصندوق في أعماله انما يتوقف على التعاون التام للدولة التي يساعد ها * وقال ردا على ممثلي البلدان المتخلفة اقتصاديا انه يعتقد انه حالما ينتهي الكساد ، سوف يؤدي ازدياد الانتاج الصناعي في البلدان الكبرى الى اشتداد الطلب على المنتجات الاولى * ومن الضروري ايقاف التضخم في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، ويستطيع الصندوق أن يساعد ها على تأديـة هذه المهمة * وأضاف قائلا انه اذا أرادت هذه البلدان أن تحصل على رؤوس الاموال الخاصة من الخارج فانه يتعين عليها أن تجعل شروط الاستثمار مغرية وأن تعامل الاستثمارات الاجنبية القائمة بطريقة عادلة *

مرفق

بيانات المنظمات غير الحكومية

البيانات الشفهية التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية أمام المجلس
ولجانه بموجب المادة ٨٦ من النظام الداخلي

» الدورة السادسة والعشرون «

غرفة التجارة الدولية

المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية — جلسة اللجنة الاقتصادية :

م أ أ / ل أ ق / م م ٢٥٢ *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

الحالة الاقتصادية في العالم — الجلسة العامة : م أ أ / م م ١٠٢٦ *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية — الجلسة العامة : م أ أ / م م ١٠٣٤ *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

الحالة الاقتصادية في العالم — الجلسة العامة : م أ أ / م م ١٠٢٨ *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الأساسية — الجلسة العامة : م أ أ / م م ١٠٣٤ *

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

الحالة الاقتصادية في العالم — الجلسة العامة : م أ أ / م م ١٠٢٦ *

البيانات الشفهية التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية بموجب المادة ٨٥ من النظام
الداخلي

» الدورة السادسة والعشرون «

غرفة التجارة الولايات المتحدة الأمريكية

الحالة الاقتصادية في العالم — جلسة لجنة المجلس المختصة بالمنظمات غير الحكومية :

م أ أ / ل م غ ح / م م ١٧٢ *

البيانات التحريرية التي قدمتها المنظمات غير الحكومية الى المجلس

جمعية الضرائب الدولية

م أ أ / ل م غ ح / ٤٩٣ ♦ قرارات اعتمدت في عام ١٩٥٢ ♦

الاتحاد البرلماني المشترك

م أ أ / ل م غ ح / ٤٩٥ ♦ تثبيت اسعار المنتجات الاولى ♦

غرفة التجارة الدولية

م أ أ / ل م غ ح / ٥٠١ ♦ ربط منطقة تجارة حرة بالاتحاد الاقتصادي الاوروبي ♦

غرفة تجارة الولايات المتحدة الامريكية

م أ أ / ل م غ ح / ٥٠٢ ♦ المشاكل الدولية الخاصة بالسلع الاساسية ♦

الفصل الثالث

التطور الاقتصادي في البلدان المتخلفة اقتصاديا

- * -

الف

الفرع الأول

الصندوق الخاص *

١٦٤ - عرض على المجلس ، عند بحثه مسألة الصندوق الخاص في دورته السادسة والعشرين ، تقرير وتوصيات (م أ / ٣٠٩٨) (١) اللجنة التحضيرية المشكلة بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١٢١٩ (دورة ١٢) . وقد نص هذا القرار على الطلب الى المجلس احالة تقرير اللجنة التحضيرية ، مشفوعا بتعليقات المجلس ، الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة لاتخاذ قرار نهائي بشأنه .

١٦٥ - وتمشيا مع تعليمات الجمعية العامة ، عالج تقرير اللجنة التحضيرية وتوصياتها المسائل الآتية : (أ) الميادين الأساسية للمساعدة التي ينبغي أن يتناولها الصندوق الخاص ، وأنواع المشروعات التي تستحق المساعدة ضمن هذه الميادين ، (ب) الجهاز الإداري والتنفيذي الذي توصي به اللجنة للصندوق الخاص ، بما في ذلك التغييرات التي قد تدعو الحاجة الى ادخالها على الانظمة والاجراءات الحالية للبرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، (ج) مدى استعداد الحكومات للمساهمة في الصندوق الخاص .

* يقتضي هذا الموضوع استصدار قرار بشأنه من الجمعية العامة . ويتضمن جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة بندا عنوانه " الانماء الاقتصادي في البلدان المتخلفة اقتصاديا : انشاء الصندوق الخاص : تقرير اللجنة التحضيرية للصندوق الخاص والمجلس الاقتصادي والاجتماعي " .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٤ في جدول الاعمال .

١٦٦- أما عن المسألتين الأوليين ، فقد عرضت مقترحات اللجنة في صورة مجموعة من التوصيات يسهل تحويلها الى نظام قانوني أساسي للصندوق الخاص * وكان من بين ما اوصت به اللجنة ، أن يقدم الصندوق الخاص المساعدة الى المشروعات في ميدان الموارد ، بما في ذلك دراسة قدرة الأيدي العاملة وانماؤها ، وفي ميدان الصناعة ، بما فيها الحرف اليدوية والصناعات المنزلية ، وفي ميادين الزراعة ، والنقل والمواصلات ، والبناء والاسكان ، والصحة والتعليم ، والاحصاء والادارة العامة * وأما عن هيئات الصندوق الخاص ، فقد اقترحت اللجنة انشاء مجلس ادارة مؤلف من ثمانية عشر عضواً ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وتعيين مدير ادارة يعاونه موظفون ، وتشكيل هيئة استشارية تتألف من الامين العام لمنظمة الامم المتحدة ، ومن الرئيس التنفيذي لمجلس المساعدة الفنية ، ورئيس البنك الدولي للانشاء والتعمير * وتناولت التوصيات الاخرى مسألة المبادئ والمعايير التي ينبغي على الصندوق الخاص الاسترشاد بها في عملياته ، ودور الوكالات الموجودة حالياً ، واجراءات وضع الدلائل وتقريرها والموافقة عليها ، وتنفيذ المشروعات ، ومالية الصندوق الخاص * وأرقت اللجنة بتقريرها أيضاً قائمة بأنواع من المشروعات ، أوردتها على سبيل التمثيل فحسب *

١٦٧- وفيما يتعلق بمسألة استعداد الحكومات للمساهمة في الصندوق الخاص ، فقد رأت اللجنة التحضيرية أن المعلومات المتوفرة لديها والوقت المتاح لها لا يسمحان لها بتقديم تقرير كامل الى المجلس في هذا الشأن * لذلك طلبت الى الامين العام دعوة الحكومات الى تقديم أدق المعلومات الممكنة عن مدى استعدادها للمساهمة * كما طلبت الى الامين العام أن يحيط المجلس علماً في دورته السادسة والعشرين ، والجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة ، بالردود التي تلقاها على الاستفسار الجديد * وقدم الامين العام الى المجلس ، تلبية لهذا الطلب ، الردود (م أأ/٥٣/٣١ والاضافات) التي تلقاها على استفساره من الحكومات الآتية : اتحاد الملايو ، أيرلندا ، بلجيكا ، بوليفيا ، تايلاند ، تركيا ، جمهورية فييتنام ، سويسرة ، الصين ، غانا ، فرنسا ، فنلندا ، الملايو ، موناكو ، النرويج ، هايتي ، الهند ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليونان *

١٦٨ - وفي خلال المناقشة^(١)، نظر المجلس في مزايا البرنامج الجديد لمساعدة البلدان المتخلفة اقتصاديا ، والدور الذي يمكن أن يلعبه هذا البرنامج في الاطار العام لتمويل الانماء الاقتصادي . وفي حين رحب الأعضاء عموما بإنشاء الصندوق الخاص بوصفه خطوة انشائية الى الأمام ، فإن عددا منهم قد اعرب عن أسفه لعدم التمكن من انشاء صندوق الامم المتحدة الخاص للانماء الاقتصادي ، أو رأى أن الصندوق الخاص ينبغي أن يعد مجرد خطوة مبدئية نحو الاتفاق على صندوق لتمويل الانماء . ورأى آخرون أن الصندوق الخاص هو الحل الوسط الوحيد الممكن طالما أن نزع السلاح لم يتحقق على نطاق عالمي وياشراف دولي .

١٦٩ - واشتد معظم الممثلين ثناء عظيم على عمل اللجنة التحضيرية ، ورحبوا بتوصياتها بوصفها أساسا مباشرا سليما لإنشاء الصندوق الخاص في وقت عاجل . ولاحظ البعض أن تقرير اللجنة وتوصياتها إنما هي سلسلة من الحلول الوسطى التي تم التوصل اليها خلال مناقشات طويلة مضمينة يحسن بالمجلس ألا يفتح بابها من جديد . كما أبدت أثناء مناقشة توصيات اللجنة التحضيرية ملاحظات تتعلق بأعمال الصندوق الخاص ، والمجلس الاستشاري ، والمساهمة في الصندوق الخاص ، والعملية التي تدفع بها المساهمات .

١٧٠ - وقد اتفق المجلس بوجه عام ، فيما يتعلق بأعمال الصندوق الخاص ، على أن الصندوق يجب أن يساعد البلدان المتخلفة اقتصاديا بشكل مستمر منظم على تدريب أيديها العاملة ، وعلى تقدير مواردها الطبيعية واستغلالها بطريقة تزييد إنتاجيتها . وذكر الأعضاء أن في وسع الصندوق الخاص القيام بدراسات وأبحاث وتنفيذ مشروعات للتدريب تتصف بالعمق واتساع النطاق ، في ميادين الزراعة والصناعة والمواصلات والادارة وما شابهها ، كما أن في وسعه الاضطلاع بتعهدات مالية لفترات طويلة من الزمن ، وتوفير كميات كبيرة نسبيا من المواد والمعدات . ورؤى أن من المستحسن أن تركز الحكومات طلباتها على المشروعات التي تساهم بأكبر قدر ممكن في تحقيق انماء أسرع في هذه القطاعات . على أن البعض قد رأى أيضا أن الصندوق الخاص ينبغي أن يستخدم في منح قروض طويلة الأجل للبلدان المتخلفة اقتصاديا بأسعار منخفضة للفائدة ، وذلك كي يتسنى لها تمويل معداتها .

(١) م أ ل أ ق / م م ٢٥٣ الى ٢٥٥ ، و م أ / م م ١٠٣٧ الى ١٠٣٩ و ١٠٤٣ .

١٦١- ورأى معظم الممثلين أن الهيكل الإدارى العام الذى أوصت به اللجنة

التحضيرية يكون أساسا عمليا محكما لإدارة أعمال الصندوق الخاص بكفاءة * ورحب بعض الممثلين خاصة بما أوصت به اللجنة من استقلال ذاتي للصندوق الخاص ، مع عدم اغفالها النص على التعاون اللازم بينه وبين البرامج والوكالات الموجودة *

١٦٢- وكان المجلس الاستشارى الذى أوصت به اللجنة التحضيرية ماثرا لبعض الخلافات ، فقد رأى معظم الممثلين أن ذلك المجلس يمكن أن يكون أداة مفيدة ، بل أداة لا غنى عنها ، للتعاون ، وقالوا ان أعضاءه - وهم الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة ، والرئيس التنفيذي لمجلس المساعدة الفنية ، ومدير البنك - يتمتعون بكفاءة خاصة في الأمور المتعلقة بمساعدة البلدان المتخلفة اقتصاديا ، كما ذكروا أن تمثيل البنك في المجلس يضمن أن تؤدى البرامج المختارة ، بقدر الامكان ، الى زيادة تدفق رأس المال على المشروعات الجديدة بذلك * ومن جهة أخرى ، رأى البعض أن الصندوق الخاص ينبغي أن يكون مؤسسة ذات استقلال ذاتي ، لا يمنح البنك فيها حقوقا خاصة ، وأن من الممكن اشتراك الأمين العام للأمم المتحدة والرئيس التنفيذي لمجلس المساعدة الفنية في ادارة الصندوق الخاص بدون المجلس الاستشارى المقترح * ولم يوافق بعض الممثلين الآخرين على انشاء المجلس الاستشارى الا لأنه من المقرر أن تكون وظائفه استشارية محض ، وألا تكون له سلطة رسم السياسة التي يجب اتباعها *

١٦٣- ورأى بعض الممثلين أن توصيات اللجنة التحضيرية التي تنص على فتح باب الاشتراك في الصندوق الخاص للدول الاعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة أو في الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنطوى على تضيق للعضوية لا داعي له ، وأنه ينبغي السماح باشتراك أية دولة ترغب في الانضمام *

١٦٤- وفيما يتعلق بالمسائل المالية ، رأى عدة ممثلين أن الدول المشتركة ينبغي أن يسمح لها بدفع مساهماتها بعملاتها الوطنية ، أو أن يسمح للبلدان المتخلفة اقتصاديا ، والتي تعاني أزمة في القطع الأجنبي ، بدفع مساهماتها بعملاتها الخاصة أو بأنسب عملة لوضعها * وأعرب ممثلون آخرون عن أسفهم لان اللجنة لم تتر من المناسب النص على حد أدنى من قابلية تحويل العملات في المساهمات التي تقدمها الحكومات *

١٧٥ - وأعرب البعض خلال المناقشة عن قلقهم لأن حكومات قليلة فحسب هي التي ردت بعبارات مشجعة على استفسار الأمين العام بشأن استعداد الحكومات المساهمة * وأعلن عدة ممثلين أن حكوماتهم قررت أن تطلب إلى مجالسها النيابية الموافقة على المساهمة *

١٧٦ - وألقى ممثلو عدة منظمات غير حكومية بيانات أثناء المناقشة * فأعرب ممثل الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية عن أمله في ألا تطول فترة الانتقال بين إنشاء الصندوق الخاص وبين إنشاء صندوق الأمم المتحدة الخاص للاندماج الاقتصادي أكثر من اللازم * ورحب بادراج دراسة موارد الأيدي العاملة في ميادين المساعدة التي اقترحتها اللجنة التحضيرية ، وأكد أهمية التعاون الوثيق بين الصندوق الخاص وبين المنظمات غير الحكومية المختصة ، كنقابات العمال الدولية * وكان من رأى ممثل الاتحاد العالمي لنقابات العمال أن الصندوق الخاص لا يمكن أن يحل محل صندوق الأمم المتحدة الخاص للاندماج الاقتصادي * وحبذ فصل الصندوق الخاص فصلاً قاطعاً عن البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، واشترك جميع الدول في الصندوق الخاص * ورحب ممثل الاتحاد العالمي للمحاربين القداماء بإنشاء الصندوق الخاص ، وأوصى المجلس بالموافقة على اقتراح اللجنة التحضيرية القائل بقيام الصندوق الخاص بدراسة وسائل تشجيع الهبات من المصادر غير الحكومية * وعرض ممثل الاتحاد العالمي لجمعيات الأمم المتحدة اقتراحاً قدمته منظمته بشأن مشروع ينص على السماح للأفراد باقراض جزء من مدخراتهم لصندوق أو مؤسسة دولية تديرها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة * وقال إن من الممكن مثلاً أن يجمع رأس مال كهذا عن طريق إصدار سندات أو شهادات استثمار من القطع الصغيرة يخصص الدخل العائد منها للبنك الدولي للإنشاء والتنمية ، لتمويل مشروعات انبهاض المجتمع المحلي على وجه التخصيص * وأعرب الاتحاد العالمي لجمعيات الأمم المتحدة عن أمله في أن يكون الأمين العام للأمم المتحدة ، ومدير البنك ، والمدير الإداري للصندوق على استعداد للبدء في مشاورات استطلاعية غير رسمية حول هذا الاقتراح * ورأى عدة ممثلين أن اقتراح الاتحاد العالمي لجمعيات الأمم المتحدة قيم جداً ، وأعربوا عن أملهم في العمل به *

١٧٧ - وفي ختام المناقشة ، اعتمد المجلس بالإجماع قراراً (دورة ٢٦) () أرفقت به توصيات اللجنة التحضيرية في صورة مشروع قرار يعرض على الجمعية العامة

لإعتماده * وأوصى المجلس الجمعية العامة في قراره بأن تعتمد مشروع القرار المتضمن للأحكام المتعلقة بالصندوق الخاص * وناشد المجلس كذلك جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة أن تقدم إلى الصندوق الخاص أقصى مساهمة ممكنة ، وأعرب عن أمله في أن تتمكن جميع الحكومات من إعلان مساهماتها عن عام ١٩٥٩ في الاجتماع المقبل لإعلان التعهدات * وأخيرا ، أقر المجلس توصية اللجنة التحضيرية التي نصت على أن يشكل المجلس لجنة منسقة للمساعدة على دراسة التقارير المقدمة إليه بشأن الصندوق الخاص والبرامج الموسعة للمساعدة الفنية ، وكل ما يهيئه المجلس إليها من مسائل متعلقة بعملها *

الفرع الثاني

مسائل أخرى متعلقة بتمويل الانمـاء الاقتصادي

المبحث الأول

الانسياب الدولي لرأس المال الخاص

١٧٨ - عـرض على المجلس في دورته السادسة والعشرين تقرير عـن "الانسياب الدولي لرأس المال الخاص ، ١٩٥٧" (م أأ/٣١٢٨ والتصويب ١) (١) أعد تنفيذ القرار الجمعية العامة رقم ٨٢٤ (دورة ٩) المعدل بالقرار ١٥٣٥ (دورة ١١) * وقد أوضح التقرير أن انسياب رأس المال الدولي الخاص الطويل الأجل كان على ما يبدو أعلى في عام ١٩٥٧ منه في عام ١٩٥٦ ، مع أن هذه السنة الأخيرة قد سجلت رقما قياسيا بين سنوات ما بعد الحرب * ويبدو أن الانسياب بلغ ذروته في حوالي منتصف عام ١٩٥٧ ، وهبطت في النصف الثاني من العام القيمة الاجمالية لصادرات رأس المال ، وان ظلت مرتفعة بالقياس إلى الأعوام السابقة لعام ١٩٥٦ * وظلت الولايات المتحدة هي المصدر الرئيسي لرأس المال الخاص للاستثمار الطويل الأجل ، وكانت نسبة ما قدمته تعادل حوالي ثلثي المجموع * وتأتي المملكة المتحدة في المرتبة الثانية ، وقد قدمت السدس ، وتليها بلجيكا ، ولوكسمبورج ، وجمهورية ألمانيا الاتحادية

(١) الوثيقة الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

المرفقات ، البند ٤ من جدول الأعمال *

وهولندا • وقد هبط رأس المال الاجمالي المنساب من كندا وسويسرة الى الخارج هبوطا شديدا الى حد ما بالنسبة الى ما كان عليه في عام ١٩٥٦ • ويبدو أن نصيب البلدان المتخلفة من الواردات الاجمالية العالمية لرأس المال الخاص قد ازداد في عام ١٩٥٧ • وقد حدثت زيادات كبيرة في أمريكا اللاتينية (ولاسيما في فنزويلا والبرازيل والمكسيك) • أما بالنسبة الى البلدان المتقدمة اقتصاديا ، فقد طرأت زيادات كبيرة على رأس المال الاجمالي المنساب الى جمهورية ألمانيا الاتحادية وفرنسا وهولندا • وظلت كندا أكبر مستورد في العالم لرأس المال الخاص الطويل الأجل ، رغم ما حدث في عام ١٩٥٧ من هبوط •

١٧٩ - وظلت الاستثمارات المباشرة تؤلف الجزء الأكبر من رأس المال المصدر • وكانت صناعة النفط في عام ١٩٥٧ ، كما كانت في الأعوام السابقة ، هي القطاع الرئيسي للاستثمار الاجنبي الخاص ، وان كان معدل الاستثمار قد هبط في النصف الثاني من ذلك العام ، وقد صدر الجزء الأكبر من الاستثمار المباشر في الصناعة التحويلية الى البلدان المتقدمة وشبه المتقدمة من الوجهة الاقتصادية ، غير أن هناك دلائل تشير الى أن مثل هذا الاستثمار قد ازداد في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، ولاسيما أمريكا اللاتينية • ومن التطورات الهامة في عام ١٩٥٧ تلك الزيادة الكبيرة التي طرأت على واردات البلدان المتخلفة اقتصاديا من السلع الانتاجية ، وهي الواردات التي يتلقى المصدر مقابلها نصيبا من الاستثمار في المؤسسة المستوردة ، أو يقدم الى المستورد ائتمانات متوسطة الاجل تصل الى خمس سنوات •

١٨٠ - وقد تزايد اهتمام حكومات البلدان المصدرة لرأس المال والبلدان المستوردة له بضرورة اتخاذ تدابير عملية لتشجيع الانسياب الدولي لرأس المال الخاص الطويل الاجل • وكان مما شجع على انسياب رأس المال من البلدان الرئيسية المصدرة له ، التدابير الحكومية المتعلقة بتقديم ضمانات الاستثمار وائتمانات التصدير والقروض الخاصة ، فضلا عن تخفيف الضرائب على الدخل الاجنبي ، وتخفيف قيود الصرف • وقد اتخذت عدة بلدان متخلفة اقتصاديا تدابير أدت الى تحسين جوالاستثمار ، وأهم هذه التدابير ما يتعلق بمراقبة الصرف والتشريعات المشجعة على انسياب الاستثمارات الأجنبية الى دخل البلاد • وكانت التدابير التي اتخذتها تلك الحكومات عام ١٩٥٧ تتعلق الى حد متزايد بانماء

الصناعات التحويلية ، وتتعلق ، الى حد أقل ، بصناعات النفط والتعدين والمرافق العامة .

١٨١ - وفي خلال المناقشة التي دارت في المجلس^(١) أعرب عدة أعضاء عن ارتياحهم لاحتفاظ الانسياب الدولي لرأس المال الخاص في عام ١٩٥٧ بمستواه السابق ، بل وتجاوزه ذلك المستوى . وأبدت آراء مختلفة عن الدور الذي يمكن أن يؤديه رأس المال الخاص في تمويل انماء اقتصادى أسرع بالقياس الى المساهمة التي تقدمها المساعدة الدولية . ولاحظ معظم الاعضاء أن نسبة كبيرة من الاستثمار الاجنبي الخاص قد استثمرت في الصناعات الاستخراجية ، ولاسيما صناعة النفط ، في حين أن الاستثمار في الصناعة التحويلية ، الذي كانت له أهمية خاصة بالنسبة الى البلدان الأقل تقدما من الناحية الاقتصادية ، كان في معظم الاحيان يتم في البلدان المصنعة ، كذلك لوحظت قللة رأس المال الخاص المصدر الى جنوب آسيا وجنوبها الشرقي .

١٨٢ - وأعرب بعضهم عن الأمل في أن تستمر زيادة الانسياب الدولي لرأس المال الخاص خلال السنوات المقبلة ، وأن يؤدي توزيعه الجغرافي وتوزيعه حسب الصناعات الى المزيد من التقدم في البلدان المتخلفة اقتصاديا . ومن العوامل المشجعة التي لوحظت في هذا الصدد ، تزايد ادراك البلدان المصدرة لرأس المال والبلدان المستوردة له على السواء لضرورة تحسين جوالاستثمار ، واتخاذها التدابير لهذا الغرض بسن القوانين المحلية أو توقيع المعاهدات الثنائية .

١٨٣ - وفيما يتعلق بالزيادة الكبيرة للاستثمار المباشر على الاستثمار بالاوراق المالية ، فقد ابدى رأى يقول ان الاستثمارات المباشرة تؤدي الى زيادة في انتاج المواد الخام لمصلحة البلدان المستثمرة ، وربما أدت الى زيادة اعتماد البلدان المتخلفة اقتصاديا على البلدان المصنعة . وأجرى أحد الاعضاء مقارنة بين مبلغ الربح المستمد من مثل هذه الاستثمارات وبين مبلغ رأس المال المستثمر ، استنتج منها أن البلدان المتخلفة اقتصاديا قد تسجل في الحقيقة انسيابا صافيا في رأس المال الى الخارج . على أن بعض الممثلين الآخرين ذهبوا الى أن الاستثمار المباشر يفيد البلدان المتقدمة والبلدان المتخلفة اقتصاديا معا ، ورأوا أن له ، بالإضافة الى ذلك ، أهمية خاصة لانه

(١) م أ أ / ل أ ق / م م ٢٥٤ الى ٢٥٥ ، و م أ أ / م م ١٠٣٧ الى ١٠٣٩ .

يقترن في كثير من الاحيان بالمعرفة الفنية التي تحتاج اليها البلدان المتخلفة أشد الاحتياج . وكانت النظرة العامة الى الاستثمار الأجنبي الخاص هو أن له أهمية خاصة في تمويل الانماء والاقتصاد ، وأعرب الاعضاء عن أملهم في أن يتمكن الأمين العام في سنة ١٩٥٦ من تضمين تقريره الذي يصدر كل ثلاث سنوات تحليلا شاملا لتكوين هذه الاستثمارات ، ولتأثيره في البلدان التي تتلقى رأس المال .

المبحث الثاني

المشاكل الضريبية الدولية*

١٨٤ - طلبت الجمعية العامة في قرارها رقم ١٠٣٢ (دورة ١١) الى الأمين العام اتمام الدراسات المطلوبة منه في قرار الجمعية العامة رقم ٨٢٥ (دورة ٩) بأسرع وقت ممكن ، وتقديمها الى المجلس لينظر فيها . وكانت أولى هذه الدراسات مذكرة عن « الضرائب في البلدان المصدرة لرأس المال الأجنبي الخاص وفي البلدان المستوردة له » (م أأ/٢٨٦٥) (١)، وعدد من الدراسات الخاصة ببعض البلدان (٢) قدمت الى المجلس في دورته الثانية والعشرين . واستجابة لهذا القرار قدم الأمين العام الى المجلس في دورته السادسة والعشرين مذكرة أخرى عن الموضوع نفسه (م أأ/٧٤٠٣) (٣)، ودراسة تتعلق بالمملكة المتحدة (م أأ/٧٤٠٣ / إضافة ١ وتصويب ١) ، و « قائمة بالنصوص التشريعية الخاصة بالمشجعات الضريبية الممنوحة للاستثمار الخاص في البلدان المستوردة لرأس المال » (م أأ/٧٤٠٣ / إضافة ٢) . وأعلم الأمين العام المجلس

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، المرفقات ، البند ٥ في جدول الاعمال .

(٢) « الضرائب على الاستثمار الأجنبي في المكسيك (م أأ/ل م/٦٩ / إضافة ٢) » ، « ضريبة الدخل التي تفرضها الولايات المتحدة على استثمارات الولايات المتحدة في أمريكا اللاتينية » ، من مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع ١٩٥٣ / ١٠٦ / ١ والملاحق ، ١٩٥٦) ، و « الضريبة التي تفرضها هولندا على الاستثمارات الهولندية الخاصة في الخارج (م أأ/٢٨٦٥ / إضافة ١) » ، و « الضريبة التي تفرضها بلجيكا على الاستثمارات البلجيكية الخاصة في الخارج » (م أأ/٢٨٦٥ / إضافة ٢) .

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٤ في جدول الأعمال .

* بند فرعي في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة .

بأنه يجري اعداد دراسة اخرى متعلقة بالسويد وفرنسا وكندا * وذكر انه ستصدر التقارير مستفيضة تتعلق بالنظم الضريبية القومية في «السلسلة الضريبية العالمية» التي سينشرها البرنامج الدولي للضرائب في كلية الحقوق بجامعة هارفرد ، بالتشاور مع الأمانة العامة للأمم المتحدة ، استجابة لقرار المجلس رقم ٣٧٨ زاي (دورة ٢٣) *

١٨٥ - وقد استعرض الأمين العام في مذكرته التدابير التي اتخذتها البلدان المصدرة لرأس المال والبلدان المستوردة له في الآونة الاخيرة لتشجيع تسياح الاستثمار الخاص الى البلدان المتخلفة اقتصاديا * وقد منحت المملكة المتحدة ، من بين البلدان الكبرى المصدرة لرأس المال ، اعفاء ضريبيا للارباح غير الموزعة التي تحققها في الخارج الشركات المسماة «بالشركات التجارية لما وراء البحار» ، أى الشركات المتفرعة تماما للتجارة الخارجية أو الاستثمار في ميادين الصناعة التحويلية ، والصناعة التجهيزية ، والتعدين ، واستخراج النفط والزراعة * وقد وقعت الولايات المتحدة اتفاقية ضريبية مع باكستان نصت لأول مرة على خصم الضريبة الاجنبية المدفوعة بالفعل من الضريبة التي تفرضها الولايات المتحدة على أرباح الاستثمارات الأجنبية ، وليس ذلك فحسب ، بل خصم الضريبة التي كانت تستحق لولا الامتياز الضريبي الذي تمنحه باكستان للمستثمر كعامل مشجع خاص * كذلك أشار الأمين العام الى تحقق مزيد من التقدم نحو ازالة ازدواج الضرائب ، وذلك بعقد عدد من الاتفاقيات الثنائية واتخاذ بعض البلدان بصورة منفردة في تشريعاتها المحلية تدابير للتخفيف من هذا الازدواج * وأهم هذه التدابير الاخيرة اتباع جمهورية ألمانيا الاتحادية نظام خصم الضرائب المدفوعة في الخارج *

١٨٦ - وقد دعمت هذه التطورات النتيجة التي انتهى اليها الأمين العام في مذكرته التي وضعها عام ١٩٥٦ ، ألا وهي أن البلدان الرئيسية المصدرة لرأس المال ، وان لم تكن قد تخلت عن مبدأ ولايتها الضريبية على الدخل المنحقق في الخارج ، فانها بما اتخذته من تدابير واسعة النطاق للتخفيف والتشجيع ، قد جعلت جزءا كبيرا من الاستثمار الاجنبي الخاص في البلدان المتخلفة اقتصاديا يكاد يكون خاضعا لضرائب البلدان التي استمد منها هذا الدخل وحدها (م أ/٢٨٦٥ ، الفقرة ٢٩) *

١٨٧ - كذلك ذكر الأمين العام في تقريره أن عددا من البلدان المستوردة لرأس المال قد سنت قوانين توسع نطاق استخدام المزايا الضريبية كوسيلة لجذب المزيد من رأس المال الأجنبي الخاص * وأعلنت عدة بلدان أخرى أنها تعد العدة لسن قوانين مماثلة * وقد أدخلت في عدد من البلدان تغييرات على القوانين الضريبية الموجودة ، ساهمت في التخفيف من عبء الضرائب على المستثمرين الأجانب * كذلك تضمنت مذكرة الأمين العام مناقشة لبعض الاعتبارات الرئيسية التي تؤثر في التنفيذ التشريعي والاداري لمشروعات المشجعات الضريبية (م أ أ / ٧٤ ، ٣٠ ، الفقرات ١٧ - ٣٣) *

١٨٨ - وأكد عدة ممثلين خلال المناقشة التي دارت في المجلس^(١) أهمية السياسة الضريبية في تشجيع الاستثمارات الاجنبية الخاصة ، ورحبوا بالتدابير الواسعة النطاق للتخفيف والتشجيع التي اتخذتها البلدان المصدرة لرأس المال والبلدان المستوردة له عن طريق توقيع المعاهدات أو سن تشريعات محلية *

١٨٩ - ولاحظ المجلس أن الامانة العامة تقوم باعداد دراسات اخرى حسب البلدان ، وان التقرير الخاص بالانسياب الدولي لرأس المال الخاص الذي يصدر كل ثلاث سنوات ، والمزمع تقديمه الى المجلس في دورته الثامنة والعشرين ، سيتضمن معلومات عن التطورات الجديدة في ميدان الضرائب * ورأى البعض أن هذه الترتيبات ستعين المجلس على تلبية رغبات الجمعية العامة في هذا الصدد *

المبحث الثالث

المعلومات الخاصة بالمساعدة الاقتصادية المقدمة الى البلدان الأقل
تقدما من الناحية الاقتصادية

١٩٠ - عرض على المجلس في دورته السادسة والعشرين تقرير أعدّه الأمين العام بعنوان «المساعدة الاقتصادية الدولية المقدمة للبلدان المتخلفة اقتصاديا» ، ١٩٥٦ - ١٩٥٧ ، (م أ أ / ٣١٣١ وتصويب ١ و ٢

(١) م أ أ / ل أ ق / م م ٢٥٣ الى ٢٥٥ ، م أ أ / م م ١٠٣٧ الى ١٠٣٩ و

واضافة (١) (١) * واستعرض التقرير المساعدة الاقتصادية الدولية المقدمة الى البلدان الأقل تقدما عن طريق مشروعات ثنائية ومتعددة الاطراف للمساعدة في عام ١٩٥٦ - ١٩٥٧ ، ويؤلف هذا الاستعراض استمرارا للبيانات التي عرضت على المجلس لأول مرة في دورته الرابعة والعشرين ضمن دراسة تمهيدية (م أ/٣٠٤٧ و ١ و ٢) (٢) تناولت السنوات الممتدة من ١٩٥٤ الى ١٩٥٦ *

١٩١ - ولقد بلغ مجموع المساعدة المقدمة الى البلدان المتخلفة اقتصاديا فسي صورة منح وقروض خلال الفترة من عام ١٩٥٤ الى عام ١٩٥٦ ما يزيد قليلا على ألفي مليون دولار سنويا في المتوسط ، أما المساعدة الممنوحة في عام ١٩٥٦ - ١٩٥٧ فقد بلغت ٢٨٨ ألف مليون دولار * وقد طرأت أهم الزيادات على مساهمات الولايات المتحدة وفرنسا والاتحاد السوفياتي * وكان الجانب الأكبر من مجموع المساعدة يتألف من المساعدة المقدمة في صورة قروض طويلة الاجل في التوسع وازداد الاهتمام بمشاريع الانماء المحددة * ولوحظت في عام ١٩٥٧ ثلاثة تطورات رئيسية ، أولها تعديل قانون الامن المتبادل في الولايات المتحدة بغية تكوين صندوق لقروض الانماء يهدف الى مساعدة مشروعات الانماء الاقتصادي الطويل الاجل ، وثانيها توسيع المساعدة الثقافية التي تقدمها الولايات المتحدة بحيث تشمل عددا من البلدان الافريقية الحديثة الاستقلال ، والمساعدة التي يقدمها الاتحاد السوفياتي بحيث توفر المعونة لبلدان اخرى في الشرق الاوسط وجنوب شرق آسيا ، وثالثها حدوث تدهور في شروط التبادل التجاري بالبلدان المتخلفة اقتصاديا ، مما أدى الى ازدياد الطلب على رأس المال الخارجي لتأمين تنفيذ مشروعات الانماء في تلك البلدان *

١٩٢ - وأوضح التقرير أن بلدانا يبلغ مجموع سكانها ٧٤٠ مليونا ويبلغ متوسط الدخل الفردي فيها اقل من ١٠٠ دولار سنويا ، قد تلقت مساعدة اقتصادية دولية تبلغ ١٤٠

-
- (١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٤ من جدول الأعمال *
- (٢) المرجع المذكور ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٦ من جدول الأعمال *

دولار بالنسبة الى الفرد الواحد في المتوسط * كما أن بلدانا يزيد مجموع السكان فيها قليلا على ٢٠٠ مليون نسمة ويتراوح المتوسط السنوي للدخل الفردى فيها بين ١٠٠ دولار و ٢٠٠ دولار ، قد تلقت مساعدة اقتصادية دولية يبلغ متوسطها ٢٣٠ دولار بالنسبة الى الفرد الواحد * وهناك بلدان يبلغ مجموع سكانها ١،٠٠٠ مليون نسمة يزيد المتوسط السنوي للدخل الفردى فيها على ٢٠٠ دولار ، وقد تلقت مساعدة اقتصادية دولية متوسطها ١٥٠ دولار بالنسبة الى الفرد الواحد *

١٩٣- وفي خلال المناقشة التي دارت في المجلس^(١) أعرب البعض عن أمله في أن تقدم جميع الدول الاعضاء بيانات لاكمال المعلومات القيمة التي تضمنها التقرير *

المبحث الرابع

التقريران السنويان للبنك الدولي للإنشاء
والتعمير وللشركة المالية الدولية

١٩٤- نظر المجلس في دورته الخامسة والعشرين^(٢) في التقريرين السنويين للبنك الدولي للإنشاء والتعمير وللشركة المالية الدولية ، فضلا عن الملاحق التي لخصت أوجه النشاط الرئيسية لهاتين المنظمتين حتى ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٨ بالنسبة الى الاولى ، وحتى ٢٨ شباط (فبراير) بالنسبة الى الثانية^(٣) . وقد أحاط المجلس علما بهذين التقريرين في قراره ٦٦٩ (دورة ٢٥) *

- (١) م أ / ل أ ق / م م ٢٥٤ و ٢٥٥ ، و م أ / م م ١٠٣٧ الى ١٠٣٩ *
- (٢) م أ / م م ١٠٠٢ و ١٠٠٣ *
- (٣) البنك الدولي للإنشاء والتعمير ، "التقرير السنوى الثانى عشر، ١٩٥٦-١٩٥٧" ، (وشنطن) ، والمحال الى المجلس بالوثيقة م أ / ٣٠٥٩ ، و "ملحق للتقرير السنوى الثانى عشر عن المدة من ١ تموز (يوليه) ١٩٥٧ الى ٣١ كانون الثانى (يناير) ١٩٥٨" ، والمحال الى المجلس بالوثيقة م أ / ٣٠٥٩ / اضافة ١ ، والشركة المالية الدولية ، "التقرير السنوى الاول، ١٩٥٦-١٩٥٧" ، (وشنطن) والمحال الى المجلس بالوثيقة م أ / ٣٠٦١ ، و "ملحق للتقرير السنوى الاول عن الفترة من ١١ أيلول (سبتمبر) ١٩٥٧ الى ٢٨ شباط (فبراير) ١٩٥٨" ، والمحال الى المجلس بالوثيقة م أ / ٣٠٦١ / اضافة ١ *

١٩٥ — ولاحظ مدير البنك في بيان ألقاه أمام المجلس أن سجل أعمال المجلس خلال السنة يشهد على ثقته في مستقبل الاقتصاد العالمي في وقت لاحق فيه بواذر فتور مقلق في النشاط الاقتصادي * وقال ان قروض البنك ربما تكون قد تجاوزت ٦٥٠ مليون دولار في نهاية السنة المالية ، أى في ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ * وقد خصص ثلثا هذه القروض لزيادة الانتاج وانباء الموارد الجديدة عن طريق زيادة كمية الطاقة الكهربائية وتحسين النقل * وكانت لهذه التطورات أهميتها العظمى بالنسبة الى الزراعة ، إذ انها أدت الى زيادة كبيرة في قدرتها الانتاجية * وظلت القروض المقدمة للزراعة مباشرة صغيرة * وقد منح البنك قروضا للصناعة ، ولاسيما لصناعات الصلب في الهند واليابان ، وعمل على تسهيل انسياب رأس المال الى الاستثمار الصناعي الخاص عن طريق الشركة المالية الدولية وبنوك الاعمار التي انشئ عدد منها بمساعدة البنك الدولي * وأكد المدير فائدة اطلاق الاعضاء لرؤوس الاموال التي ساهموا بها حتى يتسنى للبنك استخدامها في الاقراض ولاحظ بارتياح أن حوالي ربع موارء البنك الاضافية للاقراض سترد من هذا المصدر * وقال ان البنك قد أصبح اكثر بكثير من مؤسسة للتمويل ، فقد تعاون في اجراء الدراسة الفنية لعدة مشروعات ذات أهمية خاصة للانباء الاقتصادية * وذكر أن معهد الانماء الاقتصادي التابع للبنك سيكون له تأثير متزايد الأهمية في ادارة الشؤون الاقتصادية في البلدان المتخلفة اقتصاديا * ورحب بصندوق الامم المتحدة الخاص الذي سينشأ قريبا ، والذي يأمل البنك أن يتعاون معه تعاونا وثيقا *

١٩٦ — وأعرب مدير البنك أخيرا عن رأيه القائل انه سيكون من المؤسف لو حال انشغال البلدان المتقدمة بمشاكلها الاقتصادية المحلية دون تقديم المساعدة والاستثمارات التي تحتاج اليها بقعة كبيرة من العالم * ولكن يكون من المؤسف اكثر من ذلك لو اعتمدت البلدان السائرة في طريق التقدم اعتمادا كليا على المساعدة الخارجية ، ولم تدرك أن رفاهها يتوقف على جهودها الخاصة * وقال ان في وسع البلدان التي تبدى استعدادا لبذل مثل هذه الجهود أن تعتمد دائما على مساعدة البنك *

١٩٧ — وأعرب جميع من تكلم من الممثلين عن تقديرهم لنشاط البنك خلال السنة الماضية * ورحبوا بتوسع هذا النشاط وازدياد الجهود المبذولة لمساعدة البلدان المتخلفة على ارسال اسس اقتصادياتها * وابدى بعض الممثلين ارتياحهم لتعاون البنك مع المؤسسات المالية الخاصة بقصد تشجيع الاستثمار الخاص * ورحب كثير من الممثلين بازدياد

اهتمام البنك بالبلدان المتخلفة اقتصاديا ، كما أعرب بعض هؤلاء الممثلين عن اعتقادهم بوجود المضي في هذا الاتجاه شوطا أبعد . ورأى عدة ممثلين أن الأعمال التي أنجزتها الشركة المالية الدولية خلال السنة الاولى من عملياتها مشجعة ، ورأى البعض أن على الشركة أن توسع نطاق أعمالها وتزيد من مرونة شروط منح القروض .

١٩٨ - وذكر مدير البنك في رده أن الزيادة في كمية القروض المخصصة للزراعة والتحريج لا تعبر عن اتجاه جديد في سياسة البنك ، وذكر أنه يدرك ما في افريقيا وأمريكا اللاتينية من فرص عظيمة للاستثمار المنتج ، وهو مقتنع بأن كمية قروض البنك المقدمة الى المنطقتين سوف يستمر في الزيادة . وقال ان البنك يبذل كل جهد لابقاء الرسوم التي يستوفيهها منخفضة ، وقد خفضها اخيرا ، على أن سعر الفائدة الذي يستوفيه البنك يتوقف على السعر الذي يتعين عليه أن يسدد به ما يقترضه هو من أموال . وذكر أن الشركة المالية الدولية تقوم بأعمال جديدة كل الجدة ، وأن المبادئ التي تتبعها تخضع لدراسة مستمرة ، وقال انه لا ينبغي لها الافراط في تركيز جهودها على منطقة واحدة بعينها ، كما يجب أن تظل قواعدها ونظمها مرنة .

الفرع الثالث

* التصنيع والقدرة الانتاجية *

١٩٩ - عرض على المجلس في دورته الخامسة والعشرين التقرير الثاني الذي أعده الأمين العام بمقتضى القرار ٥٩٧ ألف (دورة ٢١) عن التقدم الذي تحقق في تنفيذ برنامج العمل في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية (م أ أ / ٧٨ / ٣) (١)، وتقرير عن الجهاز التنظيمي والإداري (م أ أ / ٧٩ / ٣) (١) أعده الأمين العام بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم ١٠٣٣ ب٤ (دورة ١١) والعدد الاول من "نشرة التصنيع والقدرة الانتاجية" (٢).

* يقتضى هذا الموضوع استصدار قرار بشأنه من الجمعية العامة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

المرفقات ، البند ٥ من جدول الأعمال .

(٢) مطبوعات الامم المتحدة . رقم المبيع : ٢ / ٥٨ / ب / ٢ .

٢٠٠ — واتفقت الاراء عامة اثناء المناقشة^(١) على أن العمل بموجب البرنامج ينبغي أن يستهدف دراسة الوضع الحقيقي في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، وتشجيع الحكومات على خوض ميدان التصنيع على الصعيدين القومي والدولي . ورأى معظم الاعضاء أن العمل الذي انجزته الامانة العامة موجه الى تحقيق هذا الهدف ، وأشار البعض الى أن من افضل وسائل ضمان النجاح العملي لمشروعات التصنيع ربطها ببرامج المساعدة الفنية . ورأى بعض الممثلين أنه كان يحسن بالامانة أن تشرع بدراسات فني-مباديين معينة وتعيرها مزيدا من الاهتمام ، ومن هذه الدراسات دراسة النواحي الاجتماعية والديموغرافية والضريبية والمالية للانماء الصناعي ، والمشاكل المتعلقة بتخطيط التصنيع . وأعرب عدة أعضاء عن أملهم في أن تبدأ قريبا دراسات في مشاكل الصناعات الصغيرة ، ولاسيما المشاكل المتعلقة بالتمويل والتسويق . واتفق بوجه عام على وجوب توسيع أعمال الامانة العامة في ميدان التصنيع والاسراع فيها بقدر الامكان ، على أنه ينبغي لتحقيق هذا الغرض زيادة الموظفين والموارد في الوحدة المسؤولة عن تلك الأعمال في الامانة العامة . وقد حذر أحد الاعضاء من زيادة المصروفات ، وذكر آخر أن زيادة الموارد اللازمة لبرنامج الأعمال في ميدان التصنيع ينبغي تعويضها بوفر من باب آخر من ابواب الميزانية ، غير أن معظم الاعضاء أكدوا أن نقص الموارد المالية ينبغي ، على أية حال ، ألا يعوق تلك الأعمال كذلك اتفقت الاراء عامة على أن الامانة ينبغي أن تدعم الادارات المختصة بخدمة عمليات المساعدة الفنية في الصناعة ، وأيد عدد من الاعضاء ، على وجه التخصيص ، اقتراح الامين العام بوجوب التوسع في توجيه أعمال المساعدة الفنية في ميدان الصناعة نحو المشروعات التي تقتضي مشورة اقتصادية أكثر منها هندسية وفنية . واتفق بوجه عام وبعد شيء من المناقشة ، على وجوب تشكيل لجنة من الخبراء لاعادة النظر في برنامج الأعمال وتقديم توصيات الى الامين العام عن التوسع في هذا البرنامج وتنفيذه . وصرح ممثل الامين العام أن لجنة الخبراء الاستشارية ستعقد على أساس خاص تجريبي . وأعلن بعض الاعضاء أنهم ، مع قبولهم فكرة اللجنة الاستشارية ، يفضلون انواعا اخرى من الأجهزة التنظيمية لمعالجة مشكلات التصنيع ، كتشكيل لجنة فنية من المجلس ، أو انشاء وكالة خاصة^(٢) .

(١) م أ/ل أ ق / م م ٢٣٤ الى ٢٣٦ ، م أ/م م ١٠٠٩ ، ١٠١١ الى ١٠١٤ و ١٠٢٠ .
(٢) راجع ايضا الفصل الثامن ، الفقرة ٥٦٠ .

(٢٠١- وقد اتخذ المجلس بالاجماع في ختام المناقشة قرارا (٦٧٤ ألف (دورة ٢٥)) لاحظ فيه تقدم برنامج الأعمال في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية على نحو ——— ورد في تقرير الامين العام (م أأ/٣٠٧٨) وأكد الحاجة الى الاسراع في العمل بقدر الامكان * وطلب المجلس الى الامين العام أن يأخذ بعين الاعتبار ، عند تنفيذ البرنامج ، ما قد تعرب عنه البلدان المعنية مباشرة من آراء حول المشاكل التي تهم البلدان المارة بعملية الانماء الصناعي * وأشار المجلس في قراره الى الفقرة الثانية من القرار ٦٤٩ ألف (دورة ٢٣) ، وطلب الى الامين العام تشجيع تنظيم الحلقات الدراسية والمشاورات ومراكز التدريب كلما أمكن ذلك ، تيسيرا للتطبيق العملي للبرنامج ، كما طلب الى الامين العام أن ينشر في الوقت المناسب نتائج تلك الأعمال في صورة كتيبات يسهل الرجوع اليها * ورحب المجلس بما ورد في تقرير الامين العام (م أأ/٣٠٧٩) من أنه تم التعاون الفعال مع الوكالات المتخصصة المعنية وذلك في تخطيط المشروعات ذات المنفعة المشتركة وتنفيذها ، وان ذلك التعاون سيستمر ، وربما ازداد في المستقبل * وأكد المجلس ضرورة دعم ادارات الامم المتحدة المختصة بعمليات المساعدة الفنية في ميدان التصنيع ، على الاسس المقترحة في تقرير الامين العام ، كما أكد ايضا فائدة الابقاء على الصلات الوثيقة مع البرنامج الموسع للمساعدة الفنية والصندوق الخاص ، عندما يبدأ الصندوق أعماله ، وذلك لتسهيل تقدم برنامج الاعمال الذي وضعه الامين العام ، وتطبيق نتائجه على البلدان الاقل تقدما * وأعرب المجلس عن رغبته في استمرار اطلاعه التام على تفصيلات الأعمال الهامة التي تقوم بها الوكالات المتخصصة المعنية ، واعترف بأهمية العمل الذي تقوم به اللجان الاقتصادية الاقليمية في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية ، وطلب الى اللجان الاقتصادية الاقليمية ، عند نظرها وضع برامج العمل المحلية في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية ، أن تأخذ بعين الاعتبار ، وفقا للفقرة الثانية من القرار ٥٩٧ ألف (دورة ٢١) ، الاعمال التي تجرى تنفيذها لهذا القرار بمقتضى برنامج العمل الذي وضعه الامين العام * وأقر المجلس اقتراحات الامين العام (م أأ/٣٠٧٩ ، فقرة ١١) الخاصة بزيادة الموظفين المختصين ببرنامج الأعمال في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية ، ودعا الامين العام الى تشكيل لجنة من الخبراء ، لا يزيد عدد أعضائها على عشرة أشخاص يعينون بالتشاور مع الحكومات ، لدراسة برنامج الأعمال في ميدان التصنيع والقدرة الانتاجية ، وتقديم توصيات الى الامين العام عن التوسع في البرنامج وتنفيذه ، كما طلب الى الامين العام

أن يضمن تقريره التالي المقدم الى المجلس عن تقدم سير العمل ، معلومات عن تشكيل هذه اللجنة * وأخيراً أوصى المجلس بادراج بند عنوانه "تصنيع البلدان المتخلفة اقتصاديا" في جدول أعمال الجمعية العامة بصورة دورية *

٢٠٢ - وفي الفقرة (باء) من هذا القرار نفسه ، أكد المجلس من جديد اهتمامه بالتقدم الاقتصادي للبلدان المتخلفة ، ورأى أن تنويع الانتاج ، والتصنيع بوجه خاص ، هو وسيلة مقبولة عموماً لتحقيق هذه الغاية ، واعترف بعدم امكان تحقيق التصنيع على النطاق المرغوب فيه دون الاستيراد المستمر للمعدات ، وضرورة سداد هذه الواردات عن طريق الصادرات في المحل الأول ، كما اعترف المجلس بأهمية العلاقة بين أسعار المواد الخام التي تصدرها البلدان المتخلفة من جهة ، وبين أسعار السلع المصنوعة التي تصدرها البلدان المصنعة من جهة أخرى ، وذلك بالنسبة الى تقدم البلدان المتخلفة اقتصاديا * ولذا فقد ذكر المجلس أنه يتطلع فيما يتعلق بمناقشة مشاكل السلع في الدورة السادسة والعشرين المقبلة^(١) ، الى زيادة استقصاء هذه المشكلات ، مع مراعاة أهمية تحقيق توازن اقتصادي دولي سليم *

الفصل الرابع

الموارد الطبيعية

المبحث الأول

موارد المياه

٢٠٣ - عرض على المجلس في دورته الخامسة والعشرين اربعة تقارير في موضوع موارد المياه ، هي : تقرير عن "استخدام المياه في الاغراض الصناعية" (م أ/٣٠٥٨)^(٢) أعد تنفيذا لقرار المجلس رقم ٥٣٣ (دورة ١٨) ، وتقرير

(١) راجع الفصل الثاني ، الفرع الثاني *

(٢) من مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١/٢/٥٨

أعدّه الأمين العام بعنوان « بحث تمهيدى عن المرافق الهيدرولوجية الموجودة » (م أأ/٣٠٧٠) (١) وآخر أعدته جماعة من الخبراء عن « الانماء المتكامل لـاحـواض الانهار » (م أأ/٣٠٦٦) (٢)، وقد أعد التقريران الاخيران تنفيذا لقرار المجلس رقم ٥٩٩ (دورة ٢١) ، وتقرير ثالث صدر عن عامين عنوانه « التعاون الدولي بشأن انماء موارد المياه » (م أأ/٣٠٧١) (١) ، أعدّه الأمين العام بناء على قرار المجلس رقم ٥٩٩ (دورة ٢١) .

٢٠٤- وقد استعرض التقرير الخاص بموضوع « استخدام المياه في الاغراض الصناعية » (م أأ/٣٠٥٨) المشاكل الناشئة عن حاجة الصناعة الى المياه ، وتضمن تحليلا للمياه اللازمة للصناعة من حيث كميتها ونوعها ، ولنفقات المياه ، وحفظ المياه ، وعرض النتائج التي انتهى اليها بشأن التدابير اللازمة على مختلف المستويات . كذلك تضمن التقرير جداول احصائية عن مسائل مرتبطة بهذا الموضوع ، مبنية على معلومات قدّمها الحكومات .

٢٠٥- وكان للمنظمة العالمية للارصاد الجوية دور كبير في اعداد التقرير الخاص بالمرافق الهيدرولوجية (م أأ/٣٠٧٠) . وقد بنى هذا التقرير على اساس ردود الدول الاعضاء على قائمة الاسئلة التي وجهت اليها وعلى أساس المعلومات التي حصلت عليها المنظمة العالمية للارصاد الجوية في بحث سابق . وقد تضمن التقرير مرفقا بين فيه تركيب المرافق القومية ، وقام ، الى جانب ذلك ، بتحليل تنظيم المرافق الهيدرولوجية الموجودة ، وبدراسة المشاكل الجارية المتعلقة بالاعمال الهيدرولوجية ، ولخص الخطوات التي يمكن اتخاذها في المرحلة الحالية .

٢٠٦- وقد استعانت جماعة الخبراء في اعدادها للتقرير الخاص « بالانماء المتكامل لـاحواض الانهار » (م أأ/٣٠٦٦) بممثلين لمنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ، ومنظمة الصحة العالمية ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية . وتناول التقرير نطاق انماء احواض الانهار واغراضه ونواحيه الرئيسية ، كما عالج بعض المشاكل المحددة التي ووجهت ، وتدابير التعاون بين البلدان المعنية

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٥ في جدول الاعمال .

(٢) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٥٨/٢/ب/٣ .

في انماء حوض نهر دولي ، والتدابير المقترحة ، ولاسيما على الصعيد الدولي *
وكان من بين ما أوصت به جماعة الخبراء توسيع اختصاصات المنظمة العالمية للأرصاد
الجوية بحيث تشمل الهيدرولوجيا ، وإنشاء مكتب أو مركز للتنسيق في الامانة العامة
للأمم المتحدة ، يختص بمعالجة بعض الاختصاصات والمسهم المتداخلة التي عدتها
الجماعة ، واتخاذ الخطوات لتشجيع الابحاث العلمية والفنية ، وزيادة العون المقدم
الى البلدان لانماء احواض انهارها عن طريق تنسيق المساعدة الفنية وغيرها من أنواع
المساعدة والتوسع فيها ، وتأييد الامم المتحدة للجهود المبذولة للتغلب على المشكلات
الخاصة بانماء الانهار الدولية *

٢٠٧- واعلم التقرير الرابع (م أ/٣٠٧١) المجلس بآخر أوجه نشاط الامانة
العامة للامم المتحدة في ميدان موارد المياه ، وبالتدابير التي اتخذت لتنسيق أعمال
مختلف منظمات الامم المتحدة المعنية في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات والخامسة
بانماء موارد المياه * كما أشار الامين العام الى بعض المشاكل التي ينبغي على
المجلس في رأيه أن يمنحها درجة عالية من الاولوية عند نظره في التقارير الاربعة ،
ومن هذه المشاكل ما يتعلق بالمياه الجوفية ، ومكافحة تلوث المياه وتنسيق الاعمال
الهيدرولوجية وايجاد التكامل بين المرافق الخاصة بموارد المياه *

٢٠٨- وفيما يتعلق بمشاكل المياه الجوفية ، لاحظ الامين العام الافتقار الى
تبادل المعلومات أو الدراسات الاقتصادية ، وانتهى الى أن الوقت قد أوفى لكي تشجع
الامم المتحدة ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة المعنية ، في القيام بدراسات منظمة
عن المياه الجوفية لتحديد العقبات التي تعترض انماءها الاقتصادي ، والطرق الواجب
اتباعها في هذا الانماء * أما عن مكافحة تلوث المياه ، فقد اقترح الامين العام ، أخذاً
بعين الاعتبار ما انجز من أعمال في هذا الشأن ، اجراء دراسة واسعة النطاق يوجه
فيها اهتمام خاص لا الى الخبرة الحالية في مكافحة التلوث فحسب ، بل الى التدابير
الوقائية التي تصلح للتطبيق في المناطق المارة في مرحلة التصنيع * وفيما يتعلق بالحاجة
الى تنسيق اعمال المرافق الهيدرولوجية ، وهي الحاجة التي أكدها على حدة كل من
التقرير الخاص ، ، بالانماء المتكامل لاهواض الانهار ، (م أ/٣٠٦٦) والدراسة
التمهيدية (م أ/٣٠٧٠) ، فقد أشار الامين العام الى أن الاجماع قد انعقد

في الاجتماعات المشتركة بين الوكالات على الدور الذي ينبغي أن تقوم به المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في هذا الشأن ، كما أشار إلى أن هذه المنظمة تنظر في الموضوع . واقتراح تأييد فكرة إعادة تنظيم المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على النحو اللازم لإدخال الهيدرولوجيا ضمن اختصاصاتها .

٢٠٩- وتناول الأمين العام أخيراً موضوع التكامل بين الإدارات المختصة بموارد المياه في الأمم المتحدة . وأشار إلى توصيات جماعة الخبراء (م أأ/٣٠٦٦) ، كما أشار إلى طلب المجلس إليه في قراره رقم ٤١٧ (دورة ١٤) أن يضطلع بمهمة تشجيع وتنسيق أوجه النشاط الدولية المتعلقة بانماء موارد المياه . وكان رأيه ، نظراً إلى ما تحقق من تقدم ، أن الوقت قد أوفى للمضي إلى أبعد من ذلك ، وتحقيق تدابير متكاملة على الصعيد الدولي في ميدان انماء موارد المياه .

٢١٠- وأعرب أعضاء المجلس خلال المناقشة^(١) عن تقديرهم العام للتقارير الأربعة ، وأكدوا قيمة أعمال الأمم المتحدة في ميدان انماء موارد المياه ، وهو ميدان رأى عدة ممثلين أن له أهمية متزايدة ، وأن التعاون الدولي فيه بوجه خاص يبشر بالنجاح . وتركزت المناقشة على التوصيات المتعلقة بتحقيق مزيد من التكامل بين الإدارات المختصة بموارد المياه وعلى تدابير معينة اقترحت في مختلف التقارير .

٢١١- ولاحظ الممثلون التقدم المتحقق في تنسيق الأعمال المتعلقة بمشاكل موارد المياه ، وفقاً للقرار ٤١٧ (دورة ١٤) ، كما لاحظوا اقتراحات جماعة الخبراء والأمين العام بشأن تكامل الإدارات المختصة في الأمم المتحدة . واتفق بوجه عام على وجوب تحقيق هذا التكامل عن طريق انشاء مركز لتنسيق انماء موارد المياه داخل الامانة العامة . وفسرت كلمة "مركز" بأنها تعني الوظيفة التي تؤدي أكثر مما تعني الإدارة القائمة بهذه الوظيفة ، إذ ترك أمر تنظيم الموظفين للأمين العام . على أن عدة ممثلين قد أوضحوا أن ما كانوا يرمون إليه هو تقوية المرافق الموجودة بزيادة الموظفين الدائمين زيادة طفيفة ، واستخدام المهندسين وغيرهم من المستشارين بصفة مؤقتة^(٢) .

(١) م أأ/ل أ ق / م م ٢٣٦ و ٢٣٧ ، م أأ / م م ١٠١٤ إلى ١٠١٦ و ١٠٢١ .

(٢) راجع أيضاً الفصل الثامن ، الفقرة ٥٦٠ .

٢١٢- وفيما يتعلق بأوجه النشاط في ميدان الهيدرولوجيا ، لاحظ أعضاء المجلس توصيات جماعة الخبراء والامين العام بشأن التنسيق المنظم تحت ادارة المنظمة العالمية للارصاد الجوية . ورأى بعض الاعضاء أنه ينبغي على المجلس الا يناقش المسألة بأي تفصيل نظرا الى أنها قيد بحث المنظمة العالمية للارصاد الجوية فـ في الوقت الحالي . واشير الى الصعوبات التي تعترض تنسيق المرافق الهيدرولوجية ، والى ضرورة تجنب ازدواج العمل ، والى مشكلة التنسيق على الصعيد الاقليمي ، والى مشكلة تحديد نطاق ميدان الهيدرولوجيا . واعاد ممثل المنظمة العالمية للارصاد الجوية الى الازهان أن مجموعة من خبراء المنظمة قد أكدت ان المنظمة لا ينبغي لها أن تضطلع بأعمال هندسية أو أن تقوم بتخطيط واسع النطاق لانماء موارد المياه ، وانما عليها أن تقصر عملها على تزويد المهندس بالبيانات اللازمة .

٢١٣- وتركز جانب من المناقشة على وضع المبادئ القانونية القابلة للتطبيق بالنسبة الى الأنهار الدولية ، وهي مبادئ علق عليها بعض الأعضاء أهمية عظيمة . ومع أن المجلس لم يتخذ موقفا خاصا فيما يتعلق بأية مبادئ قانونية معينة ، فان الأعضاء لاحظوا باهتمام ما تبذله الهيئات الأخرى في هذا السبيل . ولوحظ كذلك أن النواحي القانونية ستدرس على كل حال في معرض دراسة مشاكل الانماء المتكامل لأحواض الأنهار .

٢١٤- وفيما يتعلق بالأولويات ، فقد كان هناك اعتراف عام بأهمية وضع برنامج للدراسات المتعلقة بالمشاكل المتداخلة في ميدان موارد المياه ، على أن تشمل هذه الدراسات بوجه خاص دراسات منظمة عن المياه الجوفية ، والانماء المتكامل لبحاوض الانهار والاقبال من تلوث المياه في البلدان الصناعية ، ومكافحة تلوث المياه في المناطق السائرة في طريق التصنيع . وتساءل بعضهم عما اذا كانت مسألة الطاقة المائية والرى تلقى الاهتمام الكافي ، فأوضحت المناقشة بجلاء أن الاولوية الممنوحة للانماء المتكامل لبحاوض الانهار تشمل هاتين الناحيتين الرئيسيتين ، كما تشمل غيرهما ، كمشككتي الملاحة ومكافحة الفيضانات .

٢١٥- كذلك القى مثلوعة وكالات متخصصة ، الى جانب المنظمة العالمية للارصاد الجوية ، بيانات اخرى . فأكد ممثل منظمة الاغذية والزراعة أهمية موارد المياه للاغراض

الزراعية ، وأوضح أن منظمة الاغذية والزراعة يسرها أن تتعاون في الاعمال المقبلة *
وأعاد ممثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) الى الان كان اهتمام
منظّمته بمشاكل موارد المياه ، ولاسيما فيما يتعلق بمشروعها الرئيسي للبحث العلمي
في الاراضي القاحلة ، وفيما يتعلق بمشاكل البحث العلمي النظري والتطبيقي ،
وتدريب الاخصائيين * وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية الى أن منظّمته تمنح درجة
عالية من الاولوية لمشكلة سلامة مياه الشرب ، ولتدريب المهندسين الصحيين *

٢١٦- واتخذ المجلس بعد المناقشة قرارا رقم ٦٧٥ (دورة ٢٥) أثنى فيه على
جماعة الخبراء لتقريرها (م ٦٦/٣٠) ، واسترعى انتباه حكومات الدول الاعضاء
والوكالات المتخصصة المعنية الى التقرير وتوصياته ، ولاحظ باهتمام الجهود المبذولة
لصياغة مبادئ قانونية تصلح للتطبيق على المتفاعلين بالانهار الدولية * كذلك أثنى
المجلس على الامين العام وعلى المنظمة العالمية للرصاد الجوية لتقريريهما عن المرافق
الهيدرولوجية ، ولاحظ التوصيات المتعلقة بوظائف المنظمة العالمية للرصاد الجوية
في ميدان الهيدرولوجيا ، ودعا المنظمة المذكورة الى النظر في التقرير واتخاذ التدابير
اللازمة بشأنه ، واضعة في اعتبارها مناقشة المجلس ، وضرورة تجنب ازدواج العمل
ما بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة * وأثنى المجلس على الامين العام للتقرير
الخاص « باستخدام المياه في الأغراض الصناعية » (م ٥٨/٣٠) ، واسترعى انتباه
حكومات الدول الاعضاء والوكالات المتخصصة المعنية الى التقرير ، ونبه بوجه خاص
الى أهمية الاقلال من تلوث المياه ، ولاسيما في البلدان المصنعة ، ومنع تلوث المياه
في البلدان المارة بالمراحل الأولى من التصنيع ، وأوصى في هذا الصدد بالاستفادة
من خبرة اللجنة الاقتصادية لاوربا والوكالات المتخصصة المتعاونة معها * ولاحظ المجلس
التقرير الخاص بالتعاون الدولي في ميدان انماء موارد المياه (م ٧١/٣٠) وأثنى
مرة اخرى على الامين العام والوكالات المتخصصة لتعاونهم في متابعة سلسلة مشاوراتهم
حول مشاكل موارد المياه ، وطلب الى الامين العام اتخاذ التدابير اللازمة لانشاء
مركز في الامانة العامة يختص بتشجيع الجهود المنسقة لانماء موارد المياه ، وبتهيئة
التنسيق في جمع المعلومات عن تلك الموارد واستخدامها وذلك تحقيقا لهذا الغرض
نفسه ، وطلب المجلس الى الامين العام ايضا أن يولي الاهتمام اللازم للطلبات
المقدمة من الحكومات للحصول على المساعدة في انماء أحواض الانهار ، بما في ذلك

الانماء المشترك للانهار الدولية ♦ وأقر المجلس ، فضلا عن ذلك ، توصية جماعة الخبراء بأن تعمل الامم المتحدة والوكالات المتخصصة على تشجيع وتسهيل تبادل المعلومات المتعلقة بـموارد المياه بين الدول ، كما طلب الى الامين العام والوكالات المتخصصة دراسة المشاكل المتداخلة الخاصة بـموارد المياه دراسة مستمرة ، ومنح الاولوية للمسائل الواردة في الفصل الرابع من تقرير الامين العام (م أأ/٣٠٧) وللانماء المتكامل لاحواض الانهار ، ورفع تقرير الى المجلس في دورته التاسعة والعشرين عن التقدم المتحقق على الصعيدين القومي والدولي في هذه المسائل ، على أن يشمل التقرير التوصيات اللازمة المتعلقة بالخطوات الاخرى التي يتعين على المجلس والوكالات المتخصصة اتخاذها ♦ واخيرا دعا المجلس اعضاء الامم المتحدة الى توجيه الاهتمام اللازم الى المسائل المتعلقة بـموارد المياه ، وذلك فيما يتصل بكل من البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ومن البرامج التي وضعت بموجب ترتيبات اخرى ثنائية أو متعددة الاطراف ♦

المبحث الثاني

الموارد الطبيعية الاخرى

٢١٧- عرض على المجلس ، للعلم ، في دورته السادسة والعشرين ، التقرير الحادي عشر للامين العام (م أأ/٣١٤٢) عن التدابير المتخذة بموجب قرار المجلس رقم ٣٤٥ (دورة ١٢) ، الخاص بحفظ الموارد الطبيعية غير الزراعية واستخدامها ♦ وقد وصف التقرير بايجاز الخطوات التي اتخذت في المقر العام بشأن عدة مسائل منها دراسات الموارد الطبيعية ، والموارد المعدنية ، وموارد الطاقة ، والمؤتمرات المتعلقة بانماء الموارد ، فضلا عن الاعمال التي قامت بها اللجان الاقتصادية الاقليمية في هذه الميادين ♦ وجاء في التقرير أن بحثا تمهيدا لاساليب الدراسات المتعلقة بالموارد يعد الآن تنفيذ القرار ٦١٤ جيم (دورة ٢٢) ♦ أما عن الاعمال المتعلقة بـموارد الطاقة ، فقد أعلم التقرير المجلس أن الامانة العامة قد اشتركت في الاجتماع الفرعي الحادي عشر للمؤتمر العالمي للطاقة الذي عقد في بلغراد في حزيران (يونيه) ١٩٥٧ ♦ والعمل جار تمشيا مع قرار المجلس رقم ٦٥٣ (دورة ٢٤) ، في اعداد تحليل للعمل

الذى تقوم به مختلف منظمات الامم المتحدة في ميدان موارد الطاقة ، وذلك بغية وضع توصيات بشأن الخطوات المقبلة . وعملا بالتقرير نفسه فان الامانة العامة ، تقوم بعد التشاور مع منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ومنظمة الاغذية والزراعة وغيرهما من الوكالات المختصة ، باعداد تقرير عن التطورات في ميدان الموارد الجديدة للطاقة غير الذرة ، وسوف يشتمل هذا التقرير على توصيات تقدم الى المجلس وتتعلق بجدول اعمال مؤتمر دولي بشأن الموارد الجديدة للطاقة .

بـ

الفرع الخامس

برنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية*

٢١٨ - درس المجلس في دورته السادسة والعشرين^(١) تقريراً أعده الأمين العام عن برنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية (م أأ/٣٠٨١)^(٢) شرح فيه الاعمال المضطلع بها بمقتضى قرارات الجمعية العامة رقم ٢٠٠ (دورة ٣) ورقم ٣٠٤ (دورة ٤) ورقم ٤١٨ (دورة ٥) ورقم ٧٢٣ (دورة ٨) ورقم ٩٢٦ (دورة ١٠) وتقريراً للأمين العام عن المساعدة الفنية في ميدان الادارة العامة (م أأ/٣٠٨٥)^(٢) ، رفع الى المجلس بناء على الطلب الذى وجهته لجنة المساعدة الفنية في دورة المجلس الرابعة والعشرين ببحث هذا الموضوع كبند مستقل في جدول اعمال اللجنة . كما عرضت على المجلس معلومات تضمنها التقرير السنوى لمجلس المساعدة الفنية المرفوع الى لجنة المساعدة الفنية (م أأ/٣٠٨٠)^(٣) والاضافة (١) عن أوجه النشاط التى تقوم بها الامم المتحدة بموجب البرنامج الموسع ، فضلاً عن توصيات لجنة المساعدة الفنية^(٣) (م أأ/٣١٧٥) ، التى قامت بدراسة التقارير السالفة الذكر بناء على طلب المجلس .

* يحتوى جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة على بند عنوانه

» برامج المساعدة الفنية « .

- (١) م أأ/ل م ف / م م ١٥٥ و ١٥٩ ومن ١٦٠ الى ١٦٢ و م أأ/م م ١٠٤٤ .
- (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٨ من جدول الاعمال .
- (٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٥ .

٢١٩- وقد استعرض تقرير الأمين العام عن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية الخدمات التي قدمتها إدارة المساعدة الفنية إلى الحكومات خلال عام ١٩٥٧ * وتضمن التقرير ، الذي تناول أعمال المنظمة بموجب كل من البرنامج الموسع والبرامج العادية ، خلاصة لوجه النشاط حسب أنواع المساعدة المقدمة ، وحسب البلدان والاقليم المنتفعة ، كما أنه احتوى على جداول احصائية * ووصفت مقدمة التقرير اتجاهات البرنامج وتطوراتها في ميادين التنمية الاقتصادية ، والرعاية الاجتماعية ، والإدارة العامة وحقوق الانسان * وأشار إلى الصعوبات التي اعترضت تعيين الخبراء وإلى الزيادة التي حصلت في المصروفات الإدارية * كذلك وصف أوجه النشاط الراهنة بشأن تقويم البرنامج ، وتنسيق الأعمال مع الوكالات المتخصصة ومع برامج المساعدة الفنية الثنائية وغيرها * وقد وضع هذا التقرير - الذي يتم إلى حد كبير التقرير السنوي لمجلس المساعدة الفنية المرفوع إلى لجنة المساعدة الفنية - بحيث يجب النظر فيه على ضوء هذا التقرير الأخير *

٢٢٠- وكان تقرير الأمين العام عن المساعدة الفنية في ميدان الإدارة العامة أول تقرير مسهب يرفع إلى المجلس عن هذا الموضوع * ولذلك تضمن عرضاً تاريخياً موجزاً وعماماً لأعمال الأمم المتحدة في هذا الميدان ، واحتوى أيضاً على موجز أكثر تفصيلاً للبرامج والمشروعات عن الفترة الواقعة بين عام ١٩٥٦ وعام ١٩٥٨ واقتراحات تتعلق بالتطورات في المستقبل *

٢٢١- وصرح المدير العام لإدارة المساعدة الفنية^(١) ، عند تقديمه التقرير الموضوع عن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الفنية إلى اللجنة ، بأنه على الرغم من الهبوط الطفيف في المصروفات العامة ، فإن مجموع عدد الخبراء المشتغلين في بعثات في الخارج في عام ١٩٥٧ قد ارتفع من ١٧٨ خبيراً إلى ٧٨٢ خبيراً ، ولكن انخفض عدد منح استكمال التخصص المقدمة من ١٠١٧ منحة في عام ١٩٥٦ إلى ٧٨٢ منحة أثناء السنة المستعرضة * وقد قامت بعض الصعوبات في طريق تعيين الخبراء لميادين التخصص العالي مثل الانتاج الصناعي والهندسة الصناعية ، والاحصاء * وازدادت الدلائل ونوحاً في عام ١٩٥٧ على أن هذه الصعوبات كانت ناجمة

(١) م أ / ل م ف / م ت ١٥٧ *

الى حد كبير عن عدم كفاية المرتبات التي تعرضها المنظمة *

٢٢٢- وبناء على طلب المجلس في دورته الرابعة والعشرين ، بين المدير العام أن خبرة ادارة المساعدة الفنية في الانتفاع بخدمات مكاتب الخبراء الاستشاريين محدودة جدا * وصرح بأن الادارة لن تنتفع بخدمات مثل هذه المكاتب الا في الحالات الاستثنائية * كذلك بين المدير العام أنه لم يمكن الاحتفاظ بالمصروفات الادارية في نفس المستوى المنخفض الذي بلغته في عام ١٩٥٦ * وقال انه تنبأ بذلك منذ سنة مضت * ويرجع ذلك الى عوامل خارجة عن سلطة الادارة ، منها مثلا الزيادات النظامية في المرتبات والارتفاع المتزايد في نفقات الموظفين في المقر العام ، فضلا عن انخفاض الموارد المالية المتوفرة لعام ١٩٥٧ *

٢٢٣- وامتدح الاعضاء أثناء المناقشة اعمال ادارة المساعدة الفنية والشكل الراهن لتقريرها * ولاحظوا بارتياح ازدياد المصروفات لمساعدة الحكومات على اجراء الدراسات الاقتصادية وتقدير مواردها القومية * ويزيد من شعورهم بالارتياح اقتراح انشاء الصندوق الخاص * أما انخفاض عدد منح استكمال التخصص في عام ١٩٥٧ فكان مثارا للقلق بوجه عام * وأبدى الاعضاء سرورهم عندما علموا بأنه تبذل الجهود في الوقت الحاضر للابقاء على نسبة النفقات الادارية الى نفقات تنفيذ البرامج في عام ١٩٥٨ وفي الاعوام التالية في مستوى أدنى من المستوى الذي بلغته في عام ١٩٥٧ *

٢٢٤- وأكد عدد من أعضاء اللجنة فيما يتعلق بموضوع المساعدة الفنية في ميدان الادارة العامة ، أهمية الادارة العامة السليمة الفعالة بوصفها شرطا أوليا لاعتماد برامج الانماء الاقتصادي والاجتماعي وتنفيذها * وأعرب بعض الاعضاء عن موافقتهم بوجه خاص على البيان الوارد في تقرير الامين العام بشأن الحاجة الى مثل هذه المساعدة (الوثيقة م أأ/٥٥٠٣ ، الفقرة ٤) * كذلك أثنى عدة اعضاء على اقتراحات الامين العام بشأن تطور البرنامج في المستقبل *

٢٢٥- وطلبت اللجنة الى الامين العام أن يقدم كــــل سنة الى المجلس في دورته الصيفية تقارير مماثلة تتناول المساعدة الفنية في ميدان الادارة العامة * وطلبت أن تتضمن التقارير في المستقبل معلومات أكثر تفصيلا عن معاهد ومراكز التدريب على شؤون الادارة العامة التي تتلقى المساعدة من الامم المتحدة ، كما تتضمن أرقاما مقارنة

للمساعدة المقدمة في السنوات الاخيرة في مختلف ميادين الادارة ، وبيانا بمقدار الاموال التي انفقت في الميادين الرئيسية الوارد وصفها في الفرع الرابع من التقرير (م أأ / ٣٠٨٥) ، وأن تشتمل ، بقدر الامكان ، على تقويم لبعض المشروعات التي شـرـع في تنفيذها .

٢٢٦- وأكدت اهمية تقديم المساعدة إلى مشاريع التدريب في شؤون الادارة العامة، القومية منها والاقليمية على السواء . ورؤى انها أفضل طريقة لمعاونة البلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم في هذا الميدان ، ولوحظت بارتياح النتائج التي حققتها إدارة المساعدة الفنية فعلا . وأشار الى أنه من الممكن توسيع هذا الجزء من البرنامج من جديد في حدود الموارد المتوفرة وشرط أن تتقدم الحكومات بهذا الطلب ، وأن من الممكن دراسة امكان اشتراك الصندوق الخاص في هذا العمل عندما يتم انشاؤه .

٢٢٧- وأشار بعض اعضاء اللجنة الى أنه ينبغي توجيه عناية خاصة الى ضرورة تكييف الاساليب الفنية العصرية للادارة العامة مع الظروف المختلفة السائدة في مختلف البلدان التي تتلقى المساعدة . ونظرا الى أن ميدان الادارة العامة ميدان واسع ، فمن الواجب مراعاة الحاجة الى تنسيق بعض نواحي الادارة مع أعمال الوكالات المتخصصة . وأكد اعضاء آخرون أنه لا ينبغي توسيع المساعدة في ميدان الادارة العامة على حساب غيرها من الخدمات الهامة المقدمة بموجب برامج المساعدة الفنية وأنه يجب تركيز مشاريع الادارة العامة على تدريب الموظفين من أبناء البلدان المختلفة .

٢٢٨- واتخذ المجلس بناء على توصية لجنة المساعدة الفنية قرارين (٦٩٦) (دورة ٢٦) و (٦٩٧) (دورة ٢٦) . ولاحظ في القرار الاول بارتياح تقرير الامين العام عن برنامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية وطلب اليه فيه أن يستمر في توفير خدمات ادارة المساعدة الفنية للحكومات التي تطلبها ، وذلك بالطريقة المبينة في تقريره وفي البيان الذي ألقاه المدير العام (م أأ / ل م ف / م ت ١٥٧٠) . ولاحظ المجلس في قراره الثاني تقرير الامين العام عن المساعدة الفنية التي تقدمها الامم المتحدة في ميدان الادارة العامة وطلب اليه فيه أن يرفع الى المجلس بانتظام في دوراته الصيفية تقريراً عن أوجه نشاط الامم المتحدة في هذا الميدان .

الفرع السادس

اقتراح خاص بإنشاء ملاك (كادر) إداري دولي*

٣٢٩- نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين (١) في تقرير اعده الأمين العام عن الاقتراح الخاص بإنشاء ملاك (كادر) إداري دولي (م أ/٣١٢١) (٢)، وكان قد رفعه اليه بمقتضى قراره رقم ٦٦١ (دورة ٢٤) * وأوجز الأمين العام في تقريره نتائج المشاورات التي أجراها مع حكومات الدول الأعضاء للوقوف على وجهات نظرها في مشروع إنشاء ملاك يستهدف تلبية ما أعربت عنه الحكومات من حاجة إلى المساعدة ذات الطابع الإداري أو التنفيذي * وكانت قد أعربت أغلبية كبيرة من الحكومات عن موافقتها من حيث المبدأ على المشروع ووافقت على ضرورة تنفيذه على سبيل التجربة * وبالإضافة إلى ذلك أظهرت ست عشرة حكومة من تلقاء نفسها أنها تنوى أن تطلب المساعدة بموجب المشروع المقترح حالما يصبح ذلك ممكناً * وقد أبدت بعض الحكومات تحفظات معينة بشأن بعض نواحي المشروع ، منها مشكلة تمويل الملاك الجديد ، مع أنها وافقت عليه من حيث المبدأ *

٢٣٠- وعرض على المجلس أيضاً تقرير لجنة المساعدة الفنية (م أ/٣١٥٩) (٣) التي بحثت المسألة بناء على طلب المجلس *

٢٣١- وإن أدرك معظم أعضاء اللجنة أنه أعرب عن وجود حاجة إلى مساعدة كهذه تقدمها الأمم المتحدة أو تقدم من طريقها فانهم حثوا على قبول اقتراحات الأمين العام ، شرط أن يشرع في تنفيذ العمليات على نطاق ضيق وعلى سبيل التجربة وبناء على طلب الحكومات فقط ، وأن تنفذ العمليات باعتبارها متممة لبرامج الأمم المتحدة الراهنة للمساعدة الفنية ، ولكن دون زيادة في النفقات الإدارية للبرامج كما اقترح الأمين العام ، وأن تكون وظائف الاختصاصيين الفنيين سيتم تعيينهم وانتدابهم للعمل مع الحكومات بموجب هذا المشروع ، ذات طابع مؤقت ، وأن تتضمن واجباتهم

* يقتضي هذا الموضوع استصدار قرار بشأنه من الجمعية العامة *

(١) م أ/ل م ف / م م من ١٦٢ إلى ١٦٤ و ١٦٧ و م أ/م م ١٠٣٦ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات

البند رقم ٩ من جدول الأعمال *

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ،

البند رقم ٩ من جدول الأعمال *

تدريب الموظفين المحليين ليضطلعوا فيما بعد بالمهام المسندة بصورة مؤقتة الى الخبراء الدوليين ، واخيرا ، ألا يتخذ أى اجراء قبل التشاور مع الوكالة أو الوكالات المعنية والحصول على موافقتها ، وذلك اذا كانت الطلبات الواردة تتعلق بمساعدة ذات طابع ادارى أو تنفيذى تقع ضمن ميادين اختصاص الوكالات المتخصصة .

٢٣٢- وقد أعرب بعض اعضاء اللجنة عن شكوكهم حول المشروع ، وذكروا انهم يفضلون مواصلة تقديم المساعدة ذات الطابع الادارى أو التنفيذى ، متى كان تقديمها ضروريا ، بموجب البرامج الحالية للمساعدة الفنية دون انشاء ملاك (كادر) جديد . ولكن أعربت اغلبيية الاعضاء عن رأيها في أنه لا يمكن اجراء تجربة صحيحة ضمن اطار البرنامج الموسع ، إذ أن الطلبات العديدة المقدمة فعلا للحصول على المساعدة بموجب هذا البرنامج لا يمكن تلبيتها نظرا الى ضيق موارده .

٢٣٣- ولوحظ فيما يتعلق بالمستلزمات المالية للمشروع ، أنه اذا قبل المجلس اقتراحات الامين العام ، فان الامين العام يأمل في أن توافق الجمعية العامة على توصية تمكنه من تلبية طلبات للحصول على خدمات عشرين أو ثلاثين خبيرا في أعمال التنفيذ في عام ١٩٥٩ ، مما يستلزم انفاق مبلغ يقدر بـ ٢٥٠,٠٠٠ دولار تقريبا من الميزانية العادية . غير أن بعض الوفود قد صرحت بانها ترى ضرورة تحديد النفقات الاضافية التي تتحملها الميزانية العادية بمبلغ يقل عن ٢٥٠,٠٠٠ دولار نظرا الى أن هذا الملاك سوف ينشأ على نطاق ضيق وعلى سبيل التجربة . كذلك ابدت بعض الشكوك في امكان تعيين عشرين أو ثلاثين خبيرا في عام ١٩٥٩ ، واقترح تخفيض التقديرات المالية للنفقات وفقا لذلك .

٢٣٤- واتخذ المجلس ، بناء على توصية لجنة المساعدة الفنية ، قرارا (٦٨١) (دورة ٢٦)) اوصى فيه الجمعية العامة ، بعد أن لاحظ أن عددا من الحكومات قد أعربت عن رغبتها في الحصول على مساعدة مؤقتة ذات طابع ادارى أو تنفيذى من الامم المتحدة أو بواسطتها بأن تخول الامين العام أن يقوم ، على نطاق ضيق وعلى سبيل التجربة ، وكعمل متمم للبرامج الحالية للمساعدة الفنية ، ولكن بدون زيادة في النفقات الادارية ، بمساعدة الحكومات على الحصول على مثل هذه الخدمات ، وذلك بناء على طلبها ، مع العلم بأن مهام الاخصائيين الدوليين سوف تكون مؤقتة وسوف تتضمن تدريب الموظفين

المحليين * كذلك أوصى المجلس في قراره بأن يخول الأمين العام مساعدة الحكومات على مواجهة نفقات مثل هؤلاء الخبراء والاتفاق مع الحكومات والخبراء على شروط استخدام هؤلاء الخبراء * وأخيراً أوصى المجلس بأن يطلب إلى الأمين العام أن يرفع إلى المجلس في دورته الثامنة والعشرين تقريراً مفصلاً عن مدى تقدم هذه التجربة *

الفرع السابع

البرنامج الموسع للمساعدة الفنية*

٢٣٥- عرض على المجلس في دورته السادسة والعشرين^(١) تقرير لجنة المساعدة الفنية (م أ أ / ٣٠٥٥) (٢) عن أعمال دورتها المنعقدة في شهرى تشرين الثاني وكانون الاول (نوفمبر وديسمبر) ١٩٥٧ ، وهي الدورة التي اعتمدت فيها اللجنة برنامج الاعمال للسنة التالية واذنت بتخصيص الاموال اللازمة للمنظمات المشتركة فيه لتنفيذ المشروعات المقررة (٣) *

٢٣٦- وعرض على المجلس كذلك التقرير السنوى لمجلس المساعدة الفنية المرفوع الى لجنة المساعدة الفنية (م أ أ / ٣٠٨٠) (٤) والاضافة (١) وتقرير لجنة المساعدة الفنية (م أ أ / ٣١٧٥) (٢) عن أعمال دورتها المنعقدة في شهرى حزيران وتموز (يونيه ويوليه) ١٩٥٨ * ولاحظ المجلس أن لجنة المساعدة الفنية قد درست أثناء هذه الدورة تقارير مجلس المساعدة الفنية عن المسائل التالية : « نظرة الى المستقبل ————— » (م أ أ / ل م ف / ٧٤ والاضافة (١) ، وتقديم المساعدة الفنية بعوض (بمقابل) (م أ أ / ل م ف / ٧٤ والاضافة (١) ، والـتـرتـيـبـات الخاصة بالنفقات المحلية (م أ أ / ل م ف / ٧٧) وتوزيع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية بين ميزانية البرنامج العادى وميزانية

* يحتوى الجدول المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة على بند عنوانه « برامج المساعدة الفنية » *

(١) م أ أ / ل م ف / م م من ١٥٥ الى ١٥٨ و ١٦٤ و ١٦٥ ومن ١٧٠ الى ١٧٥ و م أ أ / ١٠٤٤ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٨ من جدول الاعمال *

(٣) وايدت الجمعية العامة بعد ذلك في دورتها الثانية عشرة (القرار ١٢١٦ (دورة ١٢)) تخصيص الاموال للمنظمات المشتركة لبرنامج عام ١٩٥٨ *

(٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق

البرنامج الموسع (م أأ/ل م ف / ٧٦) * وبالإضافة الى ذلك ، درست اللجنة مسائل خاصة بالعلاقات بين البرنامج الموسع والصندوق الخاص وذلك على أساس الفرع (دال) من تقرير اللجنة التحضيرية للصندوق الخاص (م أأ/٣٠٩٨)^(١) الذي أحاله المجلس اليها * وفيما يتعلق بالترتيبات الخاصة بالنفقات المحلية ، قررت اللجنة تأجيل النظر من جديد في اقتراحات مجلس المساعدة الفنية الى دورتها القادمة *

٢٣٧- أما توصيات اللجنة أوقراراتها في المسائل الأخرى سالف الذكر والخطوات التي اتخذها المجلس بشأنها فيرد شرحها فيما بعد * ويتضمن تقرير اللجنة المرفوع الى المجلس (م أأ/٣١٧٥)^(٢) القرارات التي اتخذتها هذه اللجنة في مسائل أخرى مثل المشروعات الإقليمية المشتركة بين الأقاليم *

٢٣٨- ويرد في الفرع الثالث من الفصل السادس أدناه بحث الخطوات التي اتخذها المجلس بشأن تقرير اللجنة عن المساعدة الفنية بشأن مراقبة المخدرات (م أأ/٣١٦٥)^(٣) *

المبحث الأول

عرض عام لوجه النشاط

٢٣٩- لاحظ المجلس بارتياح في القرار ٦٩٨ (دورة ٢٢) التقرير السنوي لمجلس المساعدة الفنية المرفوع الى لجنة المساعدة الفنية (م أأ/٣٠٨٠) والإضافة (١) *

-
- (١) المرجع الأخير ، المرفقات ، البند رقم ٤ من جدول الأعمال *
 - (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٨ من جدول الأعمال *
 - (٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٥ ، المرفقات ، البند رقم ١٣ من جدول الأعمال *

٢٤٠- وقد أبدت اللجنة، عند استعراضها البرنامج الذي تم تنفيذه في عام ١٩٥٧ ارتياحها لان النمو المطرد لوجه النشاط الملحوظ في عام ١٩٥٦ قد استمر في عام ١٩٥٧ ولان البرنامج قد بلغ أعلى مستوى منذ عام ١٩٥٠ سواء من ناحية المساهمات المالية الواردة من الحكومات أو المساعدة الفنية المقدمة * وبما أن التقرير السنوي لمجلس المساعدة الفنية قد أشار الى حدوث هبوط خفيف في معدل دفع المساهمات في عام ١٩٥٧ ، فقد أكدت اللجنة أن من المهم لحسن سير البرنامج أن تدفع الحكومات المساهمات التي تعهدت بها في أوائل السنة *

٢٤١- ولاحظت اللجنة ، فيما يتعلق بنوع المساعدة المقدمة ، أن عدد الخبراء قد زاد ، في حين أن عدد منح استكمال التخصص المقدمة قد انخفض * وممع أن بعض الاعضاء رأى أن هذا الانخفاض قد يكون عارضا ، الا أنه كان مدعاة للقلق لان تقديم منح استكمال التخصص انما يمثل وسيلة من أنجع الوسائل الطويلة الأجل للاسراع في انماء البلدان المستفيدة ، وذلك بتمكينها تلك البلدان من أن تدرب الموظفين المحليين وأن توسع وتنمي بصورة دائمة الاعمال التي أنجزها الخبراء الذين وضعت خدماتهم تحت تصرف هذه البلدان *

٢٤٢- واتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (٦٩٩ (دورة ٢٦)) لفت فيه انظار الحكومات المستفيدة من برامج الامم المتحدة للمساعدة الفنية الى الفوائد التي يمكن أن تجنيها من زيادة انتفاعها بمنح استكمال التخصص المقدمة لها بموجب هذا البرنامج ، كذلك دعا المنظمات المشتركة الى تزويد الحكومات ، عند طلبها ، بالمعلومات الخاصة بتنفيذ برامج منح استكمال التخصص المقررة في المستقبل *

٢٤٣- وأعربت اللجنة عن ارتياحها بوجه خاص للفصل الوارد في التقرير السنوي عن تقويم البرنامج ، اذ انه تضمن ، في رأيها ، تقديرا متزنا وواقعيًا لعمليات البرنامج * ولوحظ أن التقويم كان أوسع نطاقا وأعمق ، وأنه تناول المشروعات الاقليمية والمشروعات المشتركة بين الاقاليم * وطلب تضمين التقارير المقبلة معلومات أكثر تفصيلا عن مدى تنفيذ توصيات الخبراء ومدى اضطلاع الحكومات بتنفيذ المشروعات بنفسها * واسترعت اللجنة انتباه الحكومات المستفيدة الى أهمية توفير الخدمات المحلية والموظفين الكفاء مقابل الخبراء في تنفيذ مشروعات المساعدة الفنية تنفيذا فعالا ، وأعربت عن ارتياحها

للخطوات التي اتخذتها الحكومات والمنظمات المشتركة لوضع أو تنمية اساليب لتقدير أعمال المساعدة الفنية على أساس مستمر *

٢٤٤- وأبدى أعضاء اللجنة تقديرهم لما بلغهم من تقدم بشأن تنسيق الحكومات المستفيدة للأعمال التي انجزت بموجب البرنامج الموسع وبموجب البرامج القومية وغيرها من البرامج ، ولاحظت اللجنة التدابير التي يرى مجلس المساعدة الفنية ، على ضوء تجربته السابقة ، أنها تؤدي الى تنسيق أعمال المساعدة الفنية بصورة فعالة *

٢٤٥- ورأت اللجنة بوجه عام أن احتواء التقرير السنوي على معلومات أكثر تفصيلاً عن المشروعات المستمرة قد بدد القلق الذي أبدى في الدورات السابقة والخوف من الاستمرار في تنفيذ المشروعات دون مبررات كافية * ومع ذلك أقر بضرورة التزام الحذر الدائم للتأكد من عدم بقاء المشروعات وقتاً طويلاً *

٢٤٦- ولاحظت اللجنة بارتياح الزيادة التي تحققت في نسبة المساعدة الفنية المقدمة الى افريقيا * واتفقت الآراء بوجه عام على ضرورة تقديم المساعدة الفنية الى البلدان والاقاليم التي هي في اشد الحاجة اليها * وكان من رأى اللجنة كذلك أنه ينبغي في عام ١٩٥٩ أن تقتصر البرامج الجديدة الموضوعة على أساس قومي على تلك البلدان والاقاليم التي هي في اشد الحاجة الى المساعدة الفنية العاجلة بسبب انخفاض مستوى الانماء الاقتصادي فيها *

٢٤٧- وأعربت اللجنة عن ارتياحها لاتخاذ مجلس المساعدة الفنية خطوات تتيح للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تشترك في برنامج عام ١٩٥٩ ، اذا ما أصبحت مشتركة في البرنامج الموسع *

٢٤٨- ورأى أعضاء اللجنة اثناء مناقشة التقرير السنوي انه ثبتت فائدة الاجراءات الخاصة بوضع البرامج على أساس قومي ، وانه لا يستحسن ادخال أية تغييرات اساسية عليها * ولوحظ أن لجنة التنسيق الادارية كانت قد طلبت الى مجلس المساعدة الفنية القيام بدراسة لهذه الاجراءات * وبناء على توصية اللجنة ، التي رأت أن الخبرة المكتسبة حتى الآن من تطبيق الاجراءات الخاصة بوضع البرامج على أساس قومي تشير الى امكان اتخاذ خطوات من شأنها أن تزيد من فعالية هذه الاجراءات ، اتخذ

المجلس قراراً (٧٠٠) (دورة ٢٦) طلب فيه الى مجلس المساعدة الفنية أن يسترعي انتباه الحكومات التي تطلب المساعدة الى مسؤولياتها بموجب الاحكام الاساسية المنظمة للبرنامج ، بما في ذلك تأييدها المستمر وتحملها بالتدريج المسؤولية المالية التي تنطوي عليها ادارة المشروعات التي بدء في تنفيذها برعاية المنظمات الدولية بناء على طلبها * وطلب الى الحكومات أن تقوم ، عند تقديم برامجها القومية ، بتوضيح المسائل التالية ، بقدر الامكان ، لمجلس المساعدة الفنية وللمنظمات المشتركة وذلك بالنسبة الى كل مشروع من المشروعات : (أ) علاقة المشروع بأية خطة أو أى برنامج للانماء العام و (ب) المدة المنتظرة للمشروع وبيان بتوسيعه أو اختصاره خلال هذه المدة و (ج) الاغراض المنتظر تحقيقها من تنفيذه و (د) ومتى اقتضى الامر ، علاقته بأى مشروع قائم آخر مماثل أو متمم له يكون قد شرع في تنفيذه أو طلب تنفيذه بموجب برنامج للمساعدة الفنية * وطلب الى مجلس المساعدة الفنية أن يجرى دراسة للخبرة المكتسبة من تطبيق الاجراءات الخاصة بوضع البرامج على أساس قومي ، بما في ذلك البحث عن الوسائل التي تتيح تحقيق درجة أكبر من المرونة في تنفيذ البرنامج ، مع مراعاة الاراء التي ابدت والاقتراحات التي قدمت في دورة لجنة المساعدة الفنية ، وتقديم تقرير عن هذه المسائل الى لجنة المساعدة الفنية اثناء انعقاد دورتها الصيفية في عام ١٩٥٩ *

» نظرة الى المستقبل »

٢٤٩ - عملاً بالقرار ٦٥٩ بـ (دورة ٢٤) ، عرضت على اللجنة الملاحظات والاقتراحات التي قدمتها الحكومات ومجلس المساعدة الفنية (م أ / ل م ف / ٧٤ والاضافة ١) حول التدابير التي من شأنها أن تسمح بتنفيذ برنامج أوسع بكثير من البرنامج الحالي * وبحث اللجنة المسألة في ضوء التطورات الجارية المتعلقة بانشاء الصندوق الخاص * واتفق الرأى على أنه ينبغي ألا يغيب عن بال المجلس الاقتراحات المختلفة التي قدمت اثناء المناقشة والتي تضمنتها ملاحظات الحكومات حول توسيع البرنامج * ورأت اللجنة بوجه عام أن من المرغوب فيه أن يزود المجلس بالاقتصاد والاجتماعي الحكومات ببعض التوجيهات حول المستلزمات المالية لكل من البرنامج الموسع والصندوق الخاص المقترح في السنوات القادمة *

٢٥٠- فاتخذ المجلس ، بناءً على توصية اللجنة ، قراراً (٧٠١) (دورة ٢٦)) لاحظ فيه أن الجمعية العامة اعترفت بأنه ثبتت فعالية البرنامج الموسع في تشجيع الانماء الاقتصادي للبلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم ، وأعرب عن اعتقاده بأن من المستحسن توسيع أعمال البرنامج وموارده المالية باستمرار وبالتدريج ، وذلك بالنظر إلى النتائج التي حققها البرنامج حتى الآن . كذلك اعترف المجلس بأن الآمال التي أعرب عنها في تقرير مجلس المساعدة الفنية الصادر بعنوان ، " نظرة إلى المستقبل " (م أ/٢٨٨٥) (١) يمكن تحقيقها إلى حد بعيد ، شرط ألا يؤثر إنشاء الصندوق الخاص تأثيراً ضاراً في التوسع المستمر للتدريج للبرنامج الموسع وشرط أن يبدأ الصندوق الخاص بداية ناجحة وتبلغ موارده حداً يتيح له الاسهام في تنفيذ مشروعات مماثلة للمشروعات المقترحة في التقرير سالف الذكر . وأعرب المجلس عن أمله في أن يتم تنفيذ البرنامج الموسع لسنة ١٩٥٩ على مستوى أعلى قليلاً من مستوى عام ١٩٥٨ . وطلب إلى الجمعية العامة أن تشجع الحكومات على الاستمرار في المساهمة في البرنامج الموسع بمبالغ تسمح بتوسعه بالتدريج .

المبحث الثاني

تقديم المساعدة الفنية بعوض (مقابل الدفع)

٢٥١- لاحظت اللجنة الترتيبات التي تقدم المنظمات المشتركة بموجبها مساعدة فنية بعوض (مقابل الدفع) وقد أشارت الحكومات في تعليقاتها على مثل هذا النوع من المساعدة ، إلى أنها ترحب بتوسيع هذه المساعدة أو أنها تعترف بفائدتها في بعض الحالات ، ورأت اللجنة أنها تكلمة مفيدة لوجه النشاط التي تقوم بها المنظمات بموجب البرنامج العادي والبرنامج الموسع . وأكد أن المساعدة بعوض لا تقدم إلا بناءً على طلب الحكومات وبالإضافة إلى المساعدة المقدمة بموجب البرنامج العادي أو البرنامج الموسع ، وأنها ينبغي ألا تتدخل في عمليات البرنامج الموسع أو تحل محله أو تعوقه

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٨ من جدول الأعمال .

بأية صورة من الصور * وطلبت اللجنة الى مجلس المساعدة الفنية أن يرفع تقريراً عن أية تغييرات جوهرية تطرأ على الترتيبات الراهنة التي تنظم توفير مثل هذه المساعدة ، وأن يبلغ الى اللجنة بانتظام في تقريره السنوى عن نطاق وطبيعة المشروعات التي يجرى تنفيذها بعوض *

المبحث الثالث

توزيع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية بين ميزانية البرنامج وميزانية البرنامج الموسع

٢٥٢ - درست اللجنة في دورتها المنعقدة في شهرى تشرين الثاني وكانون الاول (نوفمبر وديسمبر) ١٩٥٧ تقريراً مؤقتاً لمجلس المساعدة الفنية عن مسألة توزيع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية بين ميزانية البرنامج العادى وميزانية البرنامج الموسع وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية حول هذه المسألة * وقررت اللجنة أن تعود الى دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، وذلك على أساس الدراسات الجديدة التي سيعدها المجلس واللجنة الاستشارية *

٢٥٣ - وعرض على لجنة المساعدة الفنية أثناء انعقاد دورتها في شهرى حزيران وتموز (يونيه ويوليه) ١٩٥٨ تقرير للمجلس (م أ/ل م ف / ٧٦ والاضافة ١) عرض فيه وجهات نظر وتوصيات مجالس ادارة المنظمات المشتركة في هذه المسألة ، كما عرض عليها تقرير اللجنة الاستشارية المرفوع الى الجمعية العامة (م أ/ل م ف / ٣٨٣٢) الذى تضمن ملاحظات اللجنة حول المشاكل المختلفة التي تنطوى عليها هذه المسألة واقتراحاتها الخاصة بحل بعض هذه المشاكل ، وكذلك تقرير الفريق المختص بدراسة المسائل الادارية التابع للجنة المساعدة الفنية (م أ/ل م ف / م ت ١٦٨ والاضافة ١) الذى احيلت اليه هذه المسألة للدراسة *

٢٥٤ - وقد أوصت اللجنة ، وفقاً لاقتراح اللجنة الاستشارية الوارد في تقريرها المرفوع الى الجمعية العامة ، أنه ينبغي ابتداءً من برنامج عام ١٩٥٩ تعديل النظام الخاص بدراسة ومراقبة النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية وتوزيع هذه النفقات

بين المنظمات ، وبينت الخطوات الواجب اتباعها لإيجاد حل طويل الأمد لمسألة توزيع هذه النفقات بين ميزانية البرنامج العادي وميزانية البرنامج الموسع . وقد تلقى كل من الفريق المختص بدراسة المسائل الإدارية واللجنة اقتراحات من مجلس المساعدة الفنية وأبلغت اليهما وجهات نظر المنظمات المشتركة في المسائل التي يهملها أمرها بوجه خاص .

٢٥٥- واتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بناء على توصية اللجنة قرارا (٧٠٢) (دورة ٢٦) اعتمد به ، بعد الاعتراف بفائدة الاحتفاظ بالنفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية للبرنامج الموسع في أدنى مستوى ممكن بغية توفير أقصى قدر من الموارد لتنفيذ المشروعات ، المقررات الموجزة فيما يلي : طلب الى المنظمات المشتركة أن تتخذ في أقرب وقت ممكن الخطوات الضرورية لتوحيد جميع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية في ميزانياتها العادية ، وأن تقوم هذه المنظمات بإجراء دراسة موحدة لهذه النفقات . وطلب الى المجلس أن يرفع الى لجنة المساعدة الفنية في دورة شهر تشرين الثاني (نوفمبر) المقبلة ، المبالغ الاجمالية المخصصة في عام ١٩٥٩ للمنظمات المشتركة لتوافق عليها اللجنة ، على ألا تتجاوز هذه المبالغ ، بل يفضل أن تقل عن المبالغ المخصصة في عام ١٩٥٨ لمواجهة النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية للبرنامج الموسع . ولا يجوز في السنوات التالية تجاوز الحد الأقصى لعام ١٩٥٩ ما لم تتغير الاعتمادات المقررة للمشروعات بنسبة تزيد على ١٠ في المائة ، وفي هذه الحالة يسوى المبلغ المخصص للنفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية وفقا لذلك . وأقر المجلس بأنه ينبغي تطبيق الحد الأقصى بشيء من المرونة في حالة المنظمة الدولية للطيران المدني ومنظمة الارصاد الجوية العالمية والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية . وينبغي ، بمقتضى القرار ، إعادة النظر في نظام الدفعات الاجمالية متى وضعت قاعدة جديدة لتحديد الجزء الذي يجب أن يتحمله البرنامج الموسع من مجموع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية ، أو متى اتخذ قرار بتحميل الميزانيات العادية للمنظمات عبء هذه النفقات في المستقبل .

٢٥٦- وفيما يتعلق بالحل الطويل الأمد لهذه المشكلة ، طلب المجلس الى اللجنة الاستشارية (أ) أن تستمر في دراسة ما اذا كان ينبغي تمويل أى جزء من النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية من الحساب الخاص للبرنامج الموسع ، واذا كان الأمر كذلك ، كيف يمكن تحديد المبلغ الاجمالي المقابل لهذا الجزء باستخدام قاعدة بسيطة ،

(ب) وأن تدرس ما اذا كان ينبغي أولاً ينبغي تحميل الميزانيات العادية للمنظمات المشتركة جميع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية للبرنامج الموسع أو جزئياً معيناً منها ، بما في ذلك مسألة تحميلها هذه النفقات بالتدريج ، (ج) وأن تصدر توصيات ملائمة الى لجنة المساعدة الفنية . كذلك طلب المجلس الى مجلس المساعدة الفنية أن يدرس من جديد المسائل الفنية التي ينطوى عليها وضع قاعدة النوع المشار اليه في (أ) و (ب) اعلاه ويقدم تقريراً عنها . ودعا مجالس ادارة المنظمات المشتركة الى أن تدرس بصفة رسمية مشكلة توزيع النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية بين ميزانية البرنامج العادية وميزانية البرنامج الموسع ، بما في ذلك المسائل المشار اليها في (أ) و (ب) اعلاه ، وأن تبلغ الى المجلس في الوقت المناسب نتائج هذه الدراسة .

٢٥٧- وقررت اللجنة كذلك الابقاء على الفريق المختص بدراسة المسائل الادارية لمدة سنة اخرى يقوم فيها بدراسة تقديرات النفقات الادارية ونفقات الدوائر التنفيذية لامانة مجلس المساعدة الفنية لسنة ١٦٥٩ . وطلبت الى اللجنة الاستشارية ، كما فعلت في عام ١٩٥٧ ، أن تساعد هذا الفريق على اجراء الدراسة .

المبحث الرابع

العلاقات بين البرنامج الموسع والصندوق الخاص

٢٥٨- نظرت اللجنة في المسائل المتعلقة بالعلاقات الواجب اقامتها بين البرنامج الموسع والصندوق الخاص ، وذلك على أساس الباب (دال) من تقرير اللجنة التحضيرية للصندوق الخاص (م أ أ / ٣٠٩٨) . ورأى معظم اعضاء اللجنة أن ملاحظاتها يجب أن تنصب على نواح معينة من العلاقات المقبلة بينهما . ولكن أوضح بعض اعضاء اللجنة غير الممثلين في المجلس الاقتصادي والاجتماعي موقف حكوماتهم من النواحي الاعم لمسألة العلاقات . واتخذت اللجنة قراراً (الفقرة ٩٩ من الوثيقة م أ أ / ٣١٧٥) خولت فيه للرئيس التنفيذي لمجلس المساعدة الفنية أن يتخذ الترتيبات المناسبة مع المدير العام للصندوق الخاص بشأن الانتفاع بخدمات الممثلين المقيمين لمجلس المساعدة الفنية في تسيير أعمال الصندوق الخاص ، ودعت المنظمات المشتركة الى ان تكفل تأييد ممثلين المحليين لوجه نشاط الصندوق الخاص . وخولت الرئيس

التنفيذى لمجلس المساعدة الفنية أن يشرع في اجراء دراسة مستمرة للتعديلات التي قد يلزم ادخالها على أنظمة البرنامج الموسع واجراءاته كلما وضعت ترتيبات جديدة للتعاون بين البرنامجين ، وأن يرفع الى لجنة المساعدة الفنية ما يحبذ أو يراه ضرورياً من توصيات *

٢٥٩ - واتخذ المجلس بناء على توصية لجنة المساعدة الفنية قرارا (٧٠٣) (دورة ٢٦) نص فيه ، بعد أن رأى أن من الضروري تحقيق أكبر قدر ممكن من التنسيق بين عمليات الصندوق الخاص وعمليات البرنامج الموسع وحفظ هذا التنسيق ، على أنه يحق للمدير العام للصندوق الخاص أو ممثله أن يحضر اجتماعات مجلس المساعدة الفنية ويشترك في مداولات المجلس دون أن يكون له حق الاقتراع ، شرط أن تقرر الجمعية العامة انشاء الصندوق الخاص *

مرفق

بيانات المنظمات غير الحكومية

البيانات الشفوية التي ادلت بها المنظمات غير الحكومية أمام المجلس أو لجانه بموجب المادة ٨٦ من النظام الداخلي

» الدورة الخامسة والعشرون «

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠١)

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠١)

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠١)

» الدورة السادسة والعشرون «

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠٣٧)

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠٣٨)

الاتحاد العالمي لجمعية الامم المتحدة

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠٣٧)

الاتحاد العالمي للمحاربين القدماء

- ♦ الانماء الاقتصادى للبلدان المتخلفة اقتصاديا - الجلسة العامة : م أأ / م م (١٠٣٧)

الاتحاد العالمي للمحاربين القدماء

المساعدة الفنية - جلسة لجنة المساعدة الفنية : م أ/ل م ف / م م ١٧٣ *

البيانات الشفوية التي ادلت بها المنظمات غير الحكومية أمام لجنة المجلس المختصة بالمنظمات غير الحكومية بموجب المادة ٨٥ من النظام الداخلي

» الدورة السادسة والعشرون »

المنظمة الدولية لتوحيد القياسات

المساعدة الفنية - جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية : م أ/ل م غ ح / م م ١٧٤ *

الاتحاد الدولي للطرق

الانماء الاقتصادي للبلدان المتخلفة اقتصاديا - جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية :

م أ/ل م غ ح / م م ١٧٤ *

» باكس رومانا » (حركة كاثوليكية دولية للشؤون الفكرية والثقافية)

الانماء الاقتصادي للبلدان المتخلفة اقتصاديا - جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية :

م أ/ل م غ ح / م م ١٧٤ *

البيانات التحريرية التي قدمتها المنظمات غير الحكومية الى المجلس

غرفة التجارة الدولية

م أ/ل م غ ح / ٤٩٢ * استغلال موارد الاحياء المائية بحكمة والانتفاع الكامل بها *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

م أ/ل م غ ح / ٤٩٦ * الاحوال الاقتصادية في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي *

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

م أ/ل م غ ح / ٤٩٨ * الاحوال الاقتصادية في الاقاليم غير المتمتعة

بالحكم الذاتي *

الغرفة التجارية للولايات المتحدة الأمريكية
م أ / ل م غ ح / ٥٠٣ * تقرير اللجنة التحضيرية للصندوق الخاص
وتوصياتهما

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية
م أ / ل م غ ح / ٥١١ * الانماء الاقتصادي للبلدان المتخلفة
اقتصاديا

الفصل الرابع

اللجان الاقتصادية الاقليمية

٢٦٠- وجه المجلس اهتمامه في جلستيهِ الخامسة والعشرين والسادسة والعشرين الى اللجان الاقتصادية الاقليمية التي أثنى أعضاؤه على أعمالها بوجه عام * وقد أكد المجلس في عدة مناسبات أهمية النشاط الاقليمي على الصعيد الدولي فـي الميدان الاقتصادي *

٢٦١- وأنشأ المجلس في دورته الخامسة والعشرين ، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، وذلك استجابة لقرار الجمعية العامة رقم ١١٥٥ (دورة ١٢) * كما درس في دورته السادسة والعشرين تقارير اللجنة الاقتصادية لاوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية *

٢٦٢- وبينما كانت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى تواصل عملها على تحسين الاحوال الاقتصادية العامة في المنطقة ، فقد خُطت مع ذلك خطوات واسعة في زيادة انماء الحوض الاسفل لنهر ميكونغ ، وذلك لمصلحة سكان البلدان الأربعة المحاذية لهذا النهر * وقد أعربت اللجنة الى حد ما عن قلقها لبطء تقدم التبادل التجاري داخل هذه المنطقة وخارجها ، ولذلك قررت القيام ، على سبيل التجربة ، باجراء محادثات بين الدول الاعضاء في المنطقة حول التبادل التجاري الاقليمي * وقد اهتمت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، من جهتها ، اهتماما متزايدا بمسألة انشاء سوق اقليمية مشتركة وتطبيق نظام المدفوعات المتعددة الاطراف * وقد تحقق في العام الماضي بعض التقدم نحو هذا الهدف * ووجهت اللجنة أيضا عناية خاصة الى دراسة البرنامج الخاص بالتكامل الاقتصادي لبلدان أمريكا الوسطى الذي تنتج بتوقيع معاهدة متعددة الاطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي ، واتفاق بشأن التكامل الصناعي * وظلت اللجنة الاقتصادية لاوروبا تفسح الميدان لتعاون الدول الاوروبية بأسرها في مختلف المواضيع الاقتصادية * وقد اتخذت اللجنة ، بصورة خاصة ، قرارات تتعلق بمشاكل الطاقة في أوروبا ، ومشاكل مكافحة تلوث المياه ، وزيادة التعاون داخل الاقليم والتعاون المشترك بين مختلف الاقاليم *

٢٦٣- وتتضمن الفقرات من ٢٦٤ الى ٢٧٧ الواردة أدناه عرضا للقرارات التي اتخذها المجلس بشأن انشاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا * كما تتضمن الفقرات من ٢٧٨ الى ٣٦٣ وصفا موجزا لاعمال اللجنة الاقتصادية لاوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا

والشرق الاقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية * وتشتمل الفقرات من ٣٦٤ الى ٣٧٥ على بيان بالمناقشات التي جرت في المجلس حول تقارير اللجان * هذا وتتناول الفقرة ٥٦٢ من الفصل الثامن من هذا التقرير بحث المسائل التي تتعلق ببرامج أعمال اللجان وتحديد درجات الأولوية فيها ، وهي برامج درسها المجلس في معرض دراسته العامة لتطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في مجموعها في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان * ويتضمن الفصل الثاني وصفا للدراسات الاقتصادية الاقليمية التي بحثها المجلس مع "دراسة عن الاقتصاد العالمي لعام ١٩٥٧" ، *

الفرع الاول

انشاء اللجنة الاقتصادية لافريقيا

٢٦٤- قام المجلس^(١) في دورته الخامسة والعشرين ، واستجابة منه لقرار الجمعية العامة رقم ١١٥٥ (دورة ١٢) ، بدراسة مسألة انشاء لجنة اقتصادية لافريقيا واتخذ بالاجماع قرارا (٦٧١) (دورة ٢٥) بانشاء هذه اللجنة وتحديد اختصاصاتها * وقد طلب في هذا القرار الى الامين العام دعوة اللجنة الى عقد دورتها الاولى في موعد لا يتجاوز آخر سنة ١٩٥٨ * وقرر الامين العام دعوة الدورة الى الانعقاد في أديس أبابا باثيوبيا بتاريخ ٢٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ *

٢٦٥- وكان أمام المجلس ، اثناء مناقشته الموضوع ، مشروع قرار (م أ/م ت ٧٨٠) ^(٢) والتنقيح (١) ، رفعه اليه ممثل السودان ، يتضمن مشروعا باختصاصات اللجنة اقترحه ثماني دول افريقية أعضاء (م أ/أ ٣٠٩٣) ^(٢) ، وكان أمامه ايضا عدة تعديلات مقترحة لمشروع القرار (م أ/م ت من ٧٨١ الى ٧٨٣) ^(٢) ، ورسالة من المملكة المتحدة (م أ/أ ٣٠٩٥) ^(٢) تتضمن ايضا مشروعا باختصاصات اللجنة * وعرضت عليه مذكرة من الأمين العام (م أ/أ ٣٠٥٢) تتناول بايجاز بعض المسائل المتعلقة بانشاء اللجان الاقتصادية الاقليمية وانمائها * وتلقى المجلس بالاضافة الى ذلك ، رسائل من خمس دول أعضاء (م أ/أ ٣٠٨٦) والاضافة (١) تدعو كل منها فيها الى جعل مقر اللجنة العام في بلادها *

(١) م أ/م ت من ١٠٠٤ الى ١٠٠٩ و ١٠١٧ و ١٠١٨ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات

البند رقم ٦ من جدول الاعمال *

٢٦٦- وقد اشترك في مناقشات المجلس ، بناء على دعوة منه ، ممثلو عشر دول من الدول غير الاعضاء فيه . واستمع المجلس أيضا الى بيانات أدلت بهاءة منظمات غير حكومية .

٢٦٧- وتتشابه كثير من نصوص اختصاصات اللجنة ، كما حددها المجلس في قراره ٦٧١ (دورة ٢٥) ونصوص اختصاصات اللجان الاقليمية الثلاث الاخرى . هذا ونجد فيما يلي موجزا لمناقشات المجلس بشأن هذه النصوص .

٢٦٨- ووظائف اللجنة ، كما تحدت في اختصاصاتها ، هي في أكثرها شبيهة بوظائف اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وأحد وجوه الاختلاف الرئيسية هو اشتغال اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على نص خاص يتناول النواحي الاجتماعية من الانماء الاقتصادي . فقد ذكر مشروع اختصاصات اللجنة الذي رفعه ممثل السودان أن من الاهداف التي تعمل على تحقيقها اللجنة تعزيز النهوض الاجتماعي في نفس الوقت الذي يتم فيه الانماء الاقتصادي . وقد أيد كثير من أعضاء المجلس هذا النص وأكدوا صعوبة الفصل بين النواحي الاقتصادية والنواحي الاجتماعية بالنسبة الى المشاكل التي تواجه كثيرا من المجتمعات الافريقية . وأشاروا الى أن اللجان الاقليمية القائمة قد ضمنت برامج أعمالها بعض الدراسات المتعلقة بالمشاكل الاجتماعية وأنه انشئت في أمانتي اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية شعبة للشؤون الاجتماعية . ورأى أعضاء آخرون أنه ليس من المرغوب فيه الاشارة الى المسائل الاقتصادية اشارة خاصة ، ولا سيما في اختصاصات اللجنة بطريقة تجعلها تتساوى في القيمة والاهمية بالمسائل الاقتصادية . فهم يفضلون التزام صيغة اختصاصات اللجان الاقليمية القائمة ، والتي لبت حاجات الاقاليم الاخرى دون أن تمنع اللجان من مباشرة نشاطها في ميادين كميادين السكان والاسكان وانهاض المجتمع المحلي . وبعد مناقشة هذا الموضوع وافق المجلس على تخويل اللجنة الاهتمام بالنواحي الاجتماعية من الانماء الاقتصادي وبالترايط بين العوامل الاقتصادية والعوامل الاجتماعية ، وذلك بالشكل الذي تراه مناسباً .

٢٦٩- وأما فيما يتعلق بتشكيل اللجنة ، فقد تضمن المشروع الذي قدمه ممثل السودان اقتراحا بوجوب فتح باب العضوية في اللجنة للدول الافريقية الاعضاء في الامم المتحدة ، والدول الاعضاء الاخرى المسؤولة عن العلاقات الدولية لاقاليم افريقية ، ولاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وللولايات المتحدة الأمريكية (١) ، وبما كان قبول المجلس ، في عضوية اللجنة وضمن نطاقها الجغرافي ، أي اقليم أو جزء من اقليم أو مجموعة من الاقاليم

(١) أيدت احدى الدول الافريقية بعض التحفظات حول هذا البند (راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة رقم ٣٠/أ٣) .

تكون قد أصبحت مسؤولة عن علاقاتها الدولية وتقدم بنفسها الى المجلس عن طريق اللجنة طلب العضوية فيها * وقد وافق المجلس ، بناء على اقتراح بعض الاعضاء ، على أن تدرج في قائمة واحدة أسماء كافة البلدان التي فتح أمامها باب العضوية في اللجنة ، وقرر المجلس أيضا انتهاء عضوية الدول الاعضاء في اللجنة عند ما تنتهي مسؤولياتهم الاقليمية في افريقيا *

٢٧٠ - انقسمت الآراء بشأن فتح باب العضوية امام الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الامريكية أو عدم فتحه * فقال الممثلون الذين كانوا يؤيدون قبول هاتين الدولتين في عضوية اللجنة أن من شأن هذا القبول أن يقوى اللجنة ويساعد ها على تنفيذ وظائفها * وذكروا أن هاتين الدولتين هما عضوان في لجان اقليمية أخرى ، وأشاروا الى طاقتهما الاقتصادية الكبيرة والى خبرتهما الفنية الواسعة * بيد أن فريقا آخر من الاعضاء قال بعدم وجوب دعوة الدول الستى لا تظلم بمسؤوليات مباشرة في افريقيا الى الانضمام الى اللجنة التي ينبغي أن يقرر تشكيلها على أساس الموقع الجغرافي والمصلحة المباشرة * وأعرب ممثل الولايات المتحدة عن تقديره للاقتراح الرامي الى انضمام بلاده الى عضوية اللجنة ، وأكد للمجلس أن الولايات المتحدة سوف تسهم في رفاه الشعوب الافريقية ، ولكنه رأى ضرورة وقف العضوية في اللجنة على البلدان الافريقية المستقلة وعلى البلدان المسؤولة عن ادارة أقاليم افريقية ، وذلك اذا ما أريد للجنة أن تتحرر من عبء ادخال منازعات سياسية أو ملاسبات اقتصادية على أعمالها * ورأى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن اشتراك الاتحاد السوفياتي في أعمال اللجنة سيخدم مصالح المنطقة ويعزز التعاون الاقتصادي الدولي الذي هو عنصر هام في تقوية السلم والامن الدوليين * وقال أنه لا يستطيع الموافقة على الحجة القائلة بأن اشتراك الدول الكبرى يمكن أن يدخل بعض العناصر السياسية وتساءل عن السبب في عدم تطبيق الاعتبارات في حالة اللجنة الاقتصادية لاوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى * وقال انه لا يعارض في اشتراك الولايات المتحدة بهذا الشكل في أعمال اللجنة * وقد قرر المجلس ، في النهاية الاشتراك الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في عضوية اللجنة *

٢٧١ - وأما فيما يتعلق بموضوع "الاقتراع" في اللجنة ، فقد ورد في المشروع الذي قدمه ممثل السودان اقتراح يقضي بأن تعتمد الدول المستقلة الاعضاء في اللجنة ، ما عدا الدول الافريقية ، الى الامتناع ، كقاعدة عامة ، عن الاقتراع ضد الاقتراحات الاقتصادية التي تتصل اتصالا رئيسيا بالمنطقة والتي تكون قد نالت تأييد أغلبية البلدان المستقلة في المنطقة * وقد أشير

الى أن هذا النص شبيه بالنص الوارد في اتفاقية لاهور والذي توصل اليه نتيجة للخبرة التي اكتسبتها اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى والذي نال موافقة المجلس * ورأى آخرون وجوب تمتع البلدان الافريقية والبلدان الاخرى التي تضطلع بمسؤوليات في افريقيا ، بذات الحقوق ، وفي ختام المناقشة التي دارت حول هذا الموضوع قرر المجلس الأخذ بهذا الرأي الاخير * وقد صرح ممثل السودان ، عندما وافق على هذا القرار ، أن الدول الافريقية الثماني التي كان يتكلم باسمها قد تأثرت بالخبرة التي اكتسبتها اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى وأنها لتعتمد على السلطات القائمة بالادارة في أن تأخذ بعين الاعتبار موقف الدول الافريقية عندما تقترح اللجنة على مسائل افريقية بحتة * وشرح ممثلا المملكة المتحدة وفرنسا الطريقة التي تتوى حكومتاهما سلوكها في اداء المسؤوليات المترتبة عليهما فيما يختص بشؤون الاقتراع في اللجنة ، وذلك بأن يكون اقتراحهما على ضوء التزاماتهما تجاه الاقاليم غير المستقلة ورغبتهم في احترام آراء الدول المستقلة في المسائل التي تهتم هذه الدول وحدها (١) *

٢٧٢- وأما فيما يتعلق « بالانتساب الى عضوية اللجنة » فقد قرر المجلس أن باستطاعة أى اقليم أو جزء من اقليم أو مجموعة من الاقاليم ضمن النطاق الجغرافي لعمال اللجنة ، أن تقبل بصفة أعضاء منتسبين في اللجنة ، وذلك بناء على طلب تقدمه الى اللجنة بواسطة الدولة العضو المسؤولة عن علاقاتها الدولية * ووافق المجلس أيضا على تخويل ممثلي الاعضاء المنتسبين حق الاشتراك في كافة اجتماعات اللجنة سواء كانت الاجتماعات خاصة باللجنة نفسها أو باللجنة العامة ، دون أن يكون لهم حق الاقتراع * على أن الآراء اختلفت فيما اذا كان للاعضاء المنتسبين حق الاقتراع في أية هيئة من الهيئات الفرعية التي قد تنشئها اللجنة * فاقترح ، من جهة ، عدم منح الاعضاء المنتسبين حق الاقتراع هذا الا على ضوء التجربة وعندما يثبت أن تمثيلهم ذو فائدة حقيقية لمختلف الأقاليم * واسترعي الانتباه أيضا الى أن عدد الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في افريقيا انما هو أكثر بكثير من عددها في آسيا والشرق الاقصى في أى وقت مضى * ورأى آخرون ، من جهة ثانية أنه يجب أن تنص اختصاصات اللجنة على منح الاعضاء المنتسبين حق الاقتراع في جميع الهيئات الفرعية للجنة ، وأشاروا الى أن مثل هذا الترتيب قد

(١) راجع م أ/م م ١٠٠٤ *

اتبع في اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى واعطى نتائج حسنة * وقد نصت الصيغة النهائية التي وافق عليها المجلس ، على أن للاعضاء المنتسبين الحق في أن يعينوا أعضاء في أية لجنة فرعية أو هيئة فرعية قد تنشئها اللجنة وان يشغلوا وظائف في هذه الهيئات * وأشار ممثل السودان ، لدى تقديمه المشروع المراجع الذي وافق عليه المجلس ، الى أن هذا المشروع ينص على منح ممثلي الاعضاء المنتسبين حق شغل وظائف في الهيئات التي تنشئها اللجنة وذلك على غرار اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية * وقد أعرب ممثل المملكة المتحدة عن اعتقاده بأن الاعضاء المنتسبين ، وقد منحوا حق شغل وظائف في الهيئات الفرعية ، فانه يحق لهم الاقتراع في تلك المناسبات النادرة التي تجدد فيها تلك الهيئات الفرعية ذات الصلة الفنية أساسا ، ضرورة لاجراء اقتراع ، وذلك على غرار ما يجري في اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى *

٢٧٣- وبحث المجلس أيضا فيما اذا كان يحق لبلد افريقي أصبح مسؤولا عن علاقاته الدولية ولكنه لم يصبح عضوا في الامم المتحدة ، أن يقبل عضوا أو عضوا منتسبا في اللجنة * وقد نص مشروع الاختصاصات الذي رفعتة المملكة المتحدة على قبول مثل هذا البلد عضوا منتسبا في اللجنة * في حين نص مشروع الاختصاصات الذي رفعه ممثل السودان على أنه باستطاعة مثل هذا البلد أن يطلب قبوله عضوا في اللجنة * وقد وافق المجلس على هذا النص الأخير *

٢٧٤- وقرر المجلس في دورته الخامسة والعشرين وبموجب احكام الفقرة ٧ من قراره رقم ٦٧١ ألف (دورة ٢٠) الذي نص على انشاء اللجنة ، قبول الاقاليم السبعة التالية بصفة اعضاء منتسبين في اللجنة دون الاضرار بطلبات القبول التي يمكن أن تقدم باسم أقاليم أخرى : اتحاد نيجيريا وأوغندا وتنغانيقا وزنجبار وسيبيريا وغامبيا وكينيا ومحمية الصومال * واذ اعترف المجلس في الجزء بء من هذا القرار بضرورة تأمين التعاون الكامل بين حكومات الاقاليم المعنية ، وبين الحكومات المسؤولة عن العلاقات الدولية لهذه الاقاليم ، وبين اللجنة ، وطلب الى حكومات البلدان التي يحق لها القبول في عضوية اللجنة أن تكل في أقرب وقت ممكن القائمة الاولى بالاعضاء

المنتسبين التي نصت عليها المادة ٧ من اختصاصات اللجنة ، وذلك كي يعمل المجلس على قبولها
عضوا في اللجنة في موعد لا يتجاوز دورته السادسة والعشرين * وقد تلقى المجلس
في دورته السادسة والعشرين^(١) طلبا (م أأ/٥٢ ٣) قدم باسم اقليم الصومال المشمول
بالوصاية لقبوله عضوا منتسبا * وقد قبل المجلس هذا الاقليم عضوا منتسبا في اللجنة
وقرر ارجاء متابعة دراسته للقائمة الأولية بالاعضاء المنتسبين حتى موعد استئناف دورته
في شهر كانون الأول (ديسمبر) عام ١٩٥٨ *

٢٧٥- ونظر المجلس أيضا في مسألة "علاقات اللجنة مع المنظمات الحكومية الدولية
الآخري" ، وتملك اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بمقتضى اختصاصاتها تأمين الاتصالات
والعلاقات اللازمة مع الهيئات الآخري للامم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة وذلك
وفقا لما جرى عليه العمل في المجلس وفي اللجان الإقليمية * وتنص اختصاصات
اللجنة أيضا على تحقيق الاتصال والتعاون المناسبين مع اللجان الاقتصادية الإقليمية
الآخري وذلك وفقا لقرارات المجلس والجمعية العامة وتوجيهاتها * وتنص هذه
الاختصاصات أخيرا على أنه يجوز للجنة الاقتصادية لأفريقيا إقامة الاتصالات التي
تراها مناسبة مع المنظمات الحكومية الدولية في أفريقيا والتي تمارس نشاطها في
الميدان نفسه *

٢٧٦- ونص مشروع الاختصاصات الذي رفعه ممثل السودان على أن تقوم اللجنة
باتخاذ "الترتيبات اللازمة لاجراء مشاورات مع المنظمات غير الحكومية" التي منحها
المجلس الصفة الاستشارية لهذا الغرض ، ومع المنظمات غير الحكومية الآخري القائمة
في أفريقيا والتي ترى اللجنة أنها قد تفيدها في أداء عملها * وأشار الى أن هذا
اقتراح لم يقم على أساس اختصاصات اللجان الإقليمية الآخري فحسب ، وإنما
استند أيضا الى دراسة ما جرت عليه في أعمالها منذ أمد بعيد وما كان المجلس
يحيط به علما في كل عام * غير أن بعض أعضاء المجلس رأوا أنه يجب أن تنص اختصاصات
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا على اجراء المشاورات فقط مع المنظمات غير الحكومية التي
منحها المجلس الصفة الاستشارية * وبعد الانتهاء من المناقشة ، اعتمد المجلس نصا
نهائيا شبيها بالنص الوارد في اختصاصات اللجان الإقليمية الآخري ، يقضي بأن تقوم

(١) م أأ/م م ١٠٤٢ *

اللجنة باتخاذ الترتيبات اللازمة لاجراء مشاورات مع المنظمات غير الحكومية التي منحها المجلس الصفة الاستشارية ، وذلك وفقا للمبادئ التي أقرها المجلس لهذا الغرض .

٢٧٧- وأما فيما يتعلق « بالمقر العام للجنة » ، فقد تلقى المجلس دعوة من كل من حكومات اثيوبيا والجمهورية العربية المتحدة (م أ أ / ٨٦ / ٣٠ / الاضافة ١) والسودان (م أ أ / ٨٦ / ٣٠) وغانا والمملكة المغربية الى اقامة مقرها العام في بلادها . وقد قرر المجلس في قراره رقم ٦٧١ (دورة ٢٥) أن يكون المقر العام للجنة في أفريقيا وأن يقوم المجلس باختيار هذا المكان بالتشاور مع الأمين العام . وبعد أن استمع المجلس الى بيان ألقاه ممثل الأمين العام وبعد أن درس اقتراحا بارجاء اتخاذ قرار باختيار المكان الى الدورة السادسة والعشرين قرر ، في ٢ أيار (مايو) ١٩٥٨ ، أن يجعل المقر العام للجنة في أديس أبابا . وتنص اختصاصات اللجنة على أنها تستطيع أن تنشيء ، في الوقت المناسب ، المكاتب الاقليمية الفرعية التي ترى ضرورة انشائها .

الفرع الثاني

تقارير اللجان الاقتصادية الاقليمية

المبحث الأول

اللجنة الاقتصادية لأوروبا

المطلب الأول

علاقات اللجنة مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية

٢٧٨- ظل التعاون قائما بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا وهيئاتها الفرعية وأمانتها وبين الوكالات المتخصصة ، على نحو ما جاء في تقرير اللجنة السنوي (م أ أ / ٩٢ / ٣٠) (١) .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٣ .

وت اقيمت علاقات عمل بين الامانة ومين موظفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية * واستمر التعاون قائما مع منظمة العمل الدولية وخاصة في المسائل المتعلقة باليد العاملة ، والاشباب ، والنقل ، والاحصاء ، كذلك ظل التعاون المنظم قائما مع منظمة الاغذية والزراعة وخاصة عن طريق مصلحة الزراعة والاشباب المشتركين بين منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لاروپا * وقام أيضا تعاون فعال بين منظمة الاغذية والزراعة وبين امانة اللجنة في دراسة مشاكل مكافحة تلوث المياه في اوروپا وفي ميدان الاحصاء أيضا * وقد تابعت امانة اللجنة أعمال منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) فيما يتعلق بالنواحي القانونية والاقتصادية من التعاون السلمي ، كما اشتركت اليونسكو في أعمال مؤتمر الاحصائيين الاوروبيين * وقد ظل التعاون قائما مع منظمة الصحة العالمية في دراسة المشاكل الخاصة بمكافحة تلوث المياه وفي مسائل النقل وفي مشكلة الآلات الذاتية الحركة * وقد تابعت منظمة الصحة العالمية ، بالإضافة الى ذلك ، أعمال لجنة الطاقة الكهربائية فيما يتعلق بالطاقة الكهربائية المائية الكامنة ، وساعدت امانة اللجنة على اجراء استقصاء عن هطول الامطار * هذا وواصلت الامانة علاقاتها المعتادة مع صندوق النقد الدولي ومع بنك الانشاء والتعمير في المسائل المتعلقة بالابحاث كما واصلت تزويد البنك بالمعلومات اللازمة عن سائر مشاريع الانماء الاقتصادي الناجمة عن أعمال اللجان * وقد استمرت الاتصالات القائمة بين امانة اللجنة وبين اللجنة المؤقتة لمنظمة التجارة الدولية حول المسائل المتعلقة بالتجارة وبالساسة التجارية *

٢٧٩- ولقد قامت اتصالات غير رسمية على مستوى الامانات مع عدد من الهيئات الحكومية الدولية غير التابعة للامم المتحدة *

٢٨٠- وواصلت عدة منظمات دولية غير حكومية من مختلف الانواع ، تعاونها بصورة فعالة مع امانة اللجنة وهيئاتها الفرعية *

المطلب الثاني

العلاقات القائمة بموجب الفقرة ١ من اختصاص اللجنة

٢٨١- واصل بعض الخبراء من المنطقة الشرقية من ألمانيا اشتراكهم في اجتماعات الهيئات الفرعية للجنة ، وذلك وفقا للفقرة ١ من اختصاص اللجنة *

٢٨٢- وقد أثارت عدة وفود من جديد ، في الدورة الثالثة عشرة للجنة ، مسألة تمثيل جمهورية ألمانيا الديمقراطية في اللجنة ، مشيرة الى أن انكار حق التمثيل على هذا البلد من شأنه أن يعرقل أعمال اللجنة . وأكدت وفود أخرى من جديد معارضتها في اجراء أى تغيير في المركز القانوني للمنطقة الشرقية من ألمانيا بالنسبة الى اللجنة ، وفي اتخاذ أية ترتيبات لاشراكها في أعمال اللجنة .

المطلب الثالث

أعمال اللجنة الرئيسية

٢٨٣- استعرضت اللجنة ، في دورتها الثالثة عشرة ، أعمال هيئاتها الفرعية وأمانتها ووافقت على برنامج أعمالها ودرجات الأولوية فيها لعام ١٩٥٨-١٩٥٩ ، وهي إذ اتخذت هذا القرار انما وجهت اهتماما خاصا الى قرارى المجلس رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) ورقم ٦٦٥ (دورة ٢٤) .

٢٨٤- واستعرضت اللجنة الحالة الاقتصادية في أوروبا مستندة في ذلك الى "دراسة الحالة الاقتصادية في أوروبا في عام ١٩٥٧" (م أأ/ل أأ/٧٣) (١) .

٢٨٥- واتخذت اللجنة عددا من القرارات حول المسائل المتعلقة بتنفيذ قرارها الخاص بعقد اتفاق أوروبي عام للتعاون الاقتصادي (٢) ، ودراسة المشاكل المتعلقة باعداد الوثائق الاقتصادية والفنية والعلمية ، وتعزيز الصلات بين البلدان المشتركة في أعمال اللجنة ، واعداد تقرير عن اللدائن (البلاستيك) والانسجة التركيبية ، والاستفاضة في دراسة المشاكل الخاصة بالقدرة الانتاجية للعمال وبمكافحة تلوث المياه . وقد طلبت اللجنة الى الامين التنفيذى أن يعلمها في دورتها الرابعة عشرة عن تقدم العمل في ميدان التعاون الاقليمي فيما يتعلق بالنواحي الاقتصادية لاستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية وذلك بقدر ما تهتم هذه المسائل للجنة وتعييها . وطلبت الى المجلس ، أن يأخذ بعين الاعتبار ، عند بحثه البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، طلبات البلدان الأوروبية التي ترغب في الحصول على

(١) راجع الفصل الثاني ، الفقرات من ٨٧ الى ٩٤ .

(٢) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرون ،

الملحق رقم ٦ ، الباب الثالث .

مساعدة بموجب هذا البرنامج * كذلك طلبت اللجنة الى هيئاتها الفرعية المعنية والى أمانتها أن تنظر في الاقتراح الوارد في تقرير الاجتماع الخاص للخبراء الحكوميين عن مشاكل الطاقة * وقد رأت اللجنة أن من المفيد انماء التبادل التجارى للسلع الانتاجية المعدة للصناعات الخفيفة وللصناعات المنتجة للمواد الخام الصناعية والتركيبية اللازمة لصناعة السلع الاستهلاكية * وأوصت اللجنة أن تبحث لجنة انماء التجارة ، في جلستها المقبلة ، المقترحات الجديدة المقدمة بشأن الوسائل المحددة المؤدية الى توسيع التبادل التجارى الأوروبي ن ذى النفع المتبادل *

٢٨٦- واما فيما يتعلق ببحث اقتراح اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بشأن عقد مؤتمر من وزراء البلدان الاعضاء لدراسة مسألة التجارة الدولية ، فقد قرر رئيس اللجنة أنه بينما أيدت عدة وفود المبدأ الكامن وراء هذا الاقتراح ، فقد رأت وفود أخرى بأن الوقت لم يحن بعد لعقد مثل هذا المؤتمر ، كما أعلنت وفود أخرى أنها ليست مستعدة لأن تتخذ موقفا نهائيا من هذا الموضوع * وهكذا فقد ظل السبيل مفتوحا أمام الدول المهمة للعودة الى بحث هذا الموضوع فيما بعد ، اذا ما رغبت في ذلك *

٢٨٧- وتشير فيما يلي بايجاز الى بعض الاعمال الرئيسية التي قامت بها الهيئات الفرعية للجنة والتي تضمن تقرير اللجنة عنها بحثا أكثر استفاضة *

الزراعة

٢٨٨- واصلت لجنة المشاكل الزراعية تبادل المعلومات عن التغيرات في السياسة الزراعية وعن التطورات الاخرى * وقد درست المستقبل القريب لسوق عدة منتجات زراعية رئيسية وقررت أن يقوم فريق من الخبراء بدراسة العوامل المؤثرة في الطلب على المواد الغذائية الرئيسية * وواصلت الهيئات الفرعية للجنة اعمالها الخاصة بتحديد معايير المواد الغذائية القابلة للتلف ، وبوضع شروط موحدة لبيع بعض المنتجات الزراعية، وبالمشاكل المتصلة بموضوع استخدام الآلات في الزراعة *

الفحم الحجري

٢٨٩- أجرت لجنة الفحم الحجري دراسة أولية عن المشاكل الطويلة الأجل المتعلقة بإثاء صناعة الفحم الحجري وتجارته في أوروبا * وقد أعارت انتباها خاصا لمشاكل انتاج الفحم الحجري واتخذت بعض الاجراءات لتبادل المعلومات المتعلقة بهذه الموضوعات * كذلك درست قابلية المقارنة للاحصاءات الخاصة بالاستثمارات في صناعة الفحم الحجري * وقد واصلت اللجنة الفرعية لتجارة الفحم الحجري دراستها الدورية للمشاكل القريبة المتعلقة بالتسويق * وتحقق بعض التقدم في وضع شروط عامة لاستيراد الوقود الصلب وتصديره *

* ٢٩٠- وواصل الفريق العامل لشؤون استخدام الفحم الحجري دراسة موضوع التفتيم في حرارة منخفضة ومتوسطة ، واستخدام الوقود الصلب من الصنف الـردى استخداما ملائما * وقد وصل الفريق العامل لشؤون التصنيف الى اتفاق اولي يتعلق بنظام دولي لتصنيف أنواع الفحم الادبس والليغنيت ، وتابع جهوده لاعداد نظام ملائم لتصنيف فحم الكوك الصلب الشديد الحرارة *

الغاز

٢٩١- ركز الفريق العامل الخاص لمشاكل الغاز نشاطه في بضع مشاكل ذات أهمية خاصة ، كمشكلة مرونة صناعة الغاز ، ودرسها من وجهة نظر المستهلك والمنتج على السواء * ونظر الفريق العامل أيضا في المشاكل المتعلقة بالغاز الطبيعي بما فيها المشاكل المتصلة باسالة الغاز الطبيعي ونقله واعادته الى حالته الغازية وايجاد الاسواق الممكنة في اوروبا للغاز السائل * كذلك بحث الفريق العامل النواحي القانونية لحماية خطوط انابيب الغاز الدولية والخزانات المقامة تحت الارض *

القوة الكهربائية

٢٩٢- ظلت لجنة القوة الكهربائية تستعرض باستمرار تطور حالة القوة الكهربائية وواصلت تحرياتها عن الامكانيات الجديدة لتبادل القوة الكهربائية بين بلدان أوروبا

الوسطى وأوروبا الجنوبية الشرقية * واذ تابعت اللجنة دراسة امكانيات تخفيض تكاليف بناء محطات توليد القوة الكهربائية المائية وأثر استخدام الآلات في هذا الميدان ، أجرت استقصاء يتعلق بتسوية الارض واستخدام الاسمنت المسلح وأعمال الحفر * وبعد ايجاد المتوسط الاجمالي للطاقة الكهربائية المائية الكامنة في أوروبا ، على أساس مشترك ، قامت اللجنة باتخاذ الترتيبات اللازمة لاصدار خريطة دولية تبين توزيع هذه الطاقة الكامنة * كذلك درست اللجنة وسائل تحديد الموارد المائية الكهربائية القابلة للاستغلال تحديداً موحداً * ووافقت على تقارير جديدة أخرى عن كهرة الريف * هذا وقد واصل الفريق الدراسي المؤلف لتنفيذ المشروعات التي وضعتها شركة "يوجل اكسبورت" (١) لتصدير القوة الكهربائية من يوغوسلافيا ، اباحته الفنية عن المشروع الاول الذي تم اختياره للدراسة *

الاسكان

٢٩٣- قامت لجنة الاسكان ، بالاستناد الى دراسة أعدتها الامانة ، باستعراض التطورات الرئيسية الراهنة والتطورات المنتظرة في ميدان الاسكان * وبحثت مسألة وضع برامج تتعلق ببناء المساكن وتنظيم ادارة المساكن ، ودرست مشاكل تمويل الاسكان * وقررت كذلك اجراء دراسة شاملة عن الاسكان في الريف *

٢٩٤- واستمر العمل في اعداد تقرير عن السياسة الفنية للحكومات في موضوع الاسكان مع اشارة خاصة الى تخفيض تكاليف بناء المساكن * وقد أجرى المقررون الذين عينتهم اللجنة تحقيقاً حول استغلال المساحة في أنواع المساكن الحالية * وقررت اللجنة عقد جلسة خاصة لدراسة الاجراءات التي يمكن أن تتخذها الحكومات لتشجيع التطبيقات العملية لمبدأ توحيد المساكن وتنسيق قياس الابنية والاسراع في ذلك ودراسة آثارها في تجارة مواد البناء وعناصرها *

٢٩٥- ووافقت اللجنة على برنامج طويل الامد لزيارات جماعية الى بلدان مختلفة وذلك كجزء من جهودها المبذولة لتشجيع التعاون الأوروبي الشامل في المسائل المتعلقة

(١) راجع الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ٣ ، الفقرة

ببناء المساكن * وأقرت برنامجا للوثائق أعدده المجلس الدولي للأبحاث والدراسات والوثائق الخاصة بأعمال البناء يقضي بتوزيع المطبوعات الفنية والمعلومات والمواد الخاصة بثبوت المراجع المتعلقة بالاسكان والبناء بصورة منتظمة *

الصناعة والمواد الأساسية

٢٩٦- واصل الفريق العامل الخاص لأساليب تحرير العقود الهندسية والفريق العامل الخاص للآلات الزراعية ، تنفيذ الأعمال التي تدخل في إطار اختصاصات لجنة الصناعة والمواد الأساسية * وتابع مقرران حكوميان ، بمساعدة الامانة ، اعداد تقرير عن الآثار الاقتصادية المترتبة على استخدام الآلات الذاتية الحركة في المنطقة *

النقل الداخلي

٢٩٧- درست لجنة النقل الداخلي الاجراءات التي يجب اتخاذها بموجب قرار المجلس رقم ٦٤٥ زاي (دورة ٢٣) فيما يتعلق بنقل البضائع الخطرة * وقد أعربت اللجنة عن موافقتها ، من حيث المبدأ ، على النظام الذي وضعت له لجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة ، ولاحظت في الوقت ذاته أن بعض المسائل لا تزال تسبب بعض الصعوبات * ووقعت تسعة بلدان في ١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٧ ، على الاتفاقية الأوروبية الخاصة بالنقل الدولي للبضائع الخطرة بالسيارات * كذلك عقدت اتفاقية خاصة بعلامات الطرق * وقام ممثلو البلدان التسعة التي تشكل ادارات السكك الحديدية فيها اتحاد عربات "يوروب" بالتوقيع على اتفاقية تستهدف تسهيل تصليح العربات * وكذلك فتح باب التوقيع في آذار (مارس) ١٩٥٨ على اتفاق خاص بوضع مقاييس موحدة للموافقة على فئات معينة من قطع غيار السيارات ، واعتراف كل بلد من البلدان الموقعة على هذا الاتفاق بخاتم التصديق الصادر في أي بلد آخر من هذه البلدان * هذا وقد تمت الموافقة على ثلاثة رموز جديدة خاصة بعلامات الطرق ستستخدم في جميع انحاء أوروبا * وقد جرى أيضا تنقيح نص المرفق الثاني للبيان الصادر في عام ١٩٥٠ الذي يحدد الصفات التي يستحسن أن تتوفر في طرق النقل الدولية الرئيسية بالنسبة الى حركة المرور فيها *

٢٩٨- وأما فيما يتعلق بالطرق المائية فقد تحقق تقدم في اعداد مشروع الاتفاقية المتعلقة بعقود نقل البضائع والاتفاقية الخاصة بتوحيد قواعد معينة تتعلق بحوادث الاصطدام في الملاحة الداخلية * وقد اتخذ قرار بتوحيد نظام اشارات المرور في الطرق المائية الداخلية ، كما بدأ العمل على وضع اشارات للمراكب وعلى توحيد قواعد معينة للمرور وعلى الاشارات السمعية *

٢٩٩- وقد تمت الموافقة على الصورة التي يجب أن تصدر بها نتائج احصاء عام ١٩٥٥ لحركة المرور في الطرق الدولية الرئيسية ، كما صدرت توصية باجراء احصاء مماثل في عام ١٩٦٠ * ونتج عن الدراسات التي قامت بها اللجنة توقف عدة بلدان عن المطالبة بأية وثائق جمركية للاستيراد المؤقت للسيارات الخاصة * وقد تابعت اللجنة دراساتها حول تنسيق وسائل النقل ، وأجور النقل والتكاليف المتصلة به ، وحول تحسين بعض أصناف معدات النقل بالسكك الحديدية *

٣٠٠- وقد قام فريق من الخبراء بدراسة بعض الاحكام المتعلقة بالمواد المستخدمة في صنع اللوحات الخاصة بالمرور بينما يقوم فريق آخر بمقارنة مختلف وسائل النقل المشترك بعضها ببعض الآخر من النواحي الفنية والاقتصادية *

اليـد العـامـلة

٣٠١- بما أن لجنة اليد العاملة ظلت بلا عمل فقد أحال مكتب العمل الدولي تقريراً عن مشاكل اليد العاملة في أوروبا في عام ١٩٥٧ الى اللجنة في دورتها الثالثة عشرة *

الصـلب

٣٠٢- قامت لجنة الصلب ، بالاستناد الى دراسة أجرتها الامانة ، باستعراض مختلف مظاهر سوق الصلب في أوروبا الشرقية وأوروبا الغربية على التوالي ، بما في ذلك الصادرات غير المباشرة ، والمواد الخام ، والاتجاهات في القطاعات الرئيسية للطلب على الصلب ، كما درست أيضاً حالة الحديد الخردة وآثارها في السياسة الطويلة الأمد لصناعة الصلب في أوروبا الغربية * وصدر تقريران أحدهما عن «السكك

الحديدية والصلب » * (م أ / ل أ أ / ٢٩٦) ^(١) والآخر عن « التقدم المتحقق في تكنولوجيا الصلب في عام ١٩٥٦ » (م أ / ل أ أ / ٣٠٥) * هذا وقد شرعت اللجنة في اجراء دراسة مفصلة عن المستقبل البعيد لصناعة الصلب الأوروبية * كما واصلت تشجيعها للتعاون الأوروبي الشامل في المسائل الفنية المتصلة بالصلب *

الاشخاب

٣٠٣ - استعرضت لجنة الاشخاب التطورات الحاصلة في أسواق الخشب الأوروبية في عام ١٩٥٧ وقد رت تطوراتها المنتظرة لعام ١٩٥٨ * وقد نظرت في المشاريع الأولى لتقارير الخبراء عن حالة الاشخاب الصلبة الأوروبية ودرست أيضا مشاكل مختلفة تتعلق باستغلال الخشب وخاصة النواحي الاقتصادية لاتجاهات هذا الاستغلال * وقد أوصت اللجنة باعطاء الأولوية الى دراسة الاتجاهات في استهلاك الخشب في التعبئة بوصفها القطاع الثاني من سلسلة الدراسات *

٣٠٤ - وواصلت اللجنة المختصة بالساليب العمل في الغابات وتدريب عمال الغابات ، وهي لجنة مشتركة بين منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ، دراستها للمسائل الفنية وذلك عن طريق أفرقة دراسية متخصصة ومقررين خبراء * وتتعاون منظمة العمل الدولية على تأدية أعمال هذه الهيئة تعاوناً متزايداً وواصلت بصفة خاصة تأييدها لنظام منح استكمال التخصص للمعلمين الذين يدرسون شؤون الغابات * وقد نظمت زيارات ورحلات دراسية متبادلة * وطلبت اللجنة الى الفريق العامل المختص باحصاءات الغابات ومنتجاتها والمشارك بين منظمة الاغذية والزراعة وبين اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، أن ينجز المهمة المسندة اليه *

٣٠٥ - وقدم الاتحاد السوفياتي اقتراحا يتعلق بمشروع اتفاق أوروبي شامل يتعلق بالتعاون العلمي والفني والاقتصادي في ميدان صناعة الاشخاب * وقد تم الاتفاق على اجراء يتبع متابعة دراسة هذا الاقتراح في الدورة المقبلة للجنة *

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٣/١٩٥٧/٢/٣ *

انماء التجارة

٣٠٦- استعرضت لجنة انماء التجارة ، في دورتها السادسة ، تطور التجارة بين بلدان أوروبا وخاصة تطور التجارة بين الشرق والغرب * وأشارت الى الحاجة الى إزالة مختلف الحواجز التجارية أو التغلب عليها وحل المشاكل الاخرى * وقد أحاطت اللجنة علما بالنتائج التي أسفرت عنها العمليتان الأوليان ربع السنويتان لاجراءات المقاصة المتعددة الاطراف التي وضعت وفقا لتوصيتها السابقة * وقد عقد مؤتمر خبيراء المقاصة المتعددة الاطراف بمناسبة انعقاد الدورة السادسة للجنة *

٣٠٧- ودرست اللجنة المسائل المتصلة بالاسواق التجارية والمعارض الفنية الدولية وأحاطت علما بالتقارير الواردة عن مدى تقدم العمل في شؤون التحكيم وفي توحيد شروط البيع العامة * وطلبت الى الامانة أن تتحرى الوسائل التي يمكن أن تتخذ لتحسين انماء التجارة بين البلدان الاوروبية فيما يختص بالتأمين * وقد عقد المؤتمر الخامس لخبيراء التجارة بين الشرق والغرب بمناسبة انعقاد الدورة السادسة للجنة *

٣٠٨- واقترح أن تقوم اللجنة ، في دورتها المقبلة ، بدراسة الآثار الاقتصادية الناجمة عن انشاء الاتحاد الاقتصادي الاوروبي * ومن المقرر تلخيص المعلومات والمقترحات التي قد ترفعها الحكومات المعنية الى الامانة عن هذا الموضوع لتقوم اللجنة بدراستها * وقد رحب ممثلو البلدان المشتركة في الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ، أثناء انعقاد الدورة الثالثة عشرة للجنة ، بالفرصة التي ستسبح لهم لبحث هذه المسألة في الدورة المقبلة للجنة * واقترحت عدة وفود ايضا أن تقوم اللجنة بدراسة الآثار التي تلحق التجارة بين الشرق والغرب من جراء الجهود الاخرى الرامية الى تحقيق التكامل الاقتصادي على أساس اقليمي في أوروبا *

٣٠٩- وأحاطت اللجنة علما بعزم الامانة على تضمين مطبوعاتها دراسات عن امكانيات تسهيل التجارة بين البلدان الاوروبية ولاسيما بين الشرق والغرب * وقد طلبت اللجنة الى الامانة أن تأخذ في عين الاعتبار ، لدى اعدادها هذه الدراسات ، المعلومات التي قد ترغب في تقديمها البلدان المختلفة *

الانماء الاقتصادية لاوروبيا الجنوبية

٣١٠ - قامت اللجان التابعة للجنة الاقتصادية لاوروبيا بتنفيذ عدد من المشروعات المتصلة بقرار اللجنة رقم ٧ (دورة ١١) (١) * وقد واصلت لجنة القوة الكهربائية أعمالها بصدور مشروع تصدير القوة الكهربائية من يوغوسلافيا وامكانيات تبادل القوة الكهربائية بين بلدان أوروبا الوسطى وأوروبا الجنوبية * وعالجت لجنة الاسكان مشاكل الاسكان في البلدان القليلة التقدم من الناحية الصناعية * كذلك استمعت لجنة النقل الداخلي الى بيان بالخطوات التي اتخذتها كل من ايطاليا وتركيا ويوغوسلافيا واليونان لدراسة وسائل تحسين بعض الطرق الرئيسية ذات الاهمية الدولية * وقد درست لجنة الصلب المشاكل المتعلقة بصناعة الصلب في أوروبا الجنوبية * وتضمن جدول أعمال الدورة السادسة للجنة انماء التجارة مسألة بحث المشاكل المتعلقة بالتجارة الخارجية لبلدان أوروبا الجنوبية الشرقية * وقد انعقدت في اليونان في أيار (مايو) سنة ١٩٥٧ ، وبناء على اقتراح مؤتمر الاحصائيين الاوروبيين ، حلقة دراسية خاصة بالاحصاءات الصناعية *

الاحصاءات

٣١١ - بحث مؤتمر الاحصائيين الاوروبيين ، فيما بحثه ، التقارير التي وضعتها أفرقتها العاملة حول تعدادات السكان والمساكن ، والاحصاءات والدراسات الزراعية ، والاحصاءات الاقتصادية العامة ، واستخدام الآلات الالكترونية في تحضير البيانات ، كما بحث التقارير التي وضعتها أفرقة الخبراء التابعة له حول تصنيف الاشخاص حسب مميزاتهم الاجتماعية والاقتصادية ، وتكوين رأس المال واستهلاكه ، والتقارير التي وضعها المقررون عن تنسيق التعدادات ، وعن احصاءات المدخرات ، وعن تسوية التغيرات الموسمية أو ما يماثلها والفروق الحاصلة بين أرقام التصدير والاستيراد ، والتقارير التي وضعتها المنظمات الدولية المعنية عن أعمالها المتعلقة باحصاءات أسعار المنتجات الزراعية ، وعن المقارنات الدولية للاجور الحقيقية ، وعن استقصاءات تتعلق بميزانية العائلة ، وعن الاجور والعناصر المرتبطة بتكليف اليد العاملة في الصناعة

(١) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ٦ ، الباب الثالث *

الاوربية ، وعن الاحصاءات المتعلقة بنقل الفحم الحجري والحديد والصلب والحديد الخردة ، وعن الحسابات القومية والموضوعات المتصلة بها ، وأخيرا التقارير التي وضعتها الامانة عن المؤشرات الجارية للمصروفات الخاصة والمصروفات الحكومية ، وعن نظم الحسابات القومية في البلدان الأوربية ، وعن احصاءات مبيعات الصلب ومخزونه واستهلاكه ، وعن الاعمال الاحصائية التي تمت بموجب برامج مختلف اللجان الفرعية التابعة للجنة .

المبحث الثاني

اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى

المطلب الأول

علاقات اللجنة مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية
الأخرى والمنظمات غير الحكومية

٣١٢ - قامت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى وكذلك هيئاتها الفرعية ، كما هو موضح في تقريرها السنوى (م أ/٢ + ٣١) (١) ، بمضاغفة تعاونها مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الاخرى والمنظمات غير الحكومية العاملة في هذه المنطقة . واستمرت علاقات العمل الوثيقة مع منظمة الاغذية والزراعة عن طريق مصلحة الزراعة المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى وبين منظمة الاغذية والزراعة ، وعن طريق الدراسات المشتركة عن اتجاهات أسواق الاخشاب ، والاجتماعات المشتركة كتلك التي عقدها الفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط الاقتصاديين ، والمركز المشترك بين منظمة الاغذية والزراعة وبين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى والمختص بسياسات دعم الاسعار والدخول الزراعية وتشبيتها في آسيا والشرق الاقصى ، ومؤتمر الاحصائيين الاسيويين ، وتبادل الوثائق التي أعدتها كل من منظمة الاغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى والمخصصة لاجتماعات هيئاتها . وقد اشترك في اجتماعات عدد من الهيئات الفرعية للجنة كل من

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

منظمة العمل الدولية ، وصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية ومنظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأرصاد الجوية العالمية ومنظمة الطيران المدني الدولية ، والاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة • واستمر التعاون بين اللجنة وبين منظمة العمل الدولية في المشاكل المتعلقة باليد العاملة ، والصناعات الصغيرة والصناعات اليدوية ، وتدابير الوقاية في عمليات السكك الحديدية ، وتدريب الميكانيكيين اللازمين لآلات الديزل البحرية • وقد تناول التعاون مع اليونسكو النواحي الاجتماعية للتصنيع ، والقدرة الانتاجية ، وتعميم الكهرباء ، والصناعات الصغيرة ، كما تناول الاستعدادات لعقد حلقة دراسية لبحث التخطيط الاقليمي • كذلك عرض الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية مساعدته على الاشتراك في اجراء الدراسات المتعلقة بمشاكل المواصلات السلوكية واللاسلكية وعلى عقد اجتماع لفريق عامل مختص بالمواصلات السلوكية واللاسلكية • واحتفظ بعلاقات العمل الوثيقة مع أمانة الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة فيما يتعلق بالآثار المحتملة للسوق الأوروبية المشتركة في تجارة الاقليم • هذا وقد انشأت أمانة اللجنة علاقات عمل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية • وقوت علاقات العمل مع اللجنة الاستشارية للانماء الاقتصادي التعاوني في جنوب آسيا وجنوبها الشرقي (مشروع كولومبو) ، ومع مكتب التعاون الفني لمجلس التعاون الفني في جنوب آسيا وجنوبها الشرقي • وقد عملت غرفة التجارة الدولية والمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس ، والمؤتمر الجيولوجي الدولي والاتحاد العالمي للمحاربين القدماء على مساعدة أمانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى على تنفيذ المشروعات التي تتعلق ، على التوالي ، بالتبادل التجاري ، وتوحيد المقاييس ، واعداد خريطة جيولوجية اقليمية ، وتحديد الاراضي •

المطلب الثاني

عضوية اللجنة

٣١٣ - أصبح اتحاد الملايو عضوا في اللجنة نتيجة لقبوله عضوا في الامم المتحدة •

٣١٤- واتخذت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة ، وباجماع الآراء قرارا (القرار ٢٦ (دورة ١٤)) أوصت فيه المجلس بالموافقة على ادراج ايران في النطاق الجغرافي للجنة وبقبولها عضوا في اللجنة * بيد أن عدة اعضاء في اللجنة رأوا ضرورة التزام غاية الحذر في أية محاولة جديدة لتوسيع النطاق الجغرافي للجنة ، كي يتاح لها اداء مهمتها بصورة فعالة ولمراعاة اعتبارات أخرى *

المطلب الثالث أوجه النشاط الرئيسية

٣١٥- بحثت اللجنة مشكلة تزايد العجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات ، وتدور شروط التبادل التجاري ، ولاسيما هبوط أسعار عدد من السلع الرئيسية الاولية المعدة للتصدير ، واستمرار الهبوط في نصيب المنطقة من صادرات العالم * وقد قررت أن تجرى ، على سبيل التجربة ، محادثات لتشجيع التجارة داخل الاقليم ، وتقتصر على حكومات دول المنطقة التي هي اعضاء واعضاء منتسبة في اللجنة *

٣١٦- وقد اعتمدت اللجنة ، وفقا لقرارها رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) ، برنامجا للاعمال يركز الاهتمام في النواحي الاقليمية والطويلة الأجل للانماء والاقتصاد ، والتصنيع ومشاكل السكان وانماء الموارد ، ويؤكد من جديد موافقتها على سياسة تنسيق برنامج أعمالها *

الانماء والتخطيط الاقتصادي

٣١٧- أقرت اللجنة تقرير الفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط الاقتصادي عن دورته الثالثة ، الذي وجه فيه اهتماما خاصا الى مشاكل الانماء والتخطيط الزراعيين بالنسبة الى الاقتصاد في مجموعه والى التصنيع بوجه خاص * وقد أكد الفريق العامل أن العجز في الموظفين المدربين وفي الاحصاءات الاساسية ، وعيوب الاساليب الفنية المتبعة في الانتاج كانت كلها عوامل أعاققت تخطيط الانماء الزراعي في المنطقة * وأكدت اللجنة أهمية تحسين التشريع المتعلق بملكية الأرض، والتسليف الزراعي ، وتسهيلات تصريف المنتجات ، كما أكدت أهمية تعاون المزارعين على تنفيذ المشروعات الزراعية والسياسة الزراعية * وقررت أن يبحث الفريق العامل ، في دورته

الرابعة ، مشاكل التصنيع بالنسبة الى الانماء والتخطيط الاقتصاديين في مجموعه ، وأن يبحث ، في دورته الخامسة ، مشاكل الانماء الاقتصادي والاجتماعي المتوازن الذي أكدت الجمعية العامة أهميته في قرارها رقم ١١٦١ (دورة ١٢) *

التجارة

٣١٨- أقرت اللجنة تقرير لجنة التجارة التي كانت قد استعرضت في دورتها الاولى ، التطورات والسياسات الحالية في ميدان التجارة والاعراض المتعلقة باجازات الاستيراد والتصدير * وقد بحث الآثار المحتملة للسوق الأوروبية المشتركة في تجارة بلدان المنطقة وذلك في ضوء الدراسة التي أجرتها الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة ، وفي ضوء البيانات التي رفعتها الى اللجنة عدة حكومات في المنطقة بالاضافة الى بعض الحكومات الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي * وقد رحبت اللجنة بالتأكيدات التي أعطتها هذه الحكومات الاخيرة بحماية المصالح الاقتصادية المشروعة للبلدان غير الاعضاء ، وذلك وفقا للمادتين ١٨ و ١١٠ من معاهدة روما *

٣١٩- وقررت لجنة التجارة أن تعير ، في دورتها المقبلة ، انتباها خاصا لمسألة الاتجار بالمعادن والمنتجات المعدنية ، وأن تعقد حلقتين دراسيتين حول موضوع تشجيع التجارة اولاهما في اليابان في عام ١٩٥٩ والثانية في الهند في عام ١٩٦٠ ، وأن تعمل ، بالتعاون مع أمانة الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة وأمانة مجلس التعاون الجمركي ، على تأليف فريق عامل مختص بادارة الجمارك *

٣٢٠- واذ أحاطت اللجنة علما بالقلق الذي أبداه عدد من الوفود حول الآثار المحتملة للسوق الأوروبية المشتركة في اقتصاد بلدان المنطقة ، فقد قررت أن تستمر في دراسة التطورات التي قد تنجم عن انشاء هذه السوق *

الصناعة والموارد الطبيعية

٣٢١- وأقرت لجنة الصناعة والتجارة ، في دورتها العاشرة ، التقرير السابع للجنة الفرعية للحديد والصلب الذي أكدت فيه أهمية اجراء دراسات عن الطلب على الحديد وعلى منتجات الصلب ، وأهمية انشاء صناعات خفيفة لتحويل الصلب ، أو

مصانع لتجميع الاجزاء ، وذلك كخطوة أولى في سبيل انشاء صناعة للحديد والصلب *
وقد أكدت اللجنة الفرعية في هذا التقرير أيضا الحاجة الى التحقق عما اذا كانت الاساليب الحديثة المستخدمة في انتاج الحديد والصلب تتلاءم من النواحي الفنية والاقتصادية مع ظروف المنطقة ، كما أكدت أهمية توحيد المواصفات ، واجراء التجارب في مصنع نموذجي ، وتدريب الموظفين ، وأهمية التعاون الدولي والتعاون بين بلدان المنطقة *

٣٢٢- ولقد قامت ادارة المساعدة الفنية واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لاروبا ، بتنظيم جولة دراسية لخبراء الحديد والصلب الآسيويين يزورون اثناءها بلجيكا وجمهورية المانيا الاتحادية والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة *

٣٢٣- وقد أقرت لجنة الصناعة والتجارة التقرير الخامس للفريق العامل المختص بالصناعات الصغيرة وتسويق منتجات الحرف اليدوية ، والذي درس فيه النواحي الفنية والاقتصادية لصناعة الجلود * واستعرضت اللجنة التدابير التي اتخذتها الحكومات لتنفيذ التوصيات السابقة التي اصدرها الفريق العامل لانماء الصناعات الصغيرة * فوجدت أنه يمكن انماء فروع الصناعة الكبيرة منها والصغيرة على السواء بحيث تغدو متممة لبعضها البعض * وقررت اللجنة أن تبحث ، في دورتها المقبلة ، المشاكل المتعلقة بصناعة تعليب الفواكه والاعذية وحفظها *

٣٢٤- وعندما وافقت اللجنة على التقرير السادس للجنة الفرعية للقوة الكهربائية ، أكدت الحاجة الى دراسة أساليب التقديرات المسبقة للطلب على القوة الكهربائية * وقد قامت اللجنة الفرعية ، عن طريق فريق عامل من الخبراء ، بدراسة مختلف أساليب تقدير كميات القوة الكهربائية المائية الكامنة * وقررت القيام بدراسة موحدة عن موارد الوقود والقوة الكهربائية والطلب عليهما في بلدان المنطقة * وقررت أيضا أن تقوم ، بالتعاون مع منظمة الاعذية والزراعة ، بدعوة فريق عامل لبحث موضوع استخدام الاعمدة الخشبية في عمليات كهربية الاريا ف * وقد أعربت اللجنة عن تقديرها للتقرير الذي وضعه الامين العام عن ” التطبيقات الاقتصادية للطاقة الذرية - توليد

الطاقة واستخدامها في الصناعة والزراعة (م أأ/٥٠/٣٠)^(١) وأكدت الحاجة الى توفير التسهيلات اللازمة لتدريب الموظفين الفنيين *

٣٢٥ - وأقرت اللجنة التقرير الثالث للفريق العامل المكون من كبار الجيولوجيين والخاص باعداد خرائط اقليمية عن طبقات الارض والثروات المعدنية لآسيا والشرق الأقصى، ولاحظت أن الخريطة الاقليمية عن طبقات الارض ستنتهي قبل آخر عام ١٩٥٨ * وأوصت بالشروع في العمل على اعداد خريطة عن الثروات المعدنية *

٣٢٦ - أعارت اللجنة الفرعية لانماء الموارد المعدنية ، في دورتها الثالثة ، انتباها خاصا الى التشريعات المتعلقة بالتعدين ، وحفظ الموارد المعدنية والاتجار بها ، والتنقيب عنها ، ومسح الاراضي من الجو والتنقيب عن المعادن المشعة ، وتدريب الموظفين وجمع الاحصاءات الكافية عن المعادن * وقد قررت اللجنة عقد اجتماع لفريق عامل من الخبراء لدراسة تشريعات التعدين وعقد حلقة دراسية عن مسح الاراضي من الجو * ووافقت على جدول أعمال الندوة المقرر عقدها في عام ١٩٥٨ لبحث موضوع انماء موارد النفط في آسيا والشرق الأقصى وأوصت بأن يقوم خبراء المعادن بجولة دراسية يزورون فيها كندا والولايات المتحدة الامريكية *

٣٢٧ - واقترحت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى وجوب تعاون بلدان المنطقة في سبيل ايجاد أسواق أوسع تمكن من انشاء صناعات ضخمة وتستوعب انتاجها * ووسعت اختصاص الفريق العامل المكون من كبار الجيولوجيين والخاص باعداد خرائط اقليمية عن طبقات الارض والثروات المعدنية لآسيا والشرق الأقصى بحيث يتضمن نواحي أخرى من الدراسات الجيولوجية *

النقل الداخلي

٣٢٨ - استعرضت لجنة النقل الداخلي ، في دورتها السابعة ، أعمال لجنتها الفرعية وأمانتها ، ووجهت اهتماما خاصا الى مشاكل تنسيق النقل الداخلي والدراسات

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ٢/١٩٥٧/٢/ب *

الاحصائية الخاصة بسير أنظمة النقل واستخدام الآلات في حسابات منشآت النقل *

٣٢٩ - وقام فريق عامل خاص للموانئ الداخلية بدراسة المسائل المتعلقة بتصميم الموانئ الداخلية وبنائها ، وبالنواحي الادارية والمالية الخاصة بإدارة هذه الموانئ ونامائها . وقد قررت اللجنة الفرعية للطرق المائية الداخلية أن تأخذ بعين الاعتبار الدراسات التي تقوم بها مختلف المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية عن الموانئ البحرية وعمليات الشحن البحري في المنطقة ، وذلك قبل أن تبشر الاعمال التكميلية التي أوصى بها الفريق العامل الخاص . ولاحظت هذه اللجنة أن أحد عشر بلدا من بلدان المنطقة قد أخذت تعمل بالنظام الموحد للعوامات وإشارات السواحل الخاصة بالطرق المائية الداخلية في آسيا والشرق الاقصى ، وقررت أن تضع توصيات خاصة بالمقاييس الموحدة لصنف واحد من الطرق المائية على الاقل لتستخدم كقياس اقليمي موحد للطرق المائية الصالحة للملاحة ذات الاهمية الدولية .

٣٣٠ - وأعارت اللجنة الفرعية للسكك الحديدية ، في دورتها الخامسة ، انتباهها خاصا الى النواحي الفنية والاقتصادية للنقل بالسكك الحديدية ، بما في ذلك تسيير قاطرات الديزل وصيانتها ، والاستغلال الاقتصادي لعربات السكك الحديدية ، والتدابير اللازمة لتحسين الاساليب الفنية في الورش (المعامل) والوقاية في اعمال السكك الحديدية . وقررت اللجنة أن تواصل تعاونها مع منظمة الاغذية والزراعة في سبيل توحيد أنواع العوارض (الفلنكات) الخشبية وحفظها ، وذلك عملا بالاقترح الذي قدمته لجنة الغابات الاسيوية - الباسيفيكية في دورتها الرابعة . ولاحظت أن حكومة الباكستان قد أخذت على عاتقها مسؤولية ادارة مركز تدريب موظفي التشغيل والإشارة للسكك الحديدية ، على أن يظل هذا المركز محتفظا بصفته الاقليمية .

٣٣١ - وقد قامت حلقة دراسية مختصة بسلامة الطرق البرية الرئيسية بدراسة النواحي الادارية والفنية الخاصة بسلامة هذه الطرق . وأوصت بتنظيم أسابيع دراسية لحركة المرور في المدن الرئيسية في المنطقة ، وباعداد كتب عن سلامة الطرق البرية الرئيسية وذلك بالتعاون مع منظمة اليونسكو ، بقصد ادخالها ضمن مناهج التعليم في المدارس والمعاهد . كذلك عقدت حلقة دراسية مختصة بالطرق البرية المنخفضة التكاليف وبتثبيت التربة .

٣٣٢- قررت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى تغيير اسم " لجنة النقل الداخلي " بحيث يصبح " لجنة النقل الداخلي والمواصلات " وعقد اجتماع لفريق عامل للمواصلات السلكية واللاسلكية مشترك بينها وبين الاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية . وبالنظر الى حاجة لجنة النقل الداخلي والمواصلات وهيئاتها الفرعية الى توجيه أعمالها توجيهها جديدا وتركيز اهتمامها في المشاكل الاقتصادية الرئيسية الخاصة بالنقل والمواصلات ، فقد رأت اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ضرورة انشاء معاهد فنية اقليمية للابحاث الخاصة بالمشاكل الفنية المتعلقة بالسكك الحديدية ، وبالطرق البرية الرئيسية ، وبالطرق المائية الداخلية ، وبالمواصلات السلكية واللاسلكية .

ضبط الفيضانات وتنمية الموارد المائية

٣٣٣- لاحظت اللجنة أن حكومات تايلاند وجمهورية الفيتنام ، وكمبوديا ولاوس قد انشأت لجنة لتنسيق الدراسات الخاصة بالحوض الاسفل لنهر ميكونغ ، تقدم لها أمانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى ما تحتاج اليه من خدمات . وقد قامت بعثة دراسية للامم المتحدة باجراء ابحاث واسعة في المنطقة ذاتها وأوصت ببرنامج للدراسات والابحاث مدته خمس سنوات يستهدف البدء بوضع خطط أولية لأهم المشروعات التي يمكن تنفيذها على المجرى الرئيسي للنهر (م أ م ف / ا ش أ / ٣) واتخذت اللجنة قرارا (القرار ٢٥) (دورة ١٤) حثت فيه الامم المتحدة على منح هذا المشروع درجة عالية من الأولوية عند ما يتم انشاء الصندوق الخاص ، وطلبت الى الامين التنفيذى مساعدة لجنة التنسيق على تنفيذ برنامج الابحاث . وأعربت عن تقديرها للمساعدات المالية التي قدمتها حكومات نيوزيلاندا وفرنسا والولايات المتحدة الامريكية ، ولاستعداد حكومتي بورما واليابان لتقديم اشكال أخرى من المساعدة لتنفيذ مشروع نهر ميكونغ .

٣٣٤- واستعرض المؤتمر الفني الاقليمي الثالث لانماء الموارد المائية التقدم الذي حققته بلدان المنطقة في أعمال انماء الموارد المائية ، وأصدر بعض التوصيات المتعلقة بالنواحي الفنية والتنظيمية للتخطيط والبناء . وقد بحث المؤتمر المزايا النسبية لكل من العمل اليدوى والآلات ، ولكل من المؤسسات الحكومية وشركات

المقالة الخاصة في بناء المشروعات *

٣٣٥- وقررت اللجنة أن تعمل ، بالتعاون مع مكتب الشؤون الاقتصادية للأمانة العامة للأمم المتحدة ، على تنظيم فريق عامل لعمليات نقل الأتربة في منطقة اختصاص اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى وذلك ضمن نطاق الدراسات المنصوص عليها في قرارى المجلس رقم ٥٩٧ (دورة ٢١) و ٦١٨ (دورة ٢٢) عن العلاقة القائمة بين العمل اليدوى وبين العمل الآلي في مشاريع البناء * وقررت اللجنة أيضا تنظيم حلقة دراسية مشتركة بين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى والمنظمة العالمية للإحصاء الجوية لدراسة مختلف نواحي الملاحظات والبيانات المائية * وقد أكدت أهمية تقدير كمية المياه الجوفية والمياه الناتجة عن ذوبان الثلج *

الاغذية والزراعة

٣٣٦- استعرضت اللجنة أعمال مصلحة الزراعة المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى وبين منظمة الاغذية والزراعة * فأكدت أهمية دوائر الارشاد الزراعي في تخطيط المزارع وإدارتها ، وأهمية تبادل بلدان المنطقة الخبرة المكتسبة في تخطيط الانماء الزراعي * وقررت دمج الدراسة المقترحة عن الدور الذى يؤدى فيه التدابير التى تعتمد على المجهود الشخصى في الانماء الاقتصادى في الدراسة المقترحة عن الدور الذى يؤدى فيه المجتمع الريفي في الانماء الزراعي *

الاحصاءات والابحاث الاخرى

٣٣٧- وافقت اللجنة على تقرير الدورة الاولى لمؤتمر الاحصائيين الآسيويين ، وأوصت بأن تشترك حكومات المنطقة في البرنامج المنسق للتعدادات العالمية للسكان (بما فيه تعداد المساكن) والتعدادات الزراعية لعام ١٩٦٠ والموضوع بالاشتراك بين منظمة الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة * ولاحظت أن منظمة الامم المتحدة ومنظمة الاغذية والزراعة تعملان معا على تنظيم مركز لتدريب موظفي التعداد في عام ١٩٥٨ * وأكدت أيضا أهمية تشجيع استعمال طرق الاحصاء العيني ، وتشجيع التدريب والاحصاءات في أعمال التخطيط والانماء وذلك كجزء من عمل الامانة المستمر *

٣٣٨- واذ أقرت اللجنة تقرير الفريق العامل الثاني المختص بمشاكل إعادة تبويب الميزانية وإدارتها ، لاحظت أن أعمال هذا الفريق ذات أهمية خاصة إذ تساعد الحكومات على وضع سياساتها وتساعد الجماهير على تفهم الوسائل التي تتبعها الحكومات في تأمين إيراداتها وصرف أموالها العامة . وقررت أنه يتوجب على الفريق ، بعد ذلك ، أن يدرس مسألة وضع الميزانيات على أساس ما يمكن أنجازها من مشروعات .

الشؤون الاجتماعية

٣٣٩- قامت أمانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، بالتعاون مع مكتب الشؤون الاجتماعية ومكتب الشؤون الاقتصادية في المقر العام ، بدراسة تمهيدية عن المصروفات الاجتماعية في الهند . وقد بحثت اللجنة ، بناء على طلب المجلس في قراره رقم ٦٦٣ بـ (دورة ٢٤) ، التقرير الصادر بعنوان "تقرير عن تنسيق السياسة المتعلقة بمستويات معيشة الأسرة" (أع/م ش أ ج / ٣) (١) ولاحظت أن الفريق العامل لشؤون الانماء والتخطيط الاقتصادي بين لعام ١٩٥٩ سيدرس مسألة الانماء الاقتصادي والاجتماعي المتوازن .

أعمال المساعدة الفنية

٣٤٠- لاحظت اللجنة بارتياح تقرير إدارة المساعدة الفنية وأمانة مجلس المساعدة الفنية وأعربت عن أملها في أن يواصل أعضاء الأمم المتحدة تمويل البرنامج الموسع للمساعدة الفنية بالاموال اللازمة على أساس زيادة التبرعات وانتظام دفعها ، وذلك لكي تفي بحاجات المنطقة المتزايدة . وطالبت بتقوية معاهد التدريب الوطنية ، وإنشاء معاهد اقليمية للتدريب والابحاث . وأحاطت علما بتزايد حركة تبادل المعلومات الفنية والخبراء والطلبة بين بلدان المنطقة . وذكرت أنها ترقب باهتمام انشاء الصندوق الخاص للأمم المتحدة وأعربت عن أملها في أن يلعب هذا الصندوق دورا هاما في مواجهة مستلزمات المنطقة فيما يتعلق باجراء استقصاءات وإنشاء معاهد للتدريب والبحث والاستشارة ، وإقامة مصانع نموذجية .

(١) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ٧/٤/١٩٥٢

الخدمات الاستشارية

٣٤١- واصلت أمانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى اسداء خدماتها الاستشارية ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة ، ومع ادارة المساعدة الفنية ، ومع ممثلي مجلس المساعدة الفنية المقيمين في بلدان المنطقة . وقد تناولت هذه الخدمات صناعات الحديد والصلب ، والاحصاءات ، وتوحيد المقاييس ، وأجور الشحن البحري ، والطاقة الهوائية ، والليغنيت والتراب النفطي ، وتوفير المعلومات الفنية الخاصة بالتنقيب عن الرواسب المعدنية المشعة .

المبحث الثالث

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

المطلب الأول

علاقات اللجنة مع الوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الاخرى والمنظمات غير الحكومية

٣٤٢- حافظت اللجنة وأمانتها ، كما هو موضح في تقريرها السنوى (م أ أ / ٣٠٩١) (١) على علاقاتهما الوثيقة مع الوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى التي تهتم بالمشاكل الاقتصادية لأمريكا اللاتينية . وقد وقعت اللجنة اتفاقا جديدا مع منظمة الاغذية والزراعة يتعلق بالبرنامج المشترك بينها وبين منظمة الاغذية والزراعة . وقد تعاونت كل من منظمة العمل الدولية ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة ومنظمة الطيران المدني الدولية مع برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، وذلك برعاية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية . وقد عينت منظمة الارصاد الجوية العالمية خبيرا ليساهم في اعداد الدراسة المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وادارة المساعدة الفنية والمتعلقة بالانماء المتكامل للموارد

(١) الوثيقة الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٤ .

المائية في أمريكا اللاتينية * وأقامت اللجنة صلات تتعلق بهذا المشروع مع منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة * كذلك حافظت على علاقاتها الوثيقة مع صندوق النقد الدولي ومع البنك الدولي للإنشاء والتعمير وتبادلت معهما المعلومات * كما أقامت علاقات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وساهم أحد موظفي اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في البعثة التي قامت بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى أمريكا اللاتينية * وواصلت اللجنة تعاونها الوثيق مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للدول الأمريكية * وقد عقدت لجنة التنسيق بين أعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وأعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي للدول اللاتينية ، اجتماعين خلال الفترة المستعرضة * وحضر ممثلون عن الوكالات المتخصصة ، وعن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للدول اللاتينية ، وعن المنظمات غير الحكومية ، اجتماعات اللجنة العامة والهيئات الفرعية للجنة *

المطلب الثاني أوجه النشاط الرئيسية

٣٤٣- عقدت اللجنة العامة التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية دورتها السادسة في ٧ و ٨ نيسان (أبريل) ١٩٥٨ في مدينة سانتياغو في شيلي * وقد اتخذت هذه اللجنة قرارا بمناسبة مرور عشر سنوات على إنشاء اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وهي الذكرى التي احتفل بها في شهر آذار (مارس) ١٩٥٨ * كذلك اتخذت قرارات أخرى تناولت برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، والمساعدة الفنية ، والسوق الإقليمية لأمريكا اللاتينية ، وتعاون منظمات العمال مع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وعمليات التعداد في الأمريكيتين لعام ١٩٦٠ ومبنى الأمم المتحدة في سانتياغو *

٣٤٤- وقد قررت اللجنة العامة ، أثناء استعراضها برنامج الأعمال لعام ١٩٥٨-١٩٥٩ ، أن تواصل مع بعض التعديلات الطفيفة برنامج الأعمال الأساسي الذي وضعته لها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في دورتها السابعة^(١) وقد

(١) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرين ، الملحق رقم ٨ ، الباب السادس *

أسقطت اللجنة ، في هذه الدورة سبعة عشر مشروعا لكي تمكن أمانتها من تركيز موارد ها في المشاريع التي تتصل اتصا لا مباشرة بالاهداف التي حدد ها المجلس •

برنامج السوق الاقليمية

٣٤٥- أبدى أعضاء اللجنة اهتماما متزايدا بالدراسات المتعلقة باعداد مشروع السوق الاقليمية لأمريكا اللاتينية ، والتي بدىء باجرائها عملا بالقرار ٣ (دورة ١) الذي اتخذته لجنة التجارة والقرارين ١١٥ (دورة ٧) و ١١٦ (دورة ٧) اللذين اتخذتهما اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية •

٣٤٦- وقد عقد الفريق العامل للخبراء الخاص بالسوق الاقليمية ، دورته الاولى في سانتياغو في شباط (فبراير) ١٩٥٨ • ولقد قدم أعضاء الفريق العامل الذين تم اختيارهم على أساس ما يتمتعون به من خبرة ومكانة في جميع انحاء أمريكا اللاتينية ، خدماتهم بصفاتهم الشخصية •

٣٤٧- وقام الفريق العامل ، أثناء بحثه المشاكل المتعلقة بانشاء سوق اقليمية ، بدراسة عدد من الوسائل التي من شأنها أن تحقق التكامل التدريجي المطمرد للسواق ، وأخذ بعين الاعتبار الأثر الذي يمكن أن تتركه السوق الاقليمية في فئات مختلفة من السلع الانتاجية و سلع الاستهلاك ، والمنتجات الزراعية ، والمواد الخام ، والمنتجات الوسيطة • وقد قدمت اقتراحات تتعلق بالوسائل المناسبة لمنع الافراط في تركيز الصناعات في بضعة مراكز بفرض شروط مغرية • ولم ينس الفريق العامل أيضا أن من المرغوب فيه أن يجعل اشترك البلدان الصغيرة والبلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم في المنطقة في السوق الاقليمية يعود بالنفع على تلك البلدان • كذلك بحث الفريق العامل مسألة ميزان اقليمي للمدفوعات ، وقد عرضت عدة آراء أخرى حول احتمال اتخاذ اجراء تعاوني لتأمين عدم تأثر صفة التنافس التي تتسم بها المنتجات المصدرة الى السوق الاقليمية ، باختلال في ميزان مدفوعات البلدان الاعضاء • وبحث الفريق أيضا أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه نظام متعدد الاطراف للمدفوعات والائتمان والحاجة الى تمويل مشاريع الانماء الاقليمي •

٣٤٨- وبين الفريق العامل في تقريره (م أ ل / أ ل ١٢ / ل ت ١ / ف ع ٦ / ٢) المراجعة رقم ١) الاسس التي يمكن أن تقام عليها السوق الاقليمية لأمريكا اللاتينية

ويمكن أن توضع بمقتضاها اقتراحات معينة * وقرر أن يعقد دورة أخرى في أواخر عام ١٩٥٨ يدرس فيها مثل هذه الاقتراحات لرفعها الى لجنة التجارة والى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية *

٣٤٩- كذلك كانت الاستعدادات تجري لعقد الدورة الثانية للفريق العامل المؤلف من ممثلي البنوك المركزية والذي ينتظر أن يبحث مسألة ازالة العقبات القائمة في وجه التجارة وتطبيق نظام المدفوعات المتعددة الاطراف * ولهذه الغاية استمر العمل في تحليل نظم القطع والقيود الكمية والعوامل الاخرى التي تعيق التبادل التجارى وتقيد * كما أعدت دراسة مقارنة لتصنيفات التعريفات الجمركية وقوائمها توطئة لوضع قائمة موحدة بالتعريفات الجمركية في كل امريكا اللاتينية على غرار ما قد حدث فعلا في أمريكا الوسطى ، وتحديد مستوى راجعية الرسوم الجمركية في كل من البلدان التي اختيرت لتكون موضع الدراسة * كما أنه جرى تحليل المشاكل المتصلة بالصناعات ضمن نطاق السوق الاقليمية المنتظرة وكذلك مشاكل الطلب في المستقبل على المنتجات الصناعية والمنتجات الاخرى في أمريكا اللاتينية *

٣٥٠- وبحث اللجنة العامة التقدم الذي حققته لجنة التجارة في أعمالها ، والمقررات التي اتخذت في الجلسة الاولى التي عقدتها الفريق العامل الخاص بالسوق الاقليمية ، والاستعدادات لعقد الدورة الثانية للفريق العامل المؤلف من ممثلي البنوك المركزية * واتفق رأى أعضاء اللجنة بوجه عام على أن مشروع السوق الاقليمية ربما كان أهم المشروعات التي تقوم اللجنة بتنفيذها في الوقت الحاضر *

برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى

٣٥١- استهدفت الأعمال التي تمت بموجب برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا اللاتينية ، خلال المدة المستعرضة ، توقيع المعاهدة المتعددة الاطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى ، والاتفاق الخاص بتكامل الصناعات في أمريكا الوسطى ، كما استهدفت انشاء الجهاز ووضع الأساليب اللازمة لتنفيذ المعاهدة والاتفاق حالما يبدأ أنفاذهما * وقد تحقق بالإضافة الى ذلك تقدم كبير في نواح أخرى من البرنامج وخاصة فيما يتعلق منها بتنظيم حركة المرور في الطرق ، وتخطيط أعمال شق الطرق ، وتكامل بعض الصناعات المعنية ، والانماء

الزراعي ، وتعميم الكهرباء وتنسيق المعلومات الاحصائية * وقد بدأ العمل في ميادين أخرى جديدة كالاسكان ومواد البناء وتخطيط المدن * وهذا فضلا عن أن معهد الابحاث الصناعية لأمريكا الوسطى الذي أنشئ في عام ١٩٥٦ بموجب هذا البرنامج ، والمدرسة العليا للإدارة العامة في أمريكا الوسطى التي كانت تعمل منذ عام ١٩٤٥ قد استمرافي مزاولة نشاطهما *

٣٥٢- وقامت الحكومات المشتركة في المعاهدة المتعددة الاطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى وفي الاتفاق الخاص بتكامل الصناعات في أمريكا الوسطى بتوقيعها في الدورة الخامسة للجنة التعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى المنعقدة في مدينة تيغوسيغالبا في هوندوراس ، بين ٣ و ١٠ حزيران (يونيه) عام ١٩٥٨ * وتنص أحكام المعاهدة على حرية التبادل التجاري في أمريكا الوسطى لعدد كبير من المنتجات الزراعية والصناعية الناشئة في البلدان المعنية * ويحدد الاتفاق المبادئ العامة التي يمكن على اساسها أن تعقد الحكومات المعنية فيما بينها اتفاقيات لاحقة تنشأ بموجبها بعض الصناعات التي لا تستطيع العمل بدون الاعتماد على السوق المشتركة لأمريكا الوسطى ، وتجعل في مراكز من شأنها أن تعزز التقدم الصناعي في كافة بلدان المنطقة ، وتتمتع منتجات المصانع المنشأة بمقتضى هذا الاتفاق بحرية التبادل التجاري داخل المنطقة * فبالترتيب على هاتين المعاهدتين تكون قد اختتمت المرحلة الاولى من الدراسات والاستعدادات الخاصة بانشاء السوق المشتركة لأمريكا الوسطى *

٣٥٣- وعقدت اللجنة الفرعية للتجارة في أمريكا الوسطى جلستها الاولى لدراسة المرحلة التنفيذية لبرنامج التكامل وأقرت دراسة عن الطرق الخاصة بتقدير رسوم الاستيراد بغية مقارنتها ببعضها البعض * وبحث الاجراءات اللازم اتخاذها لتوحيد التعريفات الجمركية وأوصت بعدة تدابير من شأنها أن تسهل اجراء مفاوضات تستهدف العمل تدريجيا على وضع نظام موحد للتعريفات الجمركية وهو النظام الذي نصت عليه المعاهدة المتعددة الاطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى * هذا وستقوم اللجنة الفرعية بمواصلة العمل في هذا الميدان الى أن تستطيع لجنة التجارة لأمريكا الوسطى ، المنشأة بمقتضى المادة ١٨ من المعاهدة ، تولي هذه المهمة *

٣٥٤ - عقدت السلطات الخاصة بالثقل بالسيارات في أمريكا الوسطى وبناما دورتها الثانية في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٧ لدراسة طرق تبسيط أنظمة المرور في أمريكا الوسطى وتوحيدها * وتبعاً لذلك فقد تم ، في الدورة الخامسة للجنة التعاون الاقتصادي ، التوقيع بصورة رسمية على اتفاقيتي علامات الطرق وأنظمة المرور في الطرق في أمريكا الوسطى ، كما أنشئت لجنة فرعية للنقل * كذلك جرت ، في اجتماع عقد في سان خوزي ، كوستاريكا ، في شهر تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ ، مناقشة حول المسائل المتعلقة بالاسكان ومواد البناء ، وصناعة البناء * وفي ذات الوقت عقد موظفو القوة الكهربائية في أمريكا الوسطى اجتماعاً لدراسة حالة صناعة القوة الكهربائية في المنطقة ومكانيات انمائها في المستقبل * وقد أقرت لجنة التعاون الاقتصادي ، في دورتها الخامسة ، التقريرين المرفوعين عن هذين الاجتماعين وأنشأت لجنتين فرعيتين احدهما لشؤون الاسكان والثانية لشؤون القوة الكهربائية ومهمتهما دراسة هذه النواحي من برنامج التكامل الاقتصادي بصورة متواصلة *

٣٥٥ - وقد أحاطت اللجنة العامة علماً ، بارتياح ، بالاعمال التي تحققت بموجب برنامج التكامل لأمريكا الوسطى *

الانماء الاقتصادي

٣٥٦ - استمر العمل الخاص بدراسة الاتجاهات والمشاكل الطويلة الاجل للانماء الاقتصادي وذلك تنفيذاً للقرارات التي اتخذتها اللجنة وبناء على الطلبات التي تقدمت بها الحكومات في هذا الميدان * ويجري الآن اعداد دراسة عن الانماء الاقتصادي في الأرجنتين * كما يستمر العمل لانجاز الدراسات المتعلقة بالانماء الاقتصادي في كوستاريكا ، والسلفادور ، وهوندوراس ، وبناما وذلك بالتعاون الوثيق مع خبراء فنيين من الحكومات المعنية * هذا وسيجرى نشر الدراسة التي قامت بها الامانة وتتضمن تحليلاً لتطور سوق الموز الدولي ومستقبله ، في « النشرة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية » (المجلد الثالث ، رقم ٢) * كذلك يجري الآن اعداد دراسة عن السياسة الضريبية وآثارها في الانماء الاقتصادي بشيلي ، تستهدف ايجاد طريقة تستفيد منها البلدان الاخرى في تحليل مشاكلها *

٣٥٧- وقد عقدت في ريو دي جانيرو والبرازيل وكراكاس وفيتزويلا دورات دراسية مركزة عن الانماء الاقتصادي ، وذلك فضلا عن الدورات الدراسية التي تعقد سنويا في سانتياغو بموجب برنامج التدريب المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وبين ادارة المساعدة الفنية * وقد اشترك أربعة عشر طالبا متدربا من مختلف بلدان المنطقة في البرنامج العادي ، كما حضر الدورات الدراسية المركزة التي عقدت في كل من ريو دي جانيرو وكراكاس أكثر من ثمانين شخصا *

الانماء الصناعي

٣٥٨- تشرف الدراسة التي طلبت حكومة بيرو اجراؤها عن الانماء الصناعي فيها على النهاية * وسوف تتضمن عرضا عاما لتطور اقتصاديات بيرو وما ينتظر أن تكون عليه في المستقبل *

٣٥٩- وقد تمت المرحلة الاولى من الدراسة المتعلقة بصناعة السيارات في البرازيل * ومن المقرر التوسع في هذه الدراسة بحيث تشمل بلدانا أخرى وذلك كجزء من العمل الذي تؤديه الامانة بصدد السوق الاقليمية لأمريكا اللاتينية * وأما فيما يتعلق بالسوق الاقليمية فيجرى اعداد الدراسات اللازمة عن السلع الانتاجية والصناعات الكيماوية *

٣٦٠- وقد اتم الفريق الاستشاري لشؤون اللباب والورق المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الاغذية والزراعة وادارة المساعدة الفنية ، أبحاثه المحلية في بيرو واستعرض دراسة حالة اللباب والورق في الأرجنتين * وقام الفريق ايضا بزيارة للبرازيل لجمع المواد اللازمة لاعداد دراسة سيجريها بالاشتراك مع مجلس الانماء الاقتصادي عن امكانيات صناعة اللباب والورق في هذا القطر *

الطاقة والموارد المائية

٣٦١- تقوم الامانة ، وفقا للقرارات التي اتخذتها اللجنة ، باجراء دراسة عن الموارد المائية في أمريكا اللاتينية واستخدامها حاليا وفي المستقبل على السواء * والقصد من هذه الدراسة هو تقدير المعلومات التي لدينا حاليا عن مدى توفر الموارد

المائية وتكوين فكرة عن امكان استخدامها في أغراض كالرى ، وانتاج الطاقة ، وتوفير المياه اللازمة للسكان والمصانع •

الزراعة

٣٦٢- تركزت معظم أعمال البرنامج المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأغذية والزراعة ، في الدراسات المتعلقة بالبن • وقد انجست الدراسات الخاصة بكولومبيا والسلفادور كما بدأت دراسة خاصة بالبرازيل في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٧ • ويجرى العمل في اعداد دراسة عن تربية المواشي تستهدف تحديد أسباب انخفاض مستوى نمو انتاج الماشية في أمريكا اللاتينية ، كما يجرى تحليل البيانات الحالية المتعلقة بالارجنتين والشيلي • وقد نشر موجز للتقرير الخاص بانتاج القمح في البرازيل ، في «النشرة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية» (المجلد الثاني ، العدد رقم ١) • وصدر التقرير بكامله في نهاية عام ١٩٥٧ • هذا ويقوم مكتب اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في المكسيك باعداد دراسة عن العلاقات القائمة بين مشاريع الرى وبين نمو الانتاج الزراعي في المكسيك •

أعمال المساعدة الفنية

٣٦٣- وأصلت أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تعاونها مع مكاتب ادارة المساعدة الفنية في سانتياغو ومدينة مكسيكو • وبالإضافة الى البرامج القومية الخاصة بالارجنتين ، وباراغواى ، والبرازيل ، وبوليفيا ، وبيرو ، وشيلي ، توجد هنالك عدة مشاريع اقليمية جنت هذه البلدان من تنفيذها فوائده متبادلة نتيجة لتحقيق اللامركزية في أوجه نشاط المساعدة الفنية • وتشتمل هذه المشاريع على برنامج التكامل الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، والدراسة الخاصة بالموارد المائية ، والأعمال الخاصة بالفريق الاستشارى للباب والورق المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأغذية والزراعة وادارة المساعدة الفنية ، وبرنامج التدريب في شؤون الانماء الاقتصادي المشترك بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وادارة المساعدة الفنية • وقد رأت اللجنة العامة ان التعاون الوثيق الذى كان قائما بين امانتها ، وبصفة خاصة مصالح الانماء الاقتصادي والانماء الصناعي

والتعدين فيها ، وبين ادارة المساعدة الفنية ، كان قيما للغاية * وقد أقرت اللجنة في قرارها رقم ١٤٤ (ل أ ق * ٤) الامل الذي أعربت عنه حكومات أمريكا اللاتينية أن يجرى العمل ، باقصى سرعة ممكنة ، على تحقيق اللامركزية في أعمال ادارة المساعدة الفنية على أساس دائم *

المبحث الرابع

مناقشات المجلس حول التقارير السنوية

٣٦٤- رفع الامناء التنفيذيون للجنة الاقتصادية لاوروبا (م أأ/٣٠٩٢) واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى (م أأ/٣١٠٢) واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (م أأ/٣٠٩١) تقارير لجانبهم الى المجلس في دورته السادسة والعشرين ، وقد أشاروا في بياناتهم الى التطورات الرئيسية التي طرأت على وجوه نشاط اللجان وأماناتها *

٣٦٥- وقد أجمع الاعضاء الذين اشتركوا في المناقشة^(١) على أن اللجان الاقتصادية الاقليمية تعتبر من أكثر هيئات الامم المتحدة قيمة ، وأنها قد استمرت في تحقيق أعمال ذات أهمية كبرى في توسيع التعاون الاقتصادي وفي تشجيع الانماء الاقتصادي في مناطقها الخاصة * وبفضل التجارب التي اكتسبتها أمانات هذه اللجان ، فقد استطاعت هذه الامانات أن تضطلع باعباء ووظائفها على مستوى عال من الجدارة والكفاءة * وقد أعرب عدة اعضاء عن تقديرهم وأشاروا ، في هذا الصدد ، الى الجهود التي بذلتها اللجان ، وخاصة اللجنة الاقتصادية لاوروبا ، في تركيز نشاطها في المسائل الهامة ، وذلك تمشيا مع المبادئ التوجيهية التي وضعها المجلس *

٣٦٦- وقد أكد عدة أعضاء فائدة الخدمات التي أدتها اللجنة الاقتصادية لاوروبا الى البلدان الاوروبية بتوسيعها نطاق التعاون الاقتصادي ، ولاسيما ما قامت به عن طريق الأعمال التي شجعت التفاهم بين بلدان أوروبا الشرقية وأوروبا الغربية وتبادل المعلومات فيما بينها * وقد رأت بعض الوفود أن الفرصة سانحة للعمل على توسيع هذه الاعمال من جديد ، ورأت أنه ينبغي للجنة ، مع استمرارها في تنفيذ

(١) م أأ/ل أ ق ٦ / م م من ٢٣٩ الى ٢٤٢ ، و م أأ/م م ١٠٢٩ و ١٠٣٢ *

مهامها الأخرى ، أن تركز اهتمامها بصفة خاصة في ثلاث مشاكل أساسية هي :
التجارة والطاقة والقدرة الانتاجية * وصرحت بعض الوفود الأخرى أن اللجنة
الاقتصادية لأوروبا كانت ميدانا ممتازا لتبادل الآراء والتجارب بين بلدان ذات أنظمة
وسياسات اقتصادية مختلفة ، مع أنه لم ينجح من تأثير الخلافات السياسية السائدة
في أوروبا سوى بضع نواح من أعمال اللجنة * وفي مثل هذه الظروف ، فقد كان سجل
اللجنة حافلا بجلال الأعمال *

٣٦٧ - ولاحظ كثير من أعضاء المجلس أن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
قد احتفلت بالعيد العاشر لانشائها وأشاروا الى الأعمال الأساسية التي حققتها اللجنة
في السنوات العشر الأخيرة * فقد خلقت هذه اللجنة في أمريكا اللاتينية وعيا لاهمية
الانماء الاقتصادي وضرورة الانماء الموجه * وساهمت مساهمة قيمة في تحليل مشاكل
الانماء الاقتصادي ، ووضع التدابير القومية والدولية اللازمة لتشجيع مثل هذا الانماء وفي
ادراك العلاقة القائمة بين هذا الانماء من جهة وبين حجم وشروط التبادل التجاري
الدولي والتبادل التجاري بين الاقاليم من جهة ثانية * وقد اعتبرت عدة وفود أن من
أهم الأعمال التي حققتها اللجنة تلك التي كانت تستهدف انماء السوق المشتركة لأمريكا
اللاتينية ، ورحبت هذه الوفود بالتوقيع في حزيران (يونيه) ١٩٥٨ على المعاهدة
المتعددة الأطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى ، والاتفاق
الخاص بتكامل الصناعات في أمريكا الوسطى اللذين وضعوا الاسس التي تقوم عليها
السوق المشتركة لأمريكا الوسطى * ورأى بعض الوفود في هذا الصدد أن اقامة
سوق مشتركة ، سواء في أمريكا اللاتينية أو في أوروبا أو في أي مكان آخر ، يجب
أن تتم بطريقة تحول دون زيادة انقسام الاقتصاد العالمي الى مناطق اقتصادية مستقلة
وأن تتجنب التماضي في التمييز في الأمور المتعلقة بالتبادل التجاري * وصرحت وفود
أخرى أن التبادل التجاري بين بلدان أمريكا اللاتينية لم ينم في الماضي نموا كافيا ،
وأنه كان يعاني من تطبيق اجراءات الحماية التجارية وأن معظم هذا التبادل كان
يجرى على أساس ثنائي ، ولذلك فان السوق الاقليمية ستقوم في أمريكا اللاتينية على
أساس التبادل المتعدد الاطراف والمنافسة داخل المنطقة *

٣٦٨ - لقد جرت في المجلس مناقشة طويلة حول التوصية التي أصدرتها اللجنة
الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (القرار رقم ١٤٤ (ل أ ق ٤٠) في تحقيق اللامركزية

في إدارة المساعدة الفنية للامم المتحدة وتطبيقها في مكاتب اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في سانتياغو ومدينة مكسيكو ، على أساس دائم بأسرع وقت ممكن * وقد رأت عدة وفود ، من الوفود التي دعمت هذه التوصية ، أن نوع المساعدة الفنية التي منحت لبلدان أمريكا اللاتينية ، منذ تطبيق اللامركزية ، قد تحسن بفضل الخدمات التي استطاعت أمانة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن تؤديها على أساس الخبرة التي اكتسبتها في معالجة مشاكل الانماء الاقتصادي في المنطقة * ونصحت بعض الوفود الأخرى بضرورة التزام الحذر قبل تطبيق اللامركزية على أساس دائم ، وأشارت الى أنه بالرغم من أن هذه اللامركزية قد عادت بفوائد لا شك فيها من الناحية المادية إلا أنها اقترنت ببعض العيوب من الناحية الإدارية * ورأت هذه الوفود أن يتابع الأمين العام دراسة هذه المشكلة وأن يمتنع المجلس عن اتخاذ أى قرار ريثما يصدر الأمين العام توصياته النهائية في هذا الموضوع * ومع ذلك فقد اتفق كافة أعضاء المجلس على ضرورة لفت انتباه الأمين العام بصفة خاصة الى القرار الذي اتخذته اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بصدور التقرير الذي طلب اليه اعداده بمقتضى قرار المجلس رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) ، وذكرت بعض الوفود أنه يجب على الأمين العام أن يضع توصية اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية نصب عينيه في أى تقرير قد يرفعه عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة *

٣٦٩- واتفق أعضاء المجلس في اعترافهم بالقيمة الكبرى للامم المتحدة التي تؤديها اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الاقصى الى أعضائها وأعضائها المنتسبين * وقد رأت عدة وفود أن أعمال اللجنة في ميدان الصناعة والموارد الطبيعية كانت تتقدم بصورة مرضية للغاية مع زيادة في تركيز الجهود في المشاكل ذات الأهمية الأساسية بالنسبة الى الانماء الاقتصادي في آسيا * وأثنت هذه الوفود على أعمال الفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط الاقتصادي وأعلنت انها ترقب باهتمام الدورة المقبلة التي سيعقد بها الفريق لبحث شؤون التصنيع *

٣٧٠- واتفقت آراء عدة ممثلين على أن اجراء المشاورات التجارية داخل المنطقة ، في عام ١٩٥٨ ، بعد أن قضت اللجنة ثلاث سنوات في مناقشة هذا الموضوع ، قد بوهن عن وجود وعي متزايد في آسيا للحاجة الى التعاون الاقتصادي * وقد أشار بعضهم الى أن العجز الكبير في تجارة البلدان الآسيوية الناجم عن اتجاهات غير مؤاتية

في التصدير ، وخاصة خلال فترة الكساد ، وعن تزايد الحاجة الى الواردات لأغراض الانماء ، قد أشر على اللجنة في اتخاذها قرارا (القرار ٢٣ (دورة ١٤)) يتعلق بأجراء محادثات تتعلق بتعزيز التبادل التجارى داخل المنطقة * وأعرب بعضهم كذلك عن قلقهم للآثار السيئة التي يحتمل أن يجلبها الاتحاد الاقتصادي الأوروبي على تجارة البلدان الآسيوية وكذلك على تجارة البلدان الأخرى المتخلفة اقتصاديا *

٣٧١- ولقد أجمع أعضاء المجلس على اعتبار الاعمال التي قامت بها اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى في مسألة انماء الحوض الاسفل لنهر ميكونغ ، مثالا رائعا على نجاح التعاون الدولي الذي لم تنفرد آسيا وحدها بالاعتراف بقيمته وانما اعترفت بقيمته ايضا الجماعة الدولية بكاملها * وأثنى كثير من الأعضاء على قيام البلدان الواقعة على شاطئ هذا النهر بإنشاء لجنة لتنسيق الدراسات الخاصة بالحوض الاسفل لنهر ميكونغ * وأشار بعض الأعضاء الى أن تمويل مشروع حوض نهر ميكونغ لم يقتصر على البرنامج الموسع للمساعدة الفنية ، وانما ساهم فيه أيضا بصورة مباشرة عدد متزايد من أعضاء الأمم المتحدة * وقد ضاعفت الاعمال المرتبطة بالمشروع مسؤوليات أمانة اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى بدرجة ملحوظة *

٣٧٢- ورحب أعضاء المجلس بالتوصية التي أصدرتها اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى بقبول ايران عضوا في اللجنة وادماجها في النطاق الجغرافي للجنة *

٣٧٣- ووجه المجلس اهتماما كبيرا الى اقتراح قدمته ست دول (م أ / م ت ٧٩٧) والاضافة رقم (١) (١) يقضي بتعديل اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، لتتشمى مع قرار المجلس المتعلق باختصاصات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، بحيث تشمل النواحي الاجتماعية للانماء الاقتصادي والعلاقات المتبادلة القائمة بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية * كذلك نظر المجلس في تعديل (م أ / ل أ ق ٦ / م ت ٢٠٧) (١)

(١) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملاحق ، البند رقم ٢ (ب) من جدول الاعمال *

لهذا الاقتراح يستهدف تضمين اختصاصات اللجان الثلاث نصا (شبيها أيضا بالنص الوارد في اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا) يتعلق بالتعاون والاتصال بين اللجان الاقتصادية الاقليمية ♦

٣٧٤- وأشار عدة أعضاء الى أنه لا يمكن تجاهل النواحي الاجتماعية للانماء الاقتصادي ، وان اللجان الاقليمية كانت ، في الواقع ، تعالج ، اثناء قيامها بعملها ، المشاكل ذات الطابع الاجتماعي عند الاقتضاء ، هذا بالإضافة الى انشاء مصالح خاصة بالشؤون الاجتماعية في أمانتي اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ♦ وقد أعرب بعض الأعضاء الآخرين عن شكهم في الحاجة الى اتخاذ تدبير تشريعي لهذا الغرض باعتبار أن الاختصاصات الحالية للجان موضع البحث لم تمنعها من معالجة النواحي الاجتماعية للانماء الاقتصادي ، واعتبروا أن قضية افريقيا قضية من نوع خاص بالنظر الى أهمية الوسائل الاجتماعية في هذه المرحلة الحاضرة من الانماء في كثير من أنحاء افريقيا ، ورأوا أنه ليست هناك حاجة الى توحيد اختصاصات مختلف اللجان الاقليمية ♦ وقد اقترح بعض الأعضاء كذلك أن تتاح للجنة الاقتصادية لاوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية فرصة للاعراب عن آرائها في تعديل الوثائق التي استطاعت بمقتضاها أن تؤدي أعمالها بمثل هذا النجاح ♦ وقد أعربت عدة وفود عن وجهات نظر مماثلة بصدد الاقتراح المتعلق بالتعاون والاتصال بين اللجان الاقليمية ، في حين رأى بعض الممثلين أن هذا التعديل انما هو نتيجة منطقية لقرار اختصاصات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، مشيرين الى مسألة التعاون والاتصال موضع البحث ، لا تتناول ، بحكم طبيعتها ، لجنة اقليمية واحدة وانما تتناول كافة اللجان الاقليمية ♦ وقد قرر المجلس أن لا يتخذ قرارا في هذه المسائل قبل أن يتشاور مع اللجان الاقليمية ♦ ووفقا لذلك فقد أحال الى اللجان المعنية هذه التعديلات المقترحة اجراءها في اختصاصاتها لتعمل على دراستها وابــــــــــــــداء رأيها فيها ♦

٣٧٥- واتخذ المجلس ، في ختام المناقشة ، قرارا (القرار ٦٧٩ (دورة ٢٦)) احاط فيه علما بالتقارير السنوية للجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، وأقر ما حوته هذه التقارير من

برامج الاعمال وترتيب الاولويات فيها * وأما فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى ، فقد لاحظ المجلس بارتياح الاعمال التي تستهدف انماء الحوض الأسفل لنهر ميكونغ ، وعدل اختصاصات اللجنة بحيث تدخل ايران في عضويتها وفي نطاقها الجغرافي * وأما فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، فقد رأى المجلس أن من المرغوب فيه العمل بصورة تدريجية مطردة ، على انشاء سوق اقليمية لامريكا اللاتينية على أساس تعدد الاطراف والمنافسة ، كذلك احاط المجلس علما بالاعمال المتعلقة بالتكامل الاقتصادي لامريكا الوسطى ، ولاسيما توقيع المعاهدة المتعددة الاطراف للتجارة الحرة والتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى ، والاتفاق الخاص بتكامل الصناعات في أمريكا الوسطى * وأخيرا ، وقد رأى المجلس أن تحقيق اللامركزية في ادارة المساعدة الفنية للامم المتحدة قد أسفرت عن تحسن في برنامج المساعدة الفنية في أمريكا اللاتينية ، طلب الى الامين العام أن يبدى أثناء اعداده تقريره عن الموضوع اهتماما خاصا بالقرار ١٤٤ (ل أ ق * ٤) الذي اتخذته اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية *

مرفق

بيانات المنظمات غير الحكومية

البيانات الشفوية التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية أمام المجلس أو لجانه
بموجب المادة ٨٦ من النظام الداخلي

الدورة الخامسة والعشرون

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

دراسة موضوع انشاء لجنة اقتصادية لأفريقيا - الجلسة العامة : م أأ/م م ١٠٠٦ *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال المسيحية

دراسة موضوع انشاء لجنة اقتصادية لأفريقيا - الجلسة العامة : م أأ/م م ١٠٠٦ *

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

دراسة موضوع انشاء لجنة اقتصادية لأفريقيا - الجلسة العامة : م أأ/م م ١٠٠٥ *

الاتحاد العالمي لجمعيات الامم المتحدة

دراسة موضوع انشاء لجنة اقتصادية لأفريقيا - الجلسة العامة : م أأ/م م ١٠٠٦ *

البيانات الكتابية الواردة من المنظمات غير الحكومية الى اللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق
الأقصى

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

م أأ/ل أأشأ/م غح / ٢٠ * تقرير الفريق العامل المختص بالانماء والتخطيط
الاقتصاديين *

الاتحاد العالمي للمحاربين القداماء

م أأ/ل أأشأ/م غح / ٢١ * الحالة الاقتصادية في آسيا .

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

م أ / ل أ أ ش أ / م غ ح / ٢٢ * الحالة الاقتصادية في آسيا *

الاتحاد العالمي لنقابات العمال

م أ / ل أ أ ش أ / م غ ح / ٢٣ والتصويب رقم ١ * الحالة الاقتصادية في آسيا *

الفصل الخامس

المسائل الاقتصادية الأخرى

- + -

الفرع الأول

تكوين احتياطات قومية من الأغذية

٣٧٦- قام المجلس ، في دورته السادسة والعشرين ، بدراسة (١) تقرير بعنوان "سياسات تكوين احتياطات قومية من الأغذية في البلدان المتخلفة اقتصادياً" (م أ أ / ٣١٣٩) (٢) ، رفع اليه باسم المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة ، وذلك تنفيذاً لقراره رقم ٦٢١ (دورة ٢٢) ولقرار الجمعية العامة رقم ١٠٢٥ (دورة ١١) ، وفقاً لترتيبات سابقة (٣) . وقد تناول هذا التقرير تحليل الدور الذي تلعبه احتياطات الأغذية بصورة عامة والاحتياطات القومية من الأغذية بصفة خاصة . وتضمن التقرير بالإضافة الى ذلك ، دراسات فردية لاحتياطات الأغذية في الهند وباكستان ، مع عرض للسياسات الخاصة بتكوين مخزون وتثبيت الأسعار في خمسة من بلدان أمريكا الوسطى .

٣٧٧- وأشار عدد من الوفود ، أثناء المناقشة ، الى الدراسة التي أجريت خلال فترة طويلة من الزمن عن مسألة تكوين احتياطي عالمي من الأغذية ، وأعربت عن ارتياحها للطريقة الواقعية التي تعالج بها المسألة الآن وذلك بدراسة موضوع تكوين احتياطات قومية من الأغذية . وهذه الاحتياطات ، بالإضافة الى أنها تعمل على معالجة الحالات الطارئة ومواجهة تقلبات الأسعار ، فهي تساعد على الانماء الاقتصادي بإسهامها في تخفيف الضغوط التضخمية الناجمة عن تزايد الطلب

-
- (١) م أ أ / ل أ ق ٦ / م م من ٢٤٢ الى ٢٤٤ ، م أ أ / م م ١٠٣٩ .
(٢) منظمة الأغذية والزراعة ، "دراسات عن سياسة السلع الأساسية" ، رقم ١١ ، منظمة الأغذية والزراعة ، روما ، حزيران (يونيه) ١٩٥٨ .
(٣) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ١ ، الصفحة ٢٨ .

على سلع الاستهلاك نتيجة للتوسع الاقتصادي *

٣٧٨- وقد استمرعى الأعضاء الانتباه بصفة خاصة الى أهمية الاحتياطيّات القومية في البلدان التي يكتسب الانتاج الزراعي فيها أهمية خاصة والتي يتطلب الحصول على المواد الغذائية من الخارج زمنا طويلا بسبب بعد المسافة أو صعوبة النقل * وأشاروا لحى ذات الوقت الى افتقار هذه البلدان عادة ، الى الموارد المالية اللازمة للشرع في تكوين احتياطيّات من هذا النوع * وقد رأت بعض الوفود أن وجود فوائض مخزونة من المواد الغذائية في بعض البلدان المصدرة ، يمكن أن يعتبر أساسا لتكوين مثل هذه الاحتياطيّات القومية * على أن هذه الوفود قد لفتت الانتباه الى رغبتها في اجتناب التعرض للتبادل التجاري *

٣٧٩- ورؤى بالاستناد الى تقرير منظمة الاغذية والزراعة ، أنه من الممكن والمفيد في آن واحد الشروع في استخدام فوائض المواد الغذائية في تكوين احتياطيّات قومية واستخدامها وفقا للمبادئ المتفق عليها دوليا لتصريف الفوائض التي أوصت به منظمة الاغذية والزراعة *

٣٨٠- وقد اتخذ المجلس ، وفقا لذلك ، قرارا (٦٨٥) (دورة ٢٦) أثنى فيه على منظمة الاغذية والزراعة لاعدادها لتقريرها المفيد ، ووافق ، بوجه عام ، على النتائج التي توصلت اليها * وأوصى المجلس جميع الحكومات التي تحتاج الى مساعدة وترغب في الحصول عليها لتكوين احتياطيّات قومية أو زيادتها أن تعد مشروعات معينة لدراساتها مع الحكومات المعنية الأخرى * هذا ودعا المجلس ، من جهة ثانية ، الحكومات التي ترغب في الاسهام في تكوين احتياطيّات قومية أو زيادتها أو التي تهمها هذه المشكلة بصورة من الصور ، أن تكون على استعداد للشرع في مشاورات في هذا الصدد أو أن تدرس الخطوات التي تمكنها من اجراء مثل هذه المشاورات ، بغية الاسراع في تنفيذ المشروعات التي يقبلها الطرفان * وأوصى المجلس كذلك ، أن تستعين الحكومات ، عند تكوين مثل هذه الاحتياطيّات القومية من الاغذية واستخدامها ، بنظام التشاور الذي نصت عليه اللجنة الفرعية لتصريف الفوائض التابعة لمنظمة الاغذية والزراعة ، وتكفل مراعاة المبادئ التي أوصت بها منظمة الاغذية والزراعة لتصريف الفوائض وكذلك الالتزامات أو الترتيبات الدولية الأخرى المتعلقة بها *

الفرع الثاني

مسائل النقل والمواصلات

٣٨١- لم يتضمن هذا الفصل أية إشارة الى وجوه النشاط الخاصة بلجنة النقل والمواصلات التي لم تجتمع خلال الفترة المستعرضة * بيد أن ، التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال المنظمة ،^(١) يشتمل على وصف للأعمال الجارية المستمرة التي تضطلع بها الأمانة العامة في ميدان النقل والمواصلات *

٣٨٢- وقام الأمين العام ، في تقريره عن ، الملاحظات المتعلقة ببرنامج أعمال المجلس في الميدان الاقتصادي والميدان الاجتماعي وميدان حقوق الانسان ، م أ أ / ٣٤ / ٣ (١) والاضافة رقم (٢) ، الذي رفعه الى المجلس في دورته السادسة والعشرين ، عملاً بالقرار ٦٦٤ ب٤ (دورة ٢٤) ، بدعوة هذا المجلس الى النظر فيما اذا كانت المسؤوليات العامة المسندة اليه في ميدان النقل والمواصلات ما فتئت تقتضي وجود لجنة فنية * وقد قرر المجلس (في القرار ٦٩٣ ب٤ (دورة ٢٦) ، نظراً الى قيام المنظمة البحرية الاستشارية الحكومية الدولية^(٣) بوجه خاص ، أن يطلب الى لجنة النقل والمواصلات ، أن ترفع الى المجلس ، في دورته الثامنة والعشرين ، تقريراً نهائياً عن أعمالها يتضمن توصيات تتعلق بالترتيبات التي يجب أن تتخذ في المستقبل لضمان تنفيذ وجوه النشاط الأخرى المتبقية التي كانت اللجنة تضطلع بها حتى الآن في ميدان النقل والمواصلات^(٤) *

٣٨٣- ونظر المجلس أيضاً ، في دورته السادسة والعشرين^(٥) ، في مسألة نقل بعض الوظائف المتعلقة بالمسائل البحرية من الأمم المتحدة الى المنظمة البحرية الاستشارية

-
- (١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١ *
 - (٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٣ من جدول الأعمال *
 - (٣) بدأ نفاذ الاتفاقية الخاصة بالمنظمة البحرية الاستشارية الحكومية الدولية (جنيف ١٩٨٤) في ١٧ آذار (مارس) ١٩٥٨ *
 - (٤) راجع الفصل الثامن ، الفقرة ٥٥١ *
 - (٥) م أ أ / م م ١٠٤٢ *

الحكومية الدولية * واتخذ قرارا (٦٨٧) (دورة ٢٦) طلب فيه الى الأمين العام أن يتخذ الترتيبات اللازمة لنقل الأعمال التالية الى المنظمة المذكورة بعد التأكد من استعدادها ورغبتها في الاضطلاع بها : (أ) التشاور مع الحكومات الممثلة في مؤتمر لندن الخاص بشؤون تلوث مياه البحار (١٩٥٤) حول موضوع جمع المعلومات الفنية المتعلقة بتلوث مياه البحار بالزيت ونشرها والتي طلبها هذا المؤتمر في قراره رقم ٨ ، و (ب) انجاز الترتيبات اللازمة المتعلقة بفريق الخبراء الخاص بتوحيد قياس الحمولة البحرية ، والذي التمس المجلس في قراره رقم ٦٤٥ بـ (دورة ٢٣) من الأمين العام تأليفه *

الفرع الثالث

المسائل المتعلقة بالاحصاء

٣٨٤ - نظر المجلس ، في دورته السادسة والعشرين^(١) ، في تقرير لجنة الاحصاء عن أعمالها في دورتها العاشرة (م أ / ٢٦ / ٣)^(٢) . وقد أحاط المجلس علما بالتقرير وأقر برنامج العمل والأفضليات الواردة فيه ، وذلك في قراره رقم ٦٧٦ ألف (دورة ٢٦) *

٣٨٥ - ويجد القارئ فيما يلي وصفا لبعض المسائل الرئيسية التي عالجتها اللجنة ، والاجراءات التي اتخذها المجلس بصدد توصيات اللجنة * ويتناول الفصل الثامن من هذا التقرير أيضا القرارات التي اتخذها المجلس فيما يتعلق باستعراض برنامج أعمال اللجنة وبرنامج أعمال مكتب الاحصاء الذي قامت به اللجنة تنفيذ القرار المجلس رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) *

المبحث الأول

الاحصاءات الصناعية

٣٨٦ - واصلت اللجنة دراستها للحاجة الى اعداد برنامج عملي يتعلق بجمع بيانات شاملة عن الصناعة كصناعة التعدين ، وصناعة البناء وصناعة الغاز والكهرباء

(١) م أ / ل أ ق ٦ / م م ٢٣٨ ، م أ / م م ٢٣٨٠ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

الملحق رقم ١٠ *

والبخار وامكان اعداد هذه البيانات * وكان معروضا على اللجنة مذكرة (م أأ/لجنة الاحصاء / ٢٤٢ والاضافة رقم ١) أعد ها الأمين العام بناء على طلبها *

٣٨٧- واذ وافق المجلس على مقررات اللجنة أوصى في قراره رقم ٦٧٦ بـ (دورة ٢٦)، حكومات الدول الأعضاء بان تجمع بيانات أساسية عن الصناعة في عام ١٩٦٣، أو فـي وقت قريب منه ، وأن تأخذ ، بقدر ما في وسعها ، بعين الاعتبار التوصيات الدولية التي اصدرت في هذا الموضوع لتحسين قابلية هذه البيانات للمقارنة الدولية *

٣٨٨- واسترعت اللجنة أيضا انتباه الدول الاعضاء الى التنقيح الذي أجرى على "التصنيف الصناعي الدولي الموحد لجميع انواع النشاط الاقتصادي" كما هو معين في مذكرة الأمين العام (م أأ/لجنة الاحصاء / ٢٤٣) * ودعت اللجنة ، بالاضافة الى ذلك ، الامين العام الى مواصلة أعماله المتعلقة بتنقيح مجموعة مقاييس الاحصاءات الصناعية الاساسية والتي ستبحثها اللجنة في دورتها الحادية عشرة ، كما دعته أيضا الى اعداد اقتراحات تتعلق بنطاق الاستقصاء وبمفردات البيانات المراد استخلاصها ، وتصنيفها وفقا لخصائص الوحدة الاحصائية ، بغية استخدامها في الاستقصاءات التي نص عليها البرنامج العالمي للاحصاءات الصناعية الأساسية لعام ١٩٦٣ * كذلك دعت اللجنة الأمين العام الى أن يعد ، بالتعاون مع حكومات الدول الأعضاء ، دراسة مقارنة للأنظمة الخاصة بالاحصاءات الصناعية الأساسية التي تستخدمها البلدان الصناعية الرئيسية ، وذلك قصد تحسين قابلية المقارنة الدولية للبيانات الخاصة بالانتاج الصناعي * هذا ولقد كان بعض الحافز الذي دعا الى اتخاذ هذه التوصية هو الحاجة الى تحسين قابلية مقارنة البيانات الخاصة بالانتاج الصناعي في بلدان أوروبا الشرقية بتلك الخاصة ببلدان أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية *

٣٨٩- وطلبت اللجنة الى الامين العام ، بعد أن درست مسألة احصاءات المنشآت الصناعية والتجارية على أساس تقرير أعده عن هذا الموضوع (م أأ/لجنة الاحصاء / ٢٤٥) ، أن يواصل أعماله آخذا بعين الاعتبار أعمال صندوق النقد الدولي في هذا الموضوع ، وذلك بقصد استخلاص بيانات لاستخدامها في أغراض مثل قياس مقدار السيولة والمدخرات والاستثمارات ، وانسياب رؤوس الأموال في كل قطاع من قطاعات الاقتصاد * ودعت اللجنة الأمين العام أيضا الى دراسة امكانية وضع تعاريف لتحديد المنشأة واقسامها الفرعية مما يمكن تطبيقها عمليا *

المبحث الثاني

احصاءات الأسعار

٣٩٠ - دعت اللجنة الأمين العام الى التشاور مع مكاتب الاحصاء في الدول الأعضاء والعمل ، بمعاونة خبراء قوميين اذا قضت الحاجة ، على اجراء دراسة عن طرق جمع ووضع سلاسل لأسعار الجملة تكون ممثلة لهذه الأسعار وقابلة للمقارنة * وتستخدم هذه السلاسل في عدة أغراض : منها تحقيق تثبيت في عناصر الحسابات القومية ، ووضع أرقام قياسية للإنتاج الصناعي ، وتقويم الاحوال الاقتصادية والحالة الصناعية والتجارية *

المبحث الثالث

احصاءات التجارة الخارجية

٣٩١ - أحاطت اللجنة علما بالتقدم الحاصل في أعمال تنقيح مشروع قائمة المناطق الجمركية ، كما هو مبين في مذكرة أعدتها الأمين العام (م أأ/لجنة الاحصاء/٢٣٤) * وقد رأت اللجنة وجوب اضافة أحدث المعلومات الى هذه القائمة في منتصف شهر تشرين الأول (أكتوبر) من كل عام ، وذلك لكي تستطيع البلدان استخدامها في عمليات التنقيح التي تجرى عادة في بدء السنة التالية * وبحثت اللجنة أيضا المشاكل المتعلقة بتكييف احصاءات التجارة الخارجية لاستخدامها في أنواع خاصة من التحليلات الاقتصادية (م أأ/لجنة الاحصاء/٢٣٥) * والمشكلة القائمة هنا هي أنه يصعب ، في أغلب الحالات ، تصنيف السلع الداخلة في نطاق التبادل التجاري الدولي ، حسب القطاعات الاقتصادية بالاستناد فقط الى نوع السلع ، كما أنه يجب أن يتضمن تحليل التبادل التجاري حسب قطاعات الاقتصاد ، تحليلا لقيمة مثل هذه السلع وفقا لنسب مساهمة مختلف القطاعات في قيمتها ، ويتطلب هذا النوع من التحليل قدرا كبيرا من المعلومات بالاضافة الى المعلومات المتوفرة عادة ، ولذلك فقد طلبت اللجنة الى مكتب الاحصاء أن يتعمق أكثر في دراسة الطرق التي تستخدمها البلدان في توزيع هذه النسب *

المبحث الرابع

الحسابات القومية وتكوين رأس المال

٣٩٢ - نظرت اللجنة في اقتراحات ، أعد ها الأمين العام بناء على طلبها ، تتعلق بتعديل نص دراستين هما : « نظام الحسابات القومية والجداول المتعلقة به » (١) ، و « مفاهيم وتعريف تتعلق بتكوين رأس المال » (٢) . وقد أرفقت هذه الاقتراحات بموجز لتعليقات الدول الأعضاء عليها (م أ أ / لجنة الإحصاء / ٢٢٩) ، وكانت قد وضعت بالتعاون مع أمناء صندوق النقد الدولي والمنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي ، وهي لا تؤلف سوى تعديلات ثانوية طفيفة على المفاهيم السائدة . وقد رحبت اللجنة بالاقتراح الراعي الى وضع كتيب عن الحسابات القومية لاستكمال الطبعة المنقحة من « نظام الحسابات القومية والجداول المتعلقة به » والاسترشاد به في تلك الحالات التي ثبت أن من العسير تطبيق المبادئ السائدة عليها . ورأت اللجنة وجوب توجيه اهتمام خاص الى تطبيق تلك المبادئ في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، والى دراسة طرق تبسيط الحسابات أو تعديلها لأغراض معينة . وقد وافق أعضاء اللجنة بوجه عام على بعض الاقتراحات المعنية ولكنهم أعربوا عن تحفظهم بالنسبة الى بعض النقاط التي طلب الى الأمين العام التوسع في دراستها بالتشاور مع مكاتب الإحصاء في الدول الأعضاء . وأعربت اللجنة أيضا عن أملها في القيام ، بعد اجراء المزيد من الدراسة ، بوضع نظام أوسع للحسابات القومية يراعي تجارب البلدان ذات الاقتصاد الموجه ، ويسمح بالانتقال من نظام للمحاسبة الى نظام آخر . وبحث اللجنة كذلك الحاجة الى تكامل احصاءات الدخل القومي والاحصاءات المالية بوجه عام ، ودعت الأمين العام الى رفع تقرير عن هذا الموضوع اليها في دورتها الحادية عشرة .

٣٩٣ - وطلبت اللجنة في دورتها التاسعة الى الأمين العام اجراء دراسة عن النقاط المشتركة بين نظام الحسابات المتبع في البلدان ذات الاقتصاد الموجه ، وبين النظام الوارد في « نظام الحسابات القومية والجداول المتصلة به » . وقد بحثت اللجنة

(١) دراسات في مناهج البحث ، السلسلة واو رقم ٢ ، مطبوعات الامم المتحدة ، رقم

المبيع ٤/١٧/١٩٥٢

(٢) دراسات في مناهج البحث ، السلسلة واو رقم ٣ ، مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم

المبيع : ٦/١٧/١٩٥٣

في دورتها العاشرة تقريراً عن هذا الموضوع (م أأ/لجنة الإحصاء/م ت والاضافة رقم ١) يتألف من دراسة عن وحدة الاختلاف القائمة بين نظام الحسابات المتبع في الاتحاد السوفياتي وبين النظام الوارد في "نظام الحسابات القومية والجداول المتعلقة به" ، وأحاطت اللجنة علماً بهذه الدراسة ، رأت ، أنه عندما يجري تنقيح جوهرى للمسألة ، يجب تأكيد الحاجة الى مراعاة المرونة في نظام الحسابات القومية ، وذلك حتى يمكن تطبيقه في البلدان التي تمر بمختلف مراحل الانماء الاقتصادي أو التي تختلف مؤسساتها .

٣٩٤ - أحاطت اللجنة علماً بمذكرة الأمين العام عن الأرقام القياسية للأسعار والكميات للحسابات القومية (م أأ/لجنة الإحصاء/م ت ٤ و م ت ٤٧ و م أأ/لجنة الإحصاء/٢٣١) . وقد رأت اللجنة أنه يجب الحصول على مزيد من المعلومات من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية عن مختلف الطرق المتبعة في هذا الحقل .

٣٩٥ - وطلبت اللجنة الى الأمين العام تنقيح التقرير الخاص بإحصاءات توزيع الدخل الفردى (م أأ/لجنة الإحصاء/م ت ٤٢) ، على أن يأخذ بعين الاعتبار أيضاً ما جرى عليه العمل في البلدان التي تتناول بحث هذا الموضوع من ناحية توزيع المصروفات الاجمالية بدلاً من ناحية توزيع الدخل الفردى . كذلك طلبت اللجنة الى الأمين العام اعداد برنامج احصائي تسترشد به البلدان التي تفكر في اجراء دراسات في هذا الميدان .

المبحث الخامس

تصنيف الحسابات الحكومية

٣٩٦ - قامت اللجنة باستعراض "تقرير عن تقدم العمل في تصنيف الحسابات الحكومية" (م أأ/لجنة الإحصاء/٢٥٤) تضمن وصفا للأعمال التي حققتها الأمانة العامة وفقاً لقرار المجلس رقم ٣٧٨ (دورة ١٣) . وقد أحاطت علماً بأن "الكتيب في تبويب المعاملات الحكومية حسب طبيعتها الاقتصادية ووظيفتها" ^(١) قد نشر وبأن الانظمة

(١) أ ع / أ م ف / د ت أ ع ١٢ - أ ع / م ش أ ق / ٤٩ . مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ٢١/١٦/١٩٥٨ .

المقترحة فيه تشكل ملاحق للتبويبات العادية للميزانية التي تتبعها الحكومات الأعضاء لمواجهة مستلزمات المحاسبة في المقام الأول .

المبحث السادس

الاحصاءات الديموغرافية

٣٩٧- أحاطت اللجنة علماً مع الارتياح بتقدم العمل المتعلق بالاحصاءات الديموغرافية التي جرت وفقاً للتوصيات التي أصدرتها في دورتها الثامنة والتاسعة . وقد جرى العمل على إعداد مشاريع توصيات تتعلق ببرنامج تعداد سكان العالم في عام ١٩٦٠ ، كما عقدت مؤتمرات فنية إقليمية ولا تزال تعقد بقصد الاستعداد لكافة المراحل المتعلقة بعمليات التعداد القومي للسكان في مختلف الأقاليم . وقد أوصت اللجنة الأمين العام بمواصلة العمل على وضع برنامج المساعدة الفنية وبرنامج التدريب وخدمات الخبراء الاستشارية وذلك في سبيل إعداد وإجراء التعدادات القومية للسكان . ودرست اللجنة المشروع المنقح « للمبادئ والتوصيات المتعلقة بتعدادات السكان القومية » ، وأوصت بنشر نص نهائي لهذه المبادئ بعد أخذ تعليقاتها عليها بعين الاعتبار ، ونشر الكتيب الخاص بطرق التعداد ، وذلك لتسترشد بهما الدول الأعضاء عند إجراء التعدادات المقبلة للسكان .

المبحث السابع

الاحصاءات الاجتماعية

٣٩٨- قامت اللجنة بدراسة « برنامج دولي للاحصاءات الاجتماعية » (م أ / لجنة الاحصاء / ٢٣٩) . وبينما رأت اللجنة أن لهذا البرنامج أهميته ، فقد أكدت أن الاحصاءات الاجتماعية ، بمعناها الوارد في هذه الوثيقة ، لا يمكن أن تعتبر ميداناً خاصاً من ميادين الاحصاءات لأن معظم فئات البيانات الواردة فيها إنما تتعلق بميادين تقليدية للاحصاءات . ولكنها رأت مع ذلك بأنه من المفيد عرض هذه البيانات بطريقة تركز الاهتمام في تقدير مستوى رفاه الإنسان في مختلف البلدان . ولقد كانت ثمة حاجة خاصة إلى دراسات معينة تتعلق بأنماط المفاهيم العملية وطرق جمع البيانات وتحليلها .

وقد درست اللجنة ، في هذا الصدد ، اقتراحا تقدم به الأمين العام لاعداد مجموعة للاحصاءات الاجتماعية لاستخدامها أساسا لدراسة الحالة الاجتماعية في العالم . وقد اعترفت اللجنة ، من حيث المبدأ ، بفائدة مثل هذه المجموعة ، ووافقت على اقتراح الأمين العام بالشروع في اعداد العدد الأول من هذه المجموعة التي سيجرى نشرها في موعد لا يتجاوز عام ١٩٦٣ ، وذلك مع احتفاظ اللجنة بحقها في دراسة هذه المسألة من جديد في دورتها الحادية عشرة . وقد رأى المجلس ، بعد أن درس هذا الموضوع ، أنه اذا أريد للمجموعة أن تكون عذلية الفائدة فلا بد من نشرها كملحق لتقرير الأمين العام عن الحالة الاجتماعية في العالم .

المبحث الثامن

قائمة السلاسل الاحصائية للبلدان المتخلفة اقتصاديا

٣٩٩ - بحثت اللجنة مذكرتين أعدهما الأمين العام (م أأ/لجنة الاحصاء/٢٤٨ و م أأ/لجنة الاحصاء/م ت ٤١) تتناولان السلاسل الاحصائية التي قد تساعد البلدان القليلة التقدم صناعيا ، على وضع نظام متكامل للاحصاءات تستخدمه في برامج الانماء الاقتصادي والاجتماعي . وقد قدمت عددا من الاقتراحات التي تتعلق بمضمون هذه القائمة وعرضها ووصفها واستخدامها ، ودعت الأمين العام الى توزيع وثيقة منقحة عنها على أعضاء اللجنة لبدء تعليقاتهم عليها . كذلك دعى الأمين العام الى التشاور مع مكاتب الاحصاء في البلدان القليلة التقدم اقتصاديا ، عن طريق مؤتمرات اقليمية وغيرها من الوسائل ، بغية مساعدة البلدان التي تعمل على انماء نظمها الاحصائية .

المبحث التاسع

برنامج الاعمال

٤٠٠ - استعرضت اللجنة برنامج أعمالها ومنحت درجة عالية من الاولوية للاحصاءات الصناعية الأساسية ، واحصاءات تكوين رأس المال ، واحصاءات التوزيع ، واحصاءات التجارة الخارجية ، والأرقام القياسية للانتاج الصناعي ومناهج البحث الاحصائي بما فيها الاستقصاء العيني ، والحسابات القومية ، وتعدادات السكان والمساكن ، والاحصاءات

الاجتماعية ، واحصاءات الاحوال الشخصية ، واحصاءات أسعار الجملة * وهذه المشروعات هي بالاضافة الى المشروعات المستمرة التي تتعلق بنشر الاحصاءات بانتظام ، ووضع الطرق الاحصائية والأعمال الأخرى المتصلة بها والمتعلقة بمساعدة البلدان على تنفيذ التوصيات الدولية بموجب برنامج المساعدة الفنية *

الفرع الرابع

مؤتمر الأمم المتحدة للتحكيم التجاري الدولي

٤٠١- عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتحكيم التجاري الدولي ، الذي دعي الى الاجتماع بمقتضى قرار المجلس رقم ٦٠٤ (دورة ٢١) ، في المقر العام للأمم المتحدة من ٢٠ أيار (مايو) الى ١٠ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ * وقد حضر هذا المؤتمر وفود من خمس وأربعين دولة ومراقبون من ثلاث دول * كذلك اشتركت في المؤتمر ثلاث منظمات حكومية دولية وعشر منظمات غير حكومية ذات صفة استشارية لدى المجلس ، دون أن يكون لها حق التصويت * وكان الغرض من الدعوة الى هذا المؤتمر عقد اتفاقية تتعلق بالاعتراف بقرارات التحكيم الاجنبية وتنفيذها ، ودراسة التدابير الأخرى الممكنة اللازمة لزيادة فعالية التحكيم في تسوية المنازعات الخاضعة لأحكام القانون الخاص *

٤٠٢- اعتمد المؤتمر في ١٠ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ اتفاقية الاعتراف بقرارات التحكيم الاجنبية وتنفيذها^(١) ، وعرضها للتوقيع ، وتظل الاتفاقية التي يمكن للدول أن تنضم اليها في أى وقت كان ، معروضة للتوقيع حتى (٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٨ شرط المصادقة عليها * هذا وتستطيع التوقيع على هذه الاتفاقية أو الانضمام اليها أية دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وأية دولة أخرى من الدول الأعضاء في أية وكالة متخصصة أو الاطراف في القانون الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، أو أية دولة أخرى وجهت اليها دعوة من الجمعية العامة للأمم المتحدة *

(١) أدرج نص الاتفاقية في الوثيقة م.أ.م.ت.د ٢٦/٨/التنقيح رقم ١ * والوثيقة الختامية للمؤتمر واردة في الوثيقة م.أ.م.ت.د ٢٦/٩/المراجعة رقم ١ *

٤٠٣- وقد اتخذ المؤتمر أيضا قرارا (م أ/م ت ت د ٩/٢٦/المراجعة رقم ١ ، الفقرة ١٦) أعرب فيه عن آرائه فيما يتعلق بضرورة توسيع نطاق نشر المعلومات عن القوانين المتعلقة بالتحكيم وأساليب التحكيم ، وإيجاد وسائل جديدة للتحكيم وتحسين الوسائل القائمة حاليا ، والمساعدة الفنية فيما يتعلق بوضع تشريع فعال ونظم فعالة للتحكيم ، والافرة الدراسية الاقليمية ، والحلقات الدراسية والافرة العاملة الخاصة بالتحكيم ، وتحقيق درجة أكبر من توحيد قوانين التحكيم القومية ♦ وقد أعرب المؤتمر عن تمنياته في أن تتخذ الأمم المتحدة ، عن طريق هيئاتها المختصة ، الخطوات التي تراها صالحة لتشجيع التعمق في دراسة التدابير اللازمة لزيادة فعالية التحكيم في تسوية المنازعات الخاضعة لاحكام القانون الخاص ، هذا مع المراعاة التامة للحاجة الى ضمان تنسيق الجهود على الوجه الصحيح ، واجتناب التكرار ، ومراعاة الاعتبارات الخاصة بالميزانية ، وطلب المؤتمر أن يرفع الأمين العام القرار الذي اتخذته المؤتمر الى الهيئات المختصة في الأمم المتحدة ♦

مرفق

بيانات المنظمات غير الحكومية

البيانات الشفوية التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية أمام المجلس أولجانه بموجب المادة ٨٦ من النظام الداخلي *

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة

تكوين احتياطي عالمي من الأغذية - جلسة اللجنة الاقتصادية : م أ أ / ل أ ق ٦ /
* ٢٤٣ م م

الاتحاد الدولي للمنتجين الزراعيين

تكوين احتياطي عالمي من الأغذية - جلسة اللجنة الاقتصادية : م أ أ / ل أ ق ٦ /
* ٢٤٣ م م

الفصل السادس

المسائل الاجتماعية

٤٠٤ - لا يتضمن هذا التقرير بحثاً مستقلاً لأعمال لجنة السكان واللجنة الاجتماعية اللتين لم تعقدا أية دورة خلال السنة المستعرضة * ويشتمل التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال المنظمة^(١) وصفاً للتقدم الذي تحقق في تنفيذ برامج الأعمال التي وضعتها هاتان اللجنتان في الدورتين التاسعة والحادية عشرة لهما على التوالي ووافق عليها المجلس في دورتيه الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين *

٤٠٥ - ويتضمن الفصل الثامن من هذا التقرير إشارة إلى بعض مظاهر برنامج الأمم المتحدة في الميدان الاجتماعي ، تتعلق بصفة خاصة بشؤون الدفاع الاجتماعي وإنهاض المجتمع المحلي والانتقال من حياة الأرياف إلى حياة المدن والبناء والتخطيط ، التي نظر فيها المجلس أثناء مناقشاته حول تنسيق وتركيز الأعمال في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وميدان حقوق الإنسان *

الفرع الأول

مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف)

٤٠٦ - درس^(٢) المجلس في دورته الخامسة والعشرين تقارير المجلس التنفيذي لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة عن دوراته المنعقدة في نيسان (أبريل) ١٩٥٧ (م أأ/٢٩٧٧) وفي أيلول (سبتمبر) ١٩٥٧ (م أأ/٣٠٥٠) وفي آذار (مارس) ١٩٥٨ (م أأ/٣٠٨٣) (٥) *

(١) راجع الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١ *

(٢) م أأ/م ١٠١٠ و ١٠١١ *

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢ *

(٤) المرجع الأخير ، الملحق رقم ٢ أ *

(٥) المرجع الأخير ، الملحق رقم ٢ ب *

٤٠٢- وأشار رئيس لجنة البرامج التابعة لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في بيان أدلى به أمام المجلس الى أن مؤسسة رعاية الطفولة تساعد في الوقت الحاضر على تنفيذ ٣٢٥ برنامجا في ١٠٠ بلد واقليم ، مما يبين النطاق الجغرافي الواسع الذي يمتد اليه عملها . وخلال عام ١٩٥٧ استفاد نحو من ٤٨ مليونا من الأطفال والأمهات الحوامل والمرضعات من البرامج الرئيسية الواسعة النطاق لمكافحة الأمراض ومن برامج التغذية التي قامت اليونيسيف بتقديم المساعدة اليها . وكان من المأمول أن يبلغ عدد المستفيدين ٥٠ مليونا في عام ١٩٥٨ . واما فيما يتعلق بوضع اليونيسيف المالي فقد أشار رئيس اللجنة المذكور الى أنه بينما ازداد الدخل عام ١٩٥٧ الى حوالي ٢٠٧ مليون دولار مقابل ١٥ مليون دولار عام ١٩٥٤ ، و ١٧٥ مليون عام ١٩٥٥ ، و ١٩٨ مليون عام ١٩٥٦ ، فان المعدل السنوي للزيادة قد انخفض من ٢٥ مليون دولار عام ١٩٥٥ و ٢٣ مليون دولار عام ١٩٥٦ الى ٩٠٠،٠٠٠ دولار فحسب عام ١٩٥٧ . ومن جهة أخرى فقد زادت المخصصات على الإيرادات بمبلغ ٣٤ ملايين دولار عام ١٩٥٧ و ٢٦ مليون عام ١٩٥٦ .

٤٠٨- وقد لفت رئيس لجنة البرامج الانتباه الى تأثير أعمال اليونيسيف في الانماء الاقتصادي والاجتماعي . فقال ان تنسيق الأعمال بين اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبين مكتب الشؤون الاجتماعية التابع لأمانة الأمم المتحدة كان يزداد وثوقا في كلا ميداني التخطيط العام وتقديم المساعدة المشتركة الى المشاريع القومية . كما أن التعاون الفعال الذي أبدته المنظمات غير الحكومية هو أيضا جدير بالذكر .

٤٠٩- وقد أعرب كثير من الممثلين أثناء المناقشة التي جرت في المجلس عن ارتياحهم للأعمال التي حققتها مؤسسة اليونيسيف . ولكنهم مع ذلك أبدوا قلقهم لانخفاض في معدل زيادة أموال المؤسسة ، ولا سيما بسبب تزايد عدد طلبات المساعدة وازدياد تكاليف الحاجيات . وقد أعربوا عن أملهم في أن تقدم وشيكا تبرعات أعظم من ذي قبل تمكن المؤسسة من ممارسة أعمالها القيمة . ورحب بعض الممثلين بالعلاقة الوثيقة الآخذة بالازدياد بين أوجه نشاط اليونيسيف وبين أوجه نشاط الانماء الاقتصادي والاجتماعي الأوسع مدى ، كما رحبوا أيضا بازدياد الاحساس بضرورة الاهتمام الكافي لكل عامل من العوامل الرئيسية التي من شأنها أن تؤخر نمو الأطفال الطبيعي .

٤١٠- وأحاط المجلس علما بالاهتمام الذي أبداه المجلس التنفيذي بالسياسات الأساسية الرامية الى الانتفاع بـموارد اليونيسيف على خير الوجوه * وأعتبر بعض الأعضاء التحاليل المنظمة التي أجراها المجلس التنفيذي للمشاريع وتقويمه لها وذات أهمية خاصة * وطالب الأعضاء بأن يتم تخطيط البرامج بطابع المرونة حتى تستطيع اليونيسيف تلبية الحاجات الملحة بصورة فورية وحتى تستفيد استفادة كاملة من الاكتشافات والأساليب الحديثة ومن تغير الظروف في المناطق التي ستقدم اليها المساعدة *

٤١١- وقد رحب الأعضاء بالأهمية المتزايدة التي تعلق على تدريب الموظفين على كافة المستويات ، وتوسيع المساعدة ضمن نطاق برامج انهاء المجتمع المحلي ، وبالفعالية المتزايدة لأعمال اليونيسيف في ميدان تغذية الأطفال * وكذلك أعرب الأعضاء فـي تعليقاتهم عن استحسانهم لعزم المجلس التنفيذي على استقصاء امكانية اسداء مزيد من المعونة المباشرة الى الخدمات الاجتماعية للأطفال * ورحبوا بصفة خاصة (١) فيما يتصل بهذه التطورات ، بالترتيبات التي يجب أن تتخذ لزيادة التنسيق بين أعمال منظمة اليونيسيف وأعمال دائرة الشؤون الاجتماعية التابعة للامانة العامة للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة (١) *

٤١٢- ولفت عدد من المندوبين الانتباه ايضا الى الأوجه التي يغلب عليها الطابع العام من أوجه نشاط اليونيسيف ، ومنها تزايد عدد المستفيدين ، وانخفاض نفقات المعونة للفرد الواحد ، والمبالغ الكبيرة التي تتبرع بها الحكومات التي تستفيد من المعونة للمشاريع وكفاءة عمل اليونيسيف *

٤١٣- واتخذ المجلس في ختام المناقشة قرارا (القرار ٦٧٠ (دورة ٢٥)) أحاط فيه علما بارتياح بتقارير المجلس التنفيذي ، وأعرب عن أمله في أن تنظر البلدان في سائر أنحاء العالم في الطرق والوسائل المؤدية الى زيادة المعونة التي تمنحها لمؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة *

(١) راجع أيضا الفصل الثامن ، الفقرتان ٥٤٩ و ٥٥٥ *

الفرع الثاني

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين *

٤١٤ - نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين ^(١) في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (ج/ع/٣٨٢٨ / التنقيح (١) ^(٢) عن الفترة الواقعة بين أيار (مايو) ١٩٥٧ وأيار (مايو) ١٩٥٨ * وكانت الموضوعات الرئيسية التي عالجها التقرير : الحماية الدولية ، ومشكلة اللاجئين الجريسيين ، وبرنامج صندوق الأمم المتحدة للاجئين (الانريف) * وقد ألحقت بتقرير المفوض السامي تقارير اللجنة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للاجئين في دورتها السابعة والثامنة * وعينت اللجنة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للاجئين في دورتها الثامنة فريقاً عاملاً كلفته بوضع مقترحات تتعلق بالتدابير التي يجب أن تتخذها في اللجنة التنفيذية المذكورة ، بموجب قرار الجمعية العامة رقم ١١٦٦ (دورة ١٢) ، بشأن برامج المساعدة الدولية للاجئين في المستقبل * وستتظر اللجنة التنفيذية في هذه المقترحات في دورة خاصة تعقد هـا في موعد لا يتجاوز ٢٦ ايلول (سبتمبر) ١٩٥٨ *

٤١٥ - وقد عالج المفوض السامي ، في بيان افتتاحي أدلى به الى المجلس ، مظاهر الحماية الدولية وحل المشاكل المحسوسة التي تجابه مفوضيته ، فقال ان الحماية الدولية هي شرط مسبق لازم لكافة الأعمال التي تقوم بها مفوضيته لمصلحة اللاجئين ، وذلك نظراً الى أن من المستحيل أن يندمج اللاجئ في أي بلد مالم يمنح حق الإقامة وحق العمل في ذلك البلد * والحماية الدولية أساسية في عملية إعادة توطين اللاجئ وذلك للتحقق من أنه لم يتعرض الى أي ضغط من أي جانب * وأضاف أن من دواعي سروره أن يعلم المجلس بأن التدابير المرضية تتخذ لتنظيم وضع اللاجئين من البحارة ، كما أن المجلس الأوروبي ماض في اتخاذ الخطى للتخفيف من المعاملات الرسمية المتعلقة بسفر اللاجئين *

* بند مستقل في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة *

(١) م أ/م ١٠٤٠ و ١٠٤١ *

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١١ ، المحال الى المجلس بالوثيقة م أ/١٨٣٨ والاضافة ١ *

٤١٦- واستطرد قائلا ان المفوضية اعتمدت في معالجتها للمشاكل المحسوسة على مبدأين أساسيين : أولهما وجوب حل أية مشكلة لاجئين جديدة حلا سريعا كاملا ، دون ترك أية جماعة باقية من اللاجئين ، وثانيهما ، وجوب تركيز الجهود في معالجة مشاكل اللاجئين السابقة على تلك الجماعات الباقية من اللاجئين الذين لا يزالون على قيد الحياة ، ووضع نظام للأولوية بشأنهم عندما لا تكون الأموال المتوفرة كافية لسد كافة الحاجات . وثمة ثلاث مشاكل أساسية تجابهها مفوضيته في الوقت الحاضر . أما المشكلة الأولى فهي مشكلة اللاجئين المجريين ، فقد وجدت الحلول لكافة اللاجئين المجريين الذين منحوا حق اللجوء الى يوغوسلافيا ، ولكن لا يزال يوجد في النمسا ما بين نحو من ٨,٠٠٠ و ٩,٠٠٠ لاجيء يرغبون في الهجرة ، والحاجة قائمة الى مجالات جديدة لاعادة توطينهم . وأما المشكلة الثانية فهي مشكلة اللاجئين المنحدرين من أصل أوروبي في الشرق الأقصى ، ولا يزال ١٠,٠٠٠ لاجيء منهم ينتظرون اعادة توطينهم . والعقبة الوحيدة التي تعترض سبيل اعادة توطينهم هي الافتقار الى التبرعات المالية للجنة الحكومية الدولية للهجرة الأوروبية ، وهي اللجنة التي اشتركت مع مفوضيته في الاضطلاع بمسؤولية تنظيم نقل اولئك اللاجئين . ولا تزال ثمة حاجة الى مبالغ يساوي مجموعها خمسة ملايين دولار تقريبا . وأما المشكلة الثالثة فهي تتعلق باللاجئين الأول في أوروبا الذين تم توطين نحو ٢٢,٠٠٠ منهم بموجب برنامج صندوق الأمم المتحدة للاجئين (الانريف) . وفي مستهل عام ١٩٥٨ كانت الحاجة قائمة الى مبلغ آخر يبلغ ٧,٥٠٠,٠٠٠ دولار لتمويل حلول تتعلق بكافة اللاجئين المستحقين للمعونة بموجب برنامج صندوق الأمم المتحدة للاجئين والذين كانوا لا يزالون يعيشون في المعسكرات . ولقد انخفض ذلك المبلغ منذ ذلك الحين الى ٥,٩٠٠,٠٠٠ دولار وذلك بفضل تبرعات جديدة . ويجب النظر ، بالإضافة الى ذلك ، في تلبية حاجات ١٢٠,٠٠٠ لاجيء لم يتم توطينهم ويعيشون خارج المعسكرات . أما اللاجئين في هونغ كونغ فلا يدخلون في نطاق مهمته . ولكنه ، وفقا لقرار الجمعية العامة رقم ١١٦٧ (دورة ١٢) استخدم مساعيه الحميدة لتشجيع اتخاذ الترتيبات لجمع التبرعات اللازمة لتلك الفئة من اللاجئين .

٤١٧- وقد أثنى عدد من الممثلين على العمل الذي أدته المفوضية السامية وأعربوا عن ارتياحهم لما قامت به الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة من تمديد مدة انتداب المفوضية ، وأكدوا أن عمل المفوضية يمر في فترة انتقال . وأنه بالنظر الى أن

كلا من الفريق العامل التابع للجنة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للاجئين واللجنة التنفيذية نفسها لم ينظر بعد في مسألة البرامج المقبلة فقد ساد الشعور بأنه مبرر لتحليل هذه القضايا ، في المرحلة الحاضرة • على أنه من الواضح أن الحماية الدولية ستظل هي المهمة الرئيسية للمفوضية ، وأنه يجب مواصلة الجهود في سبيل إيجاد حل نهائي لمشكلة اللاجئين المجريين ، وأنه يجب توفير المأوى للاجئين الأول الذين لا يزالون يعيشون في معسكرات • وقد رأى أحد الممثلين بأنه لم تخلق أهمية كافية عند وضع البرامج الحالية للمفوضية السامية على عودة اللاجئين الى أوطانهم بمحض اختيارهم •

٤١٨ - وذكرت عملية التدابير المتخذة لصالح اللاجئين المجريين في يوغوسلافيا مثالا لما يمكن أن تحققه الجهود الحازمة والمنسقة التي تبذل لحل مشكلة معينة من مشاكل اللاجئين • فأشير الى الحاجة الى القيام بجهود ماثلة في سبيل اللاجئين المجريين الذين لا يزالون يعيشون في النمسا والذين يرغبون في الهجرة • وأشار ممثل يوغوسلافيا الى أن حكومته ، كما صرح المفوض السامي ، تعاني عجزا ماليا كبيرا في المصروفات المخصصة للاجئين المجريين ، وأملها أن تنالي مزيدا من المساعدة •

٤١٩ - وبينما أكد عدد من الممثلين أهمية إيجاد حل لمشكلة معسكرات اللاجئين فقد استرعى الانتباه ايضا الى مشاكل اللاجئين الذين لم يتم توظيفهم والذين يعيشون خارج المعسكرات • وأشار الى أن الدراسة الاخيرة التي نظمتها المفوضية السامية قد أظهرت بأنه يوجد ٣٦،٧٠٠ لاجيء هذا وضعهم في فرنسا وحدها ، وأن ثلثهم تقريبا يمثلون حالات عسيرة أو هم لاجئون مصابون بعجز •

٤٢٠ - وأعرب الممثلون عن بعض القلق بشأن التدابير المتخذة في سبيل اللاجئين في الشرق الأقصى ، وعن أملهم في أن توفر الأموال اللازمة لتمكين نقل كافة اللاجئين الى البلدان التي يعاد توظيفهم فيها •

٤٢١ - واتخذ المجلس في ختام المناقشة قرارا (القرار ٦٨٦ ألف (دورة ٢٦)) أحاط فيه علما بالتقرير الذي أعده المفوض السامي للحالة الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة • وقد حث المجلس ، في الجزء بء من قراره ، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، والدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة أن تجدد جهودها لتقديم

أوزيادة تبرعاتها الى المفوضية السامية ، كما حثها على مساعدة المفوضية السامية في مهمتها في البحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين وذلك عن طريق تيسير عودة اللاجئين الى الوطن بمحض اختيارهم أو عن طريق صهرهم في جماعات قومية جديدة ، وعلى النظر في مجالات جديدة لاعادة توطين اللاجئين الذين يرغبون في الهجرة من البلاد التي كانت الملجأ الأول لهم ، وأن يشمل ذلك ان أمكن اللاجئين الذين يعانون من عاهات بدنية أو من عوائق اجتماعية أو اقتصادية .

٤٢٢ - وعقد المجلس في قرار آخر (القرار ٦٨٢ (دورة ٢٦)) الى تعديل قراره رقم ٦٧٢ (دورة ٢٥) فزاد عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي وذلك باضافة جمهورية الصين بصفتها العضو الخامس والعشرين (١) .

الفرع الثالث

المراقبة الدولية للمخدرات

٤٢٣ - نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين (٢) في تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثالثة عشرة (م أ / ٣١٣٣) (٣) وفي تقرير المجلس المركزي الدائم للأفيون عن أعمال المجلس عام ١٩٥٧ (م أ / م د أ / ١٣ والاضافة) (٤) وفي مذكرة من الأمين العام عن المساعدة الفنية لمراقبة المخدرات (م أ / ٣٠٧٧ - م أ / ل م ٧ / ٣٤٢ والاضافة (١) . وقد اتخذ القرارين ٦٨٩ ألف و باء (دورة ٢٦) وأحاط فيهما علما بتقارير اللجنة والمجلس المركزي الدائم للأفيون . ونجد فيما يلي تلخيصا لبعض

-
- (١) راجع الفصل الاول ، الفرع السابع .
 - (٢) الوثيقة م أ / ل أ ج ٧ / م م ٣٨٥ الى ٣٨٦ ، والوثيقة م أ / ل م ف / م م أ ٦٨ (١) الى ١٦٩ ، والوثيقة م أ / م م ١٠٤٢ .
 - (٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٩ .
 - (٤) المجلس المركزي الدائم للأفيون ، تقرير مرفوع الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن أعمال المجلس عام ١٩٥٧ والاضافة (مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩٥٧ / ١١ / ٣ والاضافة) .

وجوه النشاط الرئيسية للجنة وللـمجلس المركزي الدائم للأفيون وللتدابير التي اتخذها المجلس بصدـد توصيات اللجنة (١) .

المبحث الأول

تنفيذ المعاهدات والمراقبة الدولية للمخدرات

٤٢٤ - درست اللجنة ، موجز التقارير السنوية للحكومات عن الأفيون والمخدرات الأخرى ، ١٩٥٦ » (م أ / م ت س ح ١٩٥٦ / الموجز والاضافة (١) (٢) . وقد تم تقديم التقارير السنوية المتعلقة بمائة وأربعة وثلاثين بلدا وإقليما . ولاحظت اللجنة من جديد بأن عدة بلدان لم ترسل تقاريرها منذ عدة سنوات ، والتست من الأمين العام أن يطلب الى هذه البلدان أن تساهم بصورة أكثر فعالية في أعمال المراقبة الدولية للمخدرات وذلك بارسالها تلك التقارير .

٤٢٥ - وتلقى الأمين العام ١٤٧ نصا تشريعيا خلال عام ١٩٥٧ تتصل بمراقبة المخدرات وتتعلق بـ ٣١ دولة و ٢٠ اقليما . وقد درست اللجنة ، الفهرس الجامع ، ١٩٤٧ - ١٩٥٧ » (م أ / م ت س ح ١٩٥٧ / فهرس (٣) الذي يتناول النصوص القانونية المنشورة ما بين عام ١٩٤٧ و ٣١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٧) وأكدت قيمته للإدارات القومية في سرعة تقرير المواقف القانونية بالنسبة الى المخدرات المراقبة دوليا في مختلف البلدان . ودرست اللجنة كذلك موجز الجدول السنوى للاضافات والتغيرات الأخرى الحاصلة في المخدرات المراقبة بموجب تشريعات قومية (م أ / م ت س ح ٣٣٦ / ٧) .

المطلب الأول

التغيرات الحاصلة في مدى المراقبة الدولية

٤٢٦ - اخضعت أربعة انواع جديدة من المخدرات للمراقبة الدولية خلال السنة

(١) راجع ايضا الفصل الثامن ، الفقرة ٥٥٦ .

(٢) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩٥٨ / ١١ / ٢ والاضافة ١ .

(٣) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ١٩٥٨ / ١١ / ٣ .

وبالإضافة الى ذلك فقد قررت اللجنة بموجب المادة الثانية من بروتوكول ١٩٤٨ أن تخضع مادة الليفوموراميد للمراقبة المؤقتة * وأشارت اللجنة أيضا الى أنه بدى بصنع واستخدام مادة مشتقة من المورفين معروفة باسم نيكوفين (فيلان) ، وأن هذه المادة تدخل في نطاق اتفاقية عام ١٩٣١ .

٤٢٧- اتخذ المجلس قرارا (القرار ٦٨٩ باء (دورة ٢٦)) حث فيه سائر البلدان التي لم تخضع بعد مادة النورميثادون الى المراقبة القومية ، ولاسيما منها البلدان التي تصنع هذه المادة وتصدرها، على أن تبادر الى وضعها تحت المراقبة القومية .

المطلب الثاني

قائمة متعددة اللغات بأسماء المخدرات

٤٢٨- فحصت اللجنة قائمة متعددة اللغات بأسماء المخدرات الخاضعة للمراقبة الدولية ، (م أ أ / ل م ٧ / ٣٤١) (١) أعدتها الأمانة العامة بمساعدة الحكومات ومنظمة الصحة العالمية ، وقد أدرجت في القائمة كافة الأسماء المعروفة لتلك المخدرات بلغات العمل فضلا عن عدة أسماء شائعة الاستعمال بلغات أخرى . وقد أكدت اللجنة أهمية القائمة المتعددة اللغات في مراقبة المخدرات على سائر المستويات .

المطلب الثالث

بيان بالكمية التقديرية للمخدرات التي يحتاج اليها العالم في عام ١٩٥٨ (٢)، نشرته هيئة الاشراف على المخدرات

٤٢٩- اتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (القرار ٦٨٩ هاء (دورة ٢٦)) لاحظ أن هيئة الاشراف على المخدرات لا تزال مفتقرة الى تعاون بعض البلدان معها تعاوننا كاملا ، مما يعيق ممارستها لأعمالها ، ثم حث فيه كافة الحكومات من جديد

(١) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ١/١١/٥٨ .

(٢) مطبوعات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : ٤/١١/١٩٥٧ (م أ أ / ه أ م / ١٥ ، الفرع

٤ ، الفقرتان ٣ و ٤) .

على بيان الطرق التي تستخدمها في حساب تقديراتها ، كذلك ذكر المجلس سائر الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٣١ بأنها تعهدت بتقديم المعلومات التي قد تتطلبها هيئة الاشراف على المخدرات ، ولفت انظارها الى النواقص المتكررة في التقديرات المتعلقة باستهلاك المخدرات ومخزوناتها .

المبحث الثاني

تقرير المجلس المركزي الدائم للأفيون

٤٣٠- تنص اتفاقية ١٩ شباط (فبراير) ١٩٢٥ الدولية للمخدرات ، بصيغتها المعدلة بروتوكول ١١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، على أن يرفع المجلس المركزي الدائم للأفيون كل عام تقريراً عن أعماله الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي . وبناءً على ذلك فقد نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين في تقرير المجلس المركزي الدائم للأفيون عن أعماله في عام ١٩٥٧ (م أ / م م د أ / ١٣ / و الاضافة) .

٤٣١- وبما أن هذا التقرير هو آخر تقرير يرفعه أعضاء المجلس المركزي الدائم للأفيون الذين انتهت مدة عضويتهم في المجلس في ١ آذار (مارس) ١٩٥٨ ، فإنهم لم يكتفوا في تقريرهم بتقديم وصف لأعمالهم في عام ١٩٥٧ بل قاموا أيضاً بتقديم مسدّد تطبيقي للاتفاقيات خلال مدة عضويتهم البالغة خمس سنوات كما استعرضوا اتجاهات الحركة المشروعة للمخدرات خلال تلك المدة .

٤٣٢- وقد أشار التقرير الى حدوث تحسن واضح ، على العموم ، في سير نظام المراقبة . فكانت الاحصاءات أكمل وأدق وكانت ترفع الى المجلس في مواعيد أقرب الى المواعيد المحددة . غير أن نقص البيانات الواردة من بعض الحكومات وعدم الاجابة على طلبات المعلومات ظلت تعيق أعمال المجلس الى حد ما . كما كان ثمة افتقار كامل أو شبه كامل الى التعاون من جانب عدد قليل من الحكومات التي أدرجت اسمائها في التقرير .

٤٣٣- واستطاع المجلس ، بفضل سبل البيانات التي تلقاها ، أن يؤلف صورة على درجة لا بأس بها من الكمال لانتاج المخدرات والمتاجرة بها واستهلاكها بصورة مشروعة

في العالم أجمع • وقد أظهرت هذه الصورة بأن الانتاج المشروع للمخدرات المصنوعة اقتصر على تلبية الحاجات الطبية والعلمية ، وبالإضافة الى ذلك فبما أن حالات تحويل المخدرات من الأسواق المشروعة الى الأسواق غير المشروعة قليلة الآن ، فانه — المعدل أن يقال ان أغراض اتفاقيتي عام ١٩٢٥ و ١٩٣١ قد تحققت الى ذلك الحد على وجه العموم • وعلى ذلك فان قيمتها قد ثبتت بصورة واضحة بالرغم من بعض نقاط الضعف وأوجه النقص التي كشفتها التجارب في بعض أحكامهما • ولاحظ المجلس، مع ذلك ، أن النجاح الذي تحقق انما يرجع بصورة رئيسية الى الشعور العميق بالمسؤولية الذي أظهرته بعض البلدان ، بما فيها بعض البلدان التي لم تكن أطرافا فـي الاتفاقيتين •

٤٣٤- وقد الحق متن التقرير بجداول تتضمن الاحصاءات التي اقتضت المادة ٢٢ من اتفاقية عام ١٩٢٥ المجلس المركزي الدائم للأفيون ارسالها الى الأطراف المتعاقدين • وتؤلف الاضافة ، أخيرا ، البيان الذي أوجبت المادة ١٤ — اتفاقية ١٣ تموز (يوليه) ١٩٣١ على المجلس نشره •

٤٣٥- وبعد أن أحاط المجلس علما بتقرير المجلس المركزي الدائم للأفيون، أثنى على أعضاء هذا المجلس الذين انتهت مدة عضويتهم وعلى أعضاء هيئة الاشراف على المخدرات لما أنجزوه من أعمال خلال عضويتهم البالغة خمس سنوات •

المبحث الثالث

الاتجار غير المشروع

٤٣٦- يؤلف الاستعراض السنوي لأحوال الاتجار غير المشروع وظيفته من أهم وظائف لجنة المخدرات التي تساعد في مهمتها لجنة الاتجار غير المشروع • وقد أكدت لجنة المخدرات بأن الاتجار بالمخدرات يغذى بكامله، من مصادر سرية بالنسبة الى المخدرات الطبيعية والمصنوعة على السواء • ومع أنه يصعب اتخاذ المخدرات المضبوطة اساسا لتقدير الكميات الحقيقية للمخدرات التي تدخل في نطاق الاتجار غير المشروع ، الا أن ضخامة الكميات المضبوطة في عدد من وقائع الضبط تدل على أن الاتجار بالأفيون والمستحضرات الأفيونية والقنب لا يزال ناشطا الى حد كبير •

٤٣٧- ومن المعروف أن المتجرين بالمخدرات بصورة غير مشروعة يتعاطون عدة أنواع من الاتجار بالمخدرات وانهم غالبا ما يزاولون أشكالا مختلفة من النشاط الاجرامي * ومن المظاهر المقلقة في أعمالهم ابداءهم المقاومة المسلحة في عدد من الحوادث * وقد اعلت اللجنة عن عدد من الحوادث الهامة في الاتجار الدولي غير المشروع دلت على أن الاتجار كان على مستوى عال من التنظيم وانه غالبا ما كان مدعوما بتأييد مالي ضخم ، وأشارت أيضا الى السهولة والمرونة اللتين كان ينتقل بهما المتجرون من بلد الى آخر * وقد سجلت اللجنة أن ثمة أدلة كثيرة على أن السلطات القومية ما تنفك تتخذ التدابير الفعالة ضد الاتجار غير المشروع وعلى قيام تعاون وثيق بين السلطات القومية في عدة بلدان في صراعها المشترك ضد هذا الاتجار غير المشروع * ولاحظت اللجنة أن بعض البلدان تفرض عقوبات صارمة على جرائم المخدرات ، ووافقت على أن فرض مثل هذه العقوبات هو من أنجع التدابير المتخذة ضد المتجرين * وأعربت اللجنة عن أملها في أن تعتمد الحكومات الى الاستزادة من الانتفاع المباشر بالمعونة الفنية كي يتسنى لهم أن يلعبوا دورا مفيدا في الكفاح الدولي ضد الاتجار غير المشروع بالمخدرات *

٤٣٨- وظل الاتجار بالافيون وبالمستحضرات الأفيونية أهم مظهر من مظاهر الاتجار غير المشروع ، ولهذا الاتجار تفرعات دولية واسعة الانتشار * ويستدل من المعلومات الواردة أن أكبر وقائع ضبط الأفيون الخام والافيون المستحضر حدثت في الشرق الأقصى والشرق الأدنى والأوسط ، كما كان الأمر عليه في السنوات السابقة * وكان الاتجار بالمورفين الخام وبالدياستيلمورفين (الهيرويين) أو بهما معا على جانب كبير من الضخامة ، واكتشفت عدة مختبرات (معامل) أو مصانع سرية * ولاحظت اللجنة ازدياد طلب المدمنين في هذه المناطق لمادة الدياستيلمورفين ، وكان من الواضح ، في الوقت ذاته ، أن قسما كبيرا من الاتجار بالدياستيلمورفين ظل موجه الى امريكا الشمالية التي هي هدف كثير من الشبكات الفائقة التنظيم للاتجار الدولي غير المشروع *

٤٣٩- كررت اللجنة رأيها في أنه بالرغم من عدم كفاية المعلومات الواردة فإن الاتجار بالقنب قائم في كل منطقة من العالم * ويتألف قسم كبير من هذا الاتجار من الانتاج والاستهلاك المحلي لأشكال من القنب معظمها قليل التركيز * وقد وجد أن الجانب الأكبر من الاتجار الدولي غير المشروع بالقنب انما يجرى بين البلدان ذات الحدود

المشتركة ، ولكنه ليس على مستوى عال من التنظيم * وقد أعارت اللجنة انتباهها أيضا الى الاتجار البرى التقليدى بالحشيش في الشرق الأوسط ، والاتجار بالمارهوانا باتجاه الولايات المتحدة بواسطة الطرق البرية ، والاتجار بمادة التشرس والغانجا في شبه القارة الهندية - الباكستانية *

* ٤٤ - أما حوادث ضبط الكوكايين فقد كانت قليلة ، ويتجلى في قلتها تضائل أهمية هذا المخدر نسبيا في الاتجار غير المشروع *

٤٤١ - أما الوقائع المعلنة لضبط المخدرات المركبة فتشكل نسبة ضئيلة من مجموع وقائع الضبط المعلن عنها * ومع ذلك فقد رأى بعض أعضاء اللجنة أن المعلومات عن وقائع ضبط المخدرات المركبة لم تكن كافية ولا واضحة بشكل يمكنهم من أن يستخلصوا منها أية نتائج * ففي نظرهم لا تكفي دراسة وقائع الضبط وحدها لاستخلاص مثل تلك النتائج ، وإنما لا بد من أن تؤخذ بعين الاعتبار الاحصاءات المتعلقة بالمخدرات التي يستعملها المدمنون * وفي أكثر الحالات يرجع ادمان المخدرات المركبة الى العلاج الطبي بها *

٤٤٢ - ولاحظت اللجنة بأن حالة المخدرات في الشرق الأوسط قابلة للتحسن ، وبناء على توصيتها فقد اتخذ المجلس قرارا (القرار ٦٨٦ طاء (دورة ٢٦)) ينص على تأليف بعثة دراسية توفد الى الشرق الأوسط لتحرى المشاكل المتصلة بالمسألة * وستكون هذه البعثة بمثابة "قوة خاصة" للمساعدة الفنية ، مهمتها مساعدة عدد من الحكومات في تلك المنطقة تعاني مشاكل مختلفة ولكن متداخلة * وستقوم بتقديم تقرير عام عن أعمالها الى اللجنة * وقد طلب الى الأمين العام أن يعين الخبراء في هذه البعثة بحيث يحقق فيها توازنا جيدا بين المقدرة الفنية وبين التجربة جماعة * وقرر المجلس أن يترك للأمين العام اختيار موعد لتأليف هذه البعثة وذلك في ضوء العوامل العديدة التي تكتنف الموضوع *

٢. المبحث الرابع

اساءة استعمال المخدرات (ادمان المخدرات)

٤٤٣ - انتبهت اللجنة في متابعتها لدراسة ادمان المخدرات الى عدد من نواحي المشكلة ، كمدى انتشار الادمان والوضع الكمي والكيفي للبيانات المتصلة بالمشكلة ،

والوسائل القائمة المتوفرة لمعالجة المدمنين وطرق المعالجة ، والادمان الناشيء عن العلاج الطبي والادمان بين أفراد المهنة الطبية ، والتقدم في البحوث الطبية في الادمان ، والوقاية من ادمان المخدرات .

٤٤٥- وقد لوحظ أن المعلومات التي وردت خلال السنة الفائتة لم تشر الى حدوث أى تغير في الشكل الأساسي لادمان المخدرات في مختلف مناطق العالم . وكانت البيانات أوفر مما كانت عليه الحال لبضع سنوات خلت ، ولكن الأرقام التي تشير الى عدد المدمنين في كل بلد واقلية ، كما وردت في التقارير السنوية ، لم تكن قابلة للمقارنة بعضها ببعض الآخر وليس فيها سوى بعض الاشارة ، من الوجهة الكمية ، الى مدى انتشار ادمان الأنواع المختلفة من المخدرات . وأما فيما يتعلق بالبيانات الكيفية المتصلة مثلاً بالظروف الشخصية والبيئية المحيطة بالمدمنين ، والمخدرات المستعملة ، ومصادرها ، ونسب أعمار ومهن المدمنين ، فالمصاعب القائمة أعظم . وبما أن اللجنة كانت قد قررت في دورتها الثانية عشرة أن تبحث عام ١٩٥٨ في أمر تنقيح الفصل العاشر (إساءة استعمال المخدرات) من «صورة التقارير السنوية» فقد درست مشروعاً أعدته الأمانة العامة للأمم المتحدة (م أ أ / ل م ٧ / ٣١٨ / الإضافة ١) وقررت بعد ذلك وجوب وضع الفصل المنقح موضع الاستعمال بالصيغة التي يرسل بها الى الحكومات وذلك بالنسبة الى تقاريرها السنوية لعام ١٩٥٨ .

٤٤٦- واتخذ المجلس قراراً (القرار ٦٨٩ ز أ (دورة ٢٦)) أعرب فيه عن أمله في أن تتخذ منظمة الصحة العالمية الخطوات اللازمة المؤدية الى قيامها بأقصى سرعة ممكنة ، برفع تقرير عن الوقاية من ادمان المخدرات . واتخذ المجلس أيضاً قراراً (القرار ٦٨٩ جيم (دورة ٢٦)) حث فيه الحكومات على أن تراقب عن كثب الاعلانات التي تنشر عن المخدرات الجديدة ، ولا سيما بغية التأكد من أن الادعاءات بأن الأدوية المسكنة لا تورث الادمان ، إنما هي ادعاءات مبنية على تجارب مختبرات دقيقة وشاملة .

المبحث الخامس

مشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات

٤٤٧- منحت اللجنة الأولوية في أعمالها لمشروع الاتفاقية الوحيدة للمخدرات وانتهت

هذه المهمة ، وذلك عملاً بقرار المجلس رقم ٦٦٧ هـ (دورة ٢٤) ، وكانت اللجنة قد تابعت هذه المسألة باستمرار منذ دورتها الرابعة بموجب أحكام قرارى المجلس رقم ١٥٩ - ٢ دال (دورة ٧) ورقم ٢٤٦ دال (دورة ٩) .

٤٤٨- ويستهدف مشروع الاتفاقية^(١) الذى قامت اللجنة باعداده الأمور التالية :

(١) تدوين القانون الراهن الوارد حالياً في تسع معاهدات متعددة الأطراف لمراقبة المخدرات ، (٢) تبسيط جهاز المراقبة الدولية وذلك بالاستعاضة عن المجلس المركزى الدائم للأفيون وعن هيئة الاشراف على المخدرات القائمين حالياً بهيئة واحدة (تدعى المجلس الدولى لمراقبة المخدرات) و (٣) سد الثغرات المهمة الموجودة في نظام المخدرات الحالي ولاسيما بالعمل ، على توسيع نطاق المراقبة الدولية بحيث تشمل انتاج الأفيون وأوراق الكوكا والقنب .

٤٤٩- وأشارت اللجنة الى أن بعض أحكام مشروع المعاهدة هي بمثابة حلـوسـول وسط قد لا تتساوى كافة الحكومات في قبولها ، في حين أن أحكاماً أخرى بقيت موضع جدل حتى في اللجنة .

٤٥٠- وقد وافق المجلس ، عند نظره في توصيات اللجنة بمتابعة دراسة مشروع الاتفاقية ، على انه نظراً الى اتساع نطاق المعاهدة التي تتناول سائر نواحي مراقبة المخدرات (من اقتصادية واجتماعية وصحية وقانونية وإدارية) ، فيجب أن يتساح للحكومات ما يكفي من الوقت - أى ما يقرب من سنة واحدة - كي تتمكن من ابداء تعليقاتها عليها .

٤٥١- ثم قدم اقتراح يقضي بدعوة كافة الدول لابداء تعليقاتها وللاشتراك في مؤتمر المفوضين الذى سيدعى الى الانعقاد لاعتماد المعاهدة . وقد ذكر ، في معرض مناقشة هذا الاقتراح ، أن قصر الاشتراك في هذا المؤتمر على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، أو الوكالات المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة الذرية كما اقترحت اللجنة ، يتعارض مع مبدأ العالمية الذى لا يمكن الاستغناء عنه في ميدان المخدرات . وذهب أعضاء آخرون الى أن اقتراح اللجنة يتفق مع العادة التي تتبعها هيئات الأمم

(١) راجع الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ١٠ ، المرفق ٦ ، والدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٩ ، والمرفق رقم ٥ .

المتحدة في الدعوة الى عقد مؤتمرات دولية من هذا النوع ، كما انه يحول دون قيام المشاكل القانونية وسواها من المشاكل الصعبة التي تنشأ في بعض الأحيان *

٤٥٢- وعرض أيضا اقتراح يقضي بأن يؤجل المجلس البت في التوصية التي قدمتها اللجنة بالدعوة الى عقد مؤتمر المفوضين لاعتماد المعاهدة * وقد ذهب بعض الممثلين في هذا الصدد الى انه يمكن النظر على وجه أفضل فيما اذا كان من المناسب دعوة المؤتمر الى الانعقاد بعد الاطلاع على تعليقات الحكومات على مشروع المعاهدة في دورة المجلس التاسعة والعشرين التي ستعقد في ربيع عام ١٩٦٠ * ورأى ممثلون آخرون أن هذا الاقتراح قد يشير مصاعب اجرائية في مختلف الهيئات المعنية * يضاف الى ذلك أنه لا يزال من الممكن العودة الى بحث المسألة متى بتت الجمعية العامة في فتح الاعتمادات اللازمة لذلك في الميزانية ، وذلك فيما لو بررت ذلك التعليقات الواردة من الحكومات *

٤٥٣- اتخذ المجلس ، وفقا لتوصيات اللجنة ، قرارا (القرار ٦٨٩ ياء (دورة ٢٦)) قرر فيه عقد مؤتمر المفوضين لاعتماد مشروع المعاهدة ، ودعوة كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، وفي الوكالات المتخصصة وفي الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى ابداء تعليقاتها والى حضور المؤتمر * كذلك طلب الى منظمة الصحة العالمية ، والى الوكالات المتخصصة الأخرى المهتمة بالأمر ، والى المجلس المركزي الدائم للأفيون ، والى هيئة الاشراف على المخدرات ، والى المنظمة الدولية للبوليس الجنائي أن تبدى تعليقاتها وأن تساهم في مناقشات المؤتمر * وطلب الى الأمين العام اعداد مجموعة للتعليقات واتخاذ بعض التدابير الأخرى لتنفيذ القرار *

المبحث السادس

الأفيون والمستحضرات الأفيونية

المطلب الاول

سياسة افغانستان في انتاج الأفيون

٤٥٤- استأنفت اللجنة دراستها المرجأة منذ دورتها الثانية عشرة لطلب أفغانستان الاعتراف بها ، بموجب أحكام الاتفاقيات الدولية ، دولة منتجة للأفيون بقصد

التصدير ، واستمعت الى بيان ألقاه مراقب افغانستان شرح فيه سياسة حكومته في حظر انتاج الأفيون * وقال انه صدر قانون بهذا المعنى في ٢٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ * وأضاف ان الحكومة الافغانية لا تجد ، والظروف هذه ، ضرورة للالاحاح في الوقت الحاضر على تلبية طلبها بأن يعترف بها دولة منتجة للأفيون بقصد التصدير ، ولكنها تحتفظ لنفسها بحق العودة الى النظر في هذه المسألة في مؤتمر المفوضين الذي سيعقد لاعتماد الاتفاقية الوحيدة * على أن حل المشاكل الاقتصادية الخطيرة التي يستتبعها حظر انتاج الافيون يعتبر ذا أهمية أساسية نظرا الى أن الاخفاق في ايجاد مثل هذا الحل كان عاملا أساسيا مهما في قيام افغانستان بالغاء سياسة الحظر في ظرف سابق * وقد أكد المراقب ، ففي هذا الشأن ، حاجة بلاده الى المساعدة الفنية من الأمم المتحدة والى المعونة المالية التي تمنح بموجب البرامج التي تنفذها الحكومات المتفرقة والمنظمات الخاصة *

٤٥٥ - واتخذ المجلس بناء على توصية اللجنة ، قرارا (القرار ٦٨٩ حاء) دورة (٢٦)) أعرب فيه عن شعوره بأهمية السياسة التي اعتمدتها افغانستان ، كما أعرب عن أمله في أن تنجح افغانستان في المهمات التي اضطلعت بها ، ولفت انتباه الجمعية العامة والوكالات المتخصصة المعنية ، وانتباه هيئات المساعدة الفنية ذات العلاقة بوجه خاص الى أهمية، النجاح والسرعة في تحقيق هذه الأغراض بالنسبة الى النهوض الاقتصادي والاجتماعي في افغانستان *

المطلب الثاني الابحاث العلمية

٤٥٦ - استعرضت اللجنة التوصيات التي اصدرتها بشأن الأبحاث العلمية عن الأفيون لجنة الخبراء التي عينها الأمين العام بموجب قرار المجلس رقم ٦٢٦ حاء (دورة ٢٢) * وكانت لجنة الخبراء قد اجتمعت في جنيف من ٢١ الى ٣١ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٨ * وقد لاحظت لجنة المخدرات أن توصيات لجنة الخبراء والقرارات الأخرى التي تضمنها

تقريرها (م أ/ل م ٣٣٨/٧) قد اتخذت بالاجماع ، وأن لجنة الخبراء قد أكدت أن طرق تحديد منشأ الأفيون هي في بعض الحالات جاهزة لتطبيقها عمليا في حملة مكافحة الاتجار غير المشروع بالأفيون والمستحضرات الأفيونية .

٤٥٧- واتخذت لجنة المخدرات ، بالاستناد الى توصيات لجنة الخبراء ، قرارا عرضت فيه ببعض التفصيل سياستها فيما يتعلق بكل من مواصلة اجراء الابحاث ، وطرق التطبيقات العملية ، وذلك لمنفعة الحكومات والمختبرات المشتركة في البرنامج . ورأت اللجنة أن ثمة حاجة الى مزيد من هذه الابحاث ، وحثت الحكومات المعنية على التعاون في هذا المضمار ، وذلك بارسال عدد من عينات الأفيون أكبر بكثير مما ترسله - سواء أكانت هذه العينات مشهودا بصحة منشئها أم لم تكن - وتنفيذ منهاج تعاوني يمكن بواسطته تقويم مختلف طرق تحديد منشأ الأفيون وتقدير دقتها وامكانية اعادتها . وطلبت اللجنة من الأمانة العامة ان تعمل على تنسيق هذا المنهاج الذي سيساهم فيه أكبر عدد ممكن من المختبرات القومية . واما فيما يتعلق بالتطبيقات العملية التي وضعت لها لجنة الخبراء اجراء خاصا ، فستستمر أحكام قرار لجنة المخدرات رقم ١ (دورة ١٠) المتخذ في عام ١٩٥٥ نافذة المفعول ، على انه طلب الى الأمين العام أن يضمن تقاريره عن منشأ المخدرات أية تحفظات يراها ضرورية فيما يختص بالطرق التي استعملت .

٤٥٨- وقررت لجنة المخدرات أيضا انه قد يكون بالامكان ، ضمن نطاق الموارد الحالية ، توسيع نطاق عمل مختبر المخدرات بحيث يشمل مخدرات أخرى غير الأفيون . فقد رأت مثلا ، بأنه يمكن للمختبر أن يعالج في المستقبل المشاكل العملية القائمة منذ وقت طويل فيما يتعلق بمعرفة القنب ومبدئه أو مبادئه الفعالة . ولذلك طلبت اللجنة الى الأمين العام أن يقوم بدراسة الوسائل التي يمكن بها تنسيق الابحاث الجارية في عدة بلدان بشأن القنب ، وأن يشرع بدراسة وتقرير أوليين لأساليب التعرف على القنب ، وذلك دون المساس بالأولوية الممنوحة من قبل للبحوث المتعلقة بالأفيون .

المبحث السابع

الأسماء الدولية المشاعة للمخدرات

٤٥٩- أعرب المجلس في قراره رقم ٥٤٨ ب٢ (دورة ٨) عن رأيه في أنه من المستحسن جدا جعل الاجراء الخاص باختيار اسماء دولية مشاعة للمخدرات

بسيطا وسريعا * ذلك أنه يلزم ، بموجب الاجراءات التي وضعتها منظمة الصحة العالمية لاختيار هذه الأسماء ، القيام بتحريرات عالمية قبل التوصية بأى اسم ————— من الأسماء ، ————— يؤدى طبعا الى بعض التأخير * وقد نظرت اللجنة في دورتها الثانية عشرة فيما اذا كان من الممكن وضع نظام لمنح الحماية مقدما ، عن طريق معاهدة دولية ، للأسماء المختارة حسب اجراء اسرع ، لا تكتنفه أية صعوبات لغوية أو قانونية (م أ/ل م ط / ٣٣١ / التنقيح (١) *

٤٦٠ - وعادت اللجنة في دورتها الثالثة عشرة فنظرت من جديد في هذه المسألة مع توجيه أهمية خاصة الى المشاورات الجديدة التي أجراها الأمين العام في هذا الموضوع مع منظمة الصحة العالمية * وبحث ، من جهة أولى ، فيما اذا يمكن أن تنجو أية محاولة لوضع قواعد الزلمية من معارضة عنيفة تتعرض النظام الحالي الى الخطر دون أن تعود بنتائج مفيدة * فأشير الى أن النظام المذكور مبني على القبول الاختيارى للأسماء الدولية المشاعة المختارة بطريقة موحدة بالنسبة لكافة العقاقير سواء أكانت عقاقير مخدرة أم غير مخدرة * ومن جهة أخرى بحثت اللجنة فيما اذا لم تكن الحالة تتطلب اجراء بعض التحسين بغية تأمين مراقبة فعالة للمخدرات ، وذلك بالرغم من الصعوبات التي يمكن أن تتعرض لها أية محاولة لوضع نظام معدل *

٤٦١ - وقررت اللجنة عدم التوصية باتخاذ اجراء جديد * واذا لاحظت أن تطبيق نظام الزامي ما على نطاق محدود ممكن من الوجهة العملية ، فقد قررت أن تنص المعاهدة الوحيدة الجديدة على الاستعمال الالزامي للأسماء المشاعة الدولية للمخدرات على البطاقات وفي المطبوعات التجارية ، كما قررت أن عليها هي ، بموجب الاتفاقية الجديدة ، أن تعتمد هذه الأسماء اذا لم تفعل منظمة الصحة العالمية ذلك (١)

المبحث الثامن

نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الأولى للطائرات التي تقوم بالرحلات الجوية الدولية

٤٦٢ - قرر مجلس منظمة الطيران المدني الدولي ، نتيجة للصعوبات القانونية الناجمة

(١) م أ/ل م ط / ٣٣١ ، المرفق ٥ ، المادة ٤٢ ، الفقرتان ٣ و ٤ *

عن نقل المخدرات في صناديق الاسعاف الأولى في الطائرات ، أن يدعو الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية لدراسة النواحي القانونية والطبية لهذه المسألة • وقد أحال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ^(١) هذه المسألة الى اللجنة وذلك في كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٢ •

٤٦٣- وقد أعلمت اللجنة المجلس بأن هناك بعض المسائل الطبية التي قد يكون من المفيد استرشاد منظمة الصحة العالمية بشأنها • وقررت كذلك أن تضمن النص المقترح للاتفاقية الوحيدة ، على سبيل التجربة ، مشروع أحكام تنظم النقل الدولي للمخدرات في صناديق الاسعاف الأولى للطائرات والقاطرات والسفن (٢)، وأوصت باتخاذ ما يناسب من التدابير المؤقتة ريثما يتم وضع المعاهدة موضع التنفيذ •

٤٦٤- واتخذ المجلس قرارا (٦٨٩ واو) (دورة ٢٦) أوصى فيه الحكومات باتخاذ التدابير اللازمة لمنع اساءة استعمال وتحويل غرض استعمال المخدرات المنقولة بصناديق الاسعاف الأولى في الرحلات الجوية الدولية ، وطلب الى الامين العام أن يلتزم آراء المنظمة الدولية للبوليس الجنائي بشأن الاحتياطات التي يمكن أن تتخذ لذلك الغرض وأن يعد بالتشاور مع منظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة الصحة العالمية دراسة للمشاكل القانونية المتعلقة بالموضوع • وقد دعيت اللجنة الى دراسة الموضوع ثانية واعلام المجلس بالتدابير الأخرى التي يمكن أن يوصي بها في هذا الصدد •

المبحث التاسع

المساعدة الفنية لمراقبة المخدرات

٤٦٥- رأت اللجنة ، فيما يتعلق بوضع المساعدة الفنية لمراقبة المخدرات ، أن الترتيبات القائمة ليست كافية لتأمين الانتفاع بالمساعدة الفنية في هذا الميدان بصورة مرضية • وأشارت الى أن مشاريع تحسين مراقبة المخدرات كانت في أغلب الأحيان تنفع المجتمع الدولي في عمومته مثلما أو أكثر مما تنفع البلد الذي يضطر الى طلب

(١) م أ/م م ٩٩٧ •

(٢) تجد النص المقترح في م أ/٣١٣٣ ، المرفق ٥ ، المادة ٤٣ مكرر •

المساعدة الفنية * وبما أن المشاريع الجديدة لا يمكن ، على الأغلب ، اضافتها الى برامج بلد ما الا على حساب برامج اخرى هي قيد التنفيذ منذ زمن وتمثل استثمارات هامة ، فان عددا من البلدان التي أعربت عن اهتمامها بالمساعدة الفنية لمراقبة المخدرات ، لم تستطع أن تعقب ذلك بتقديم طلبات رسمية لادراج مشروعات معينة في الفئة الاولى من برامجها * وقد طلبت اللجنة الى المجلس أن يدرس الحلول الممكنة * هذا وان اكبر جزء من المصروفات التي كانت ترصد للمساعدة الفنية لمراقبة المخدرات ، كانت تقتطع حتى الآن من مخصصات الطوارئ في البرنامج الموسع للمساعدة الفنية *

٤٦٦- وقد عاد المجلس في دورته السادسة والعشرين الى دراسة هـذ ه المسألة من جديد (١) في ضوء قرار اللجنة رقم ٢- الجزء الثاني (دورة ١٣) (٢) ، وتقرير الأمين العام (م أأ/٣٠٧٢ والاضافة (١) (٣) * واقترح ممثل الأمين العام إمكانية اتخاذ ترتيبات انتقالية لعام ١٩٥٩ على أمل ايجاد حل أكثر دواما لعام ١٩٦٠ * ويمكن خلال سنة الانتقال ، جعل الترتيبات ذات مرونة خاصة ، وذلك باستخدام مخصصات الطوارئ للبرنامج الموسع في الحالات الملائمة ، وادراج المشروعات المناسبة ضمن الادارة العامة والخدمات الاستشارية الدولية * ولا شك في أن تلك الدول التي تسنى لها ادراج طلبات في برامجها من الفئة الأولى ، تستطيع أن تفعل ذلك * واما من جهة ايجاد حل فان الخدمات المستقلة القائمة حاليا مثقلة بالتعهدات ، كما أن محاولة تخصيص مبلغ معين ضمن نطاق أحدها يصطدم بتعقيدات ادارية * وقد فضلت الأمانة الأخذ بالاقترح الآخر الذي قدمته اللجنة والقاتل بتشكيل دائرة استشارية مستقلة لمراقبة المخدرات ضمن نطاق الميزانية العادية للأمم المتحدة * على انه بالنظر الى الطلبات الاضافية على ميزانية سنة ١٩٥٩ فقد اقترح الأمين العام أن يدرج ذلك في ميزانية سنة ١٩٦٠ *

(١) الوثيقة م أأ/ل م س / م م ١٦٨ و ١٦٩ ، والوثيقة م أأ/ م م ١٠٤٢ *

(٢) الوثيقة م أأ/٣١٣٣ ، المرفق رقم ١ *

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

المرفقات ، جدول الاعمال ، بند ١٣ *

٤٦٧- اعترف اعضاء المجلس بأن عددا من البلدان يفتقر الى الموارد اللازمة للقيام بمشاريع مرغوب فيها في مراقبة المخدرات وأن الحاجة الى المساعدة الفنية ماسة لتحقيق هذه الأغراض * واعترفوا بالصعوبات المترتبة على اتخاذ ترتيبات مالية خاصة لميدان العمل هذا ، ووافقوا على المقترحات المؤقتة التي اقترحها الأمين العام لسنة ١٩٥٩ * وقد لوحظ ، مع ذلك ، بأن ايجاد حل نهائي للمسألة يتطلب مزيدا من الدراسة * ولذلك فقد اتخذ المجلس قرارا (٦٨٨) (دورة ٢٦) (يطلب فيه الى الأمين العام أن يستعرض ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة المعنية ، طبيعة المساعدة التي طلبتها الحكومات في هذا الميدان ومدى هذه المساعدة ، وأن يستقصي الى أى مدى يمكن تلبية هذه الطلبات بموجب البرامج الحالية ، وأن يضع ، ان اقتضت الضرورة ، مقترحات تتعلق بالمساعدة التي يمكن توفيرها مع تقدير تكاليفها ، وأن يقدم تقريرا عن كافة هذه القضايا الى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة ، وبالتالي الى المجلس في دورته الثامنة والعشرين *)

الفصل السابع

حقوق الانسان

ألف

٤٦٨- لم يحتو جدول اعمال المجلس في دورته الخامسة والعشرين على أى بند يتعلق بحقوق الانسان * على انه عرض عليه ، للاطلاع فقط ، تقرير خامس عن تقدم سير العمل (م أأ / ٦٩ + ٣) بشأن الخطوات المتخذة لتنفيذ قراره رقم ٣٨٦ (دورة ١٣) عن محنة الناجين مما يدعى بالتجارب العلمية في معسكرات الاعتقال النازية *

٤٦٩- ودرس المجلس في دورته السادسة والعشرين (١) تقرير لجنة حقوق الانسان عن دورتها الرابعة عشرة (م أأ / ٨٨ + ٣) (٢) ، وتقريراً وضعه الأمين العام عن الدعوة الى عقد مؤتمر ثان للمنظمات غير الحكومية المهتمة بإزالة التفرغ والتمييز (م أأ / ٣١٣٠) والتصويب رقم (١) (٣) ، وتقدير لجنة المجلس للاحتفال بالذكرى العاشرة للاعلان العالمي لحقوق الانسان (م أأ / ٣١٢٥) والاضافة رقم (١) (٣) * وقد أحاط المجلس ، في قراره رقم ٦٨٣ ألف (دورة ٢٦) ، علماً بتقرير اللجنة * ونجد في القسم "ألف" من هذا الفصل وصفا للتدابير الاخرى التي اتخذها المجلس بشأن هذا التقرير والبند الأخرى المذكورة * اما التدابير التي اتخذتها اللجنة بشأن الخدمات الاستشارية فيعالجها الجزء "جيم" *

٤٧٠- واستعرضت اللجنة ، في دورتها الرابعة عشرة ، ووفقاً لقرارى المجلس رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) ورقم ٦٦٥ دال ٢ (دورة ٢٤) ، برنامج اعمالها وبحثت مسألة عقد دوراتها بصورة دورية * وردا على الدعوة التي وجهها المجلس الى اللجنة

(١) الوثيقة م أأ / ل أ ج ٧ / م م ٣٧٧ الى ٣٨١ ، والوثيقة م أأ / م م ١٠٤١ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٨ *

(٣) المرجع الاخير ، المرفقات ، البند رقم ١٠ من جدول الاعمال *

بوجوب الاعراب عن آرائها في مبدأ عقد دوراتها مرة كل سنتين اتخذت اللجنة قراراً (١١٠) (دورة ١٤) توصي فيه بمواصلة عقد اجتماعاتها مرة كل سنة * ونجد في الفقرة ٥٥١ والفقرة ٥٥٢ من الفصل الثامن فيما يلي وصفا للتدابير التي اتخذها المجلس بشأن هاتين المسألتين *

الفرع الأول

الذكرى العاشرة لقرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان*

٤٧١- في اليوم العاشر من كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ تكون قد انقضت عشر سنوات على اقرار الجمعية العامة للاعلان العالمي لحقوق الانسان * وقد وافق المجلس في دورته السادسة والعشرين على المقترحات التي رفعتها اليه اللجنة التي شكلها سنة ١٩٥٢ لمساعدة الأمين العام على تنفيذ توصياتها بشأن الاحتفال بهذه الذكرى (القرار رقم ٦٥١ بء (دورة ٢٤) والمرفق) * وأوجزت لجنة المجلس المؤلفة من ممثلي باكستان والجمهورية العربية المتحدة والسويد وشيلي وفرنسا والفلبين ، في تقريرها (م أأ/٢٥/٣) والاضافة رقم (١) ، المعلومات المتوفرة عن خطط واعمال الحكومات والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والامين العام * ورأت اللجنة انه قد يكون من المناسب أن تحتفل الأمم المتحدة بهذه الذكرى في جلسة شاملة استثنائية تعقد ها الجمعية العامة يلقي فيها مندوبون يمثلون مختلف الاقاليم ومختلف الحضارات في العالم بياناتهم * وفي ختام الجلسة يقوم رئيس الجمعية العامة باستخلاص نتائج البيانات التي أقيمت ، وذلك على غرار ما تم عام ١٩٥٥ بمناسبة احياء الذكرى العاشرة لتوقيع ميثاق الأمم المتحدة *

٤٧٢- وقد أوصى المجلس في قراره رقم ٦٨٣ واو ١ (دورة ٢٦) بأن تخصص الجمعية العامة جلسة شاملة استثنائية للاحتفال بالذكرى العاشرة لقرار الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وذلك في اليوم العاشر من كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ * كذلك حث المجلس ، في قراره رقم ٦٨٣ واو ٢ (دورة ٢٦) ، كافة الدول الأعضاء

* يتطلب ذلك اصدار قرار من الجمعية العامة *

في الأمم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة على الاحتفال بهذه الذكرى كل في بلادها وحشها بصورة خاصة على نشر نص الاعلان العالمي على نطاق واسع ، وعلى مواصلة العمل على تعزيز احترام الحقوق المنصوص عليها في الاعلان وذلك بغية تحقيق هذا المثل الأعلى المشترك في العالم بأسره ، وأعرب المجلس عن أمله في أن تعمل المؤسسات غير الحكومية على تشجيع مختلف الهيئات المنتسبة اليها من محلية وقومية على القيام ، كمظهر من مظاهر الاحتفال بهذه الذكرى ، بعقد المؤتمرات وتنظيم الاجتماعات والمناقشات الاخرى عن حقوق الانسان ، ونشر الاعلان العالمي على نطاق واسع بحيث يتاح للرجال والنساء في كل مكان التمتع على وجه أكمل بالحقوق المنصوص عليها وأن يتعلموا احترام حقوق الآخرين .

الفرع الثاني

التقارير الدورية والدراسات الخاصة

٤٧٣- اتخذ المجلس في عام ١٩٥٦ قرارا رقم ٦٢٤ بـ (دورة ٢٢) ، وضع فيه بالاستناد الى توصيات لجنة حقوق الانسان (١) نظاما تقدم الحكومات بموجبـه تقارير دورية عن حقوق الانسان . وقد درست اللجنة في دورتها الرابعة عشرة أول سلسلة من هذه التقارير .

٤٧٤- وطلب الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة أن تقدم كل ثلاث سنوات تقريرا عن التطور والتقدم المتحققين في ميدان تعزيز حقوق الانسان ، مع العلم أن الحقوق المطلوب وضع التقارير عنها هي تلك الحقوق المدرجة في الاعلان العالمي وحق الشعوب في تقرير المصير . وتبني اللجنة دراستها لهذه التقارير التي تقدم كل ثلاث سنوات على موجزات يعدها الأمين العام والوكالات المتخصصة حسب الموضوعات التي تبحشها ، وذلك لأن التقارير نفسها لا تنشر . والغاية من دراسة اللجنة هي أن تحيل الى المجلس تعليقات ومقررات وتوصيات ذات صفة موضوعية عامة وفقا لاحكام ميثاق الأمم المتحدة .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ٣ ، الفصل الثالث - ألف (القرار رقم ١) .

٤٧٥- وقد تضمنت السلسلة الأولى التقارير التي رفعتها خمس وثلاثون حكومة ، عن المدة الواقعة بين سنة ١٩٥٤ وسنة ١٩٥٦ * وكان أمام اللجنة في دورتها الرابعة عشرة موجزات أعدتها كل من مكتب العمل الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) وبيانات أعدتها منظمة الصحة العالمية والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية واتحاد البريد العالمي (م أ أ / ل ح أ ٤ / ٧٥٨ والاضافة ١ الى ٢ ، و م أ أ / ل ح أ ٤ / م م ٦٠٧) ، وذلك بالاضافة الى الموجز الذي أعده الأمين العام (م أ أ / ل ح أ ٤ / ٨٥٧ والاضافة ١ الى ٤) *

٤٧٦- وركزت اللجنة جهودها بصفة رئيسية على مسائل اجرائية ولم ترفع أية توصية الى المجلس * على أنها قررت أن تتوسع في دراسة هذه المسائل في دورتها الخامسة عشرة ، وأعربت عن أملها في أن تبادر الحكومات التي لم ترسل بعد تقاريرها الى ارسالها قبل موعد هذه الدورة * وطلبت اللجنة ايضا الى الأمين العام أن يقدم اليها ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة ، مقترحات بشأن وضع خطة أكثر تفصيلاً لارشاد الحكومات في اعداد تقاريرها في المستقبل بشأن تجنب ازدواج العمل ما بين الموجز الذي يعده هو عن تقارير الحكومات والتقارير التي تضعها الوكالات المتخصصة *

٤٧٧- وأكد بعض الممثلين في المجلس وجوب تجنب ازدواج العمل بين التقارير التي ترفع كل ثلاث سنوات وبين « الكتاب السنوي لحقوق الانسان » (راجع الفرع ٣ أدناه) وقد أعرب بعضهم عن تأييده للخطة التي اتخذتها اللجنة بطلبها وضع خطة أكثر تفصيلاً لارشاد الحكومات في اعداد تقاريرها * وشارك بعضهم ايضاً اللجنة في آرائها وأعربوا عن أملهم في أن يقوم عدد من الحكومات أكبر من ذي قبل بارسال التقارير في الوقت المناسب ليتسنى للجنة دراستها في دورتها الخامسة عشرة *

٤٧٨- ووافق المجلس في قراره رقم ٦٢٤ ب٤ (دورة ٢٢) على أن يكـون أول موضوع لدراسة خاصة تقوم بها اللجنة موضوع حق كل انسان في التحرر من التحكم في القبض عليه واعتقاله ونفيه * وقد ذكرت اللجنة المؤلفة من اربعة اعضاء

عينتهم لجنة حقوق الانسان للقيام بهذه الدراسة ، فيما ذكرته في تقرير رفعته الى لجنة حقوق الانسان عن تقدم سير العمل (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٦٣) بأنها تعمل على اعداد بحوث عن وضع هذا الحق في كافة الدول الاعضاء في الامم المتحدة أو في الوكالات المتخصصة وأنها اتخذت لنفسها مبدأ عدم استعمال المعلومات الواردة في هذه البحوث اذا لم يتح للحكومات المعنية فرصة التعليق عليها * وقد أحاطت لجنة حقوق الانسان علماً بتقرير اللجنة المذكورة عن تقدم سير عملها *

الفرع الثالث

الكتاب السنوى في حقوق الانسان

٤٧٩- وافق المجلس في قراره رقم ٦٨٣ دال (دورة ٢٦) * على مقترحات لجنة حقوق الانسان بشأن "الكتاب السنوى عن حقوق الانسان" ، وذلك بعد ادخال تعديل واحد عليها * وقد اتبعت هذه المقترحات بصورة وثيقة التوصيات التي اصدرتها لجنة شكلتها لجنة حقوق الانسان عام ١٩٥٧ (١) لتقوم ، في ضوء المذكرتين اللتين وضعهما الامين العام (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٣٧ والاضافة رقم ١ ، و م أ/ل ح أ ٤ / ٧٢٢ ، الفقرتان ٣ و ٦) بدراسة التدابير التي يجب اتخاذها لتحديد حجم معقـــــول للكتاب السنوى مع الاهتمام بوجه خاص بإمكان ايجاد علاقة بينة وبين التقارير والدراسات التي تقدم كل ثلاث سنوات بموجب قرار المجلس رقم ٦٢٤ باء (دورة ٢٢) * وقد كانت توصيات لجنة حقوق الانسان ولجنتها (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٥٦) تتعلق ببحث حـــــم الكتاب السنوى ومحتوياته ، ونشر البيانات عن حقوق معينة أو فئات من الحقوق المعينة ، وبالفرد الذى يمكن أن يقرر بين الكتاب السنوى والتقارير التي تقدم كل ثلاث سنوات *

٤٨٠- وسيكون حجم الكتاب السنوى بموجب القرار ٦٨٣ د (دورة ٢٦) (محدوداً وذلك اعتباراً من مجلد عام ١٩٥٧ ، كما يجب أن يشتمل بصورة رئيسية على نصوص تتضمن نصوص الدساتير الجديدة ، والتعديلات الدستورية ، والقوانين ، والمراسيم الحكومية العامة والأوامر الادارية والتقارير عن القرارات الهامة للمحاكم والاتفاقات الدولية

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ٤ ، الفقرة ٢٢٣ *

أو مقتطفات من هذه النصوص * وطلب أيضا الى الأمين العام أن ينشر في الكتاب السنوي تلك التعليقات الافتتاحية الايضاحية التي قد يراها ضرورية لوصف الاتجاهات أو النتائج المتحققة في الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة * وينبغي أن تتناول هذه المعلومات سائر الدول والأقاليم المشمولة بالصاية والأقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي * وقرر المجلس أن لا يشتمل الكتاب السنوي الا على المعلومات المتعلقة بالدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة *

٤٨١ - اما التمييز الذي اقترح بعض الاعضاء وجوب عمله بين الكتاب السنوي وبين التقارير الدورية التي ترفعها الحكومات فهو مبين في الجزء الثالث من القرار ٦٨٣ دال (دورة ٢٦) * وقد أوصى المجلس أن تغتنم الحكومات ، في تقاريرها التي ترفعها كل ثلاث سنوات ، الفرصة لتقويم الحوادث وتفسيرها وبيان المصاعب التي تلاقيها وبحث الأساليب الفنية التي تراها ذات قيمة خاصة * هذا ويجب الاشارة ، عند الحاجة ، الى الوقائع المعدة للنشر أو المنشورة في الكتاب السنوي *

٤٨٢ - هذا وسيجرى من وقت لآخر نشر البيانات عن حقوق معينة أو فئات من الحقوق المعينة ، بصفة مجلدات اضافية ملحقه بالكتاب السنوي ، وذلك عملا بالجزء الثاني من القرار المذكور * واخيرا فقد دعا المجلس لجنة حقوق الانسان ، في الجزء الرابع من القرار ، الى دراسة هذا الموضوع في دورتها السابعة عشرة وذلك في ضوء التجارب المكتسبة (راجع ايضا الفصل الثامن ، الفقرة ٥٥٧) *

الفرع الرابع

دراسات في التمييز

٤٨٣ - تواصل اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات سلسلة دراسات عن التمييز في مختلف الميادين وذلك بموجب برنامج الأعمال الذي وافق عليه المجلس ولجنة حقوق الانسان * وقد أنهت دراستها عن التمييز في ميدان التعليم (م أ أ / ل ح أ ٤ / ل ف م ت / ١٨١ / التنقيح رقم ١) (١) ورفعت توصياتها الى لجنة حقوق الانسان

(١) مطبوعات الامم المتحدة ، رقم المبيع ١٩٥٧ / ١٤ / ٣ *

(م أ/ل ح أ ٤ / ٧٤٠ الفصل الرابع) * ودرست اللجنة الفرعية في دورتها العاشرة ، في عام ١٩٥٨ ، تقريراً وضعه مكتب العمل الدولي عن « التمييز في ميدان التشغيل والمهنة » (١) ، يحتوى على نصوص اتفاقية وتوصيات مقترحة * وقد علقت اللجنة الفرعية عليها تعليقا مفصلا (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٦٤ ، الفصل الخامس) ودرست اللجنة الفرعية أيضا التقارير التي رفعها اليها مقرروها الخاصون عن التمييز في ميدان الحقوق والشعائر الدينية (م أ/ل ح أ / ل ف م ت / و م ت ١٢٣) ، وفي ميدان الحقوق السياسية (م أ/ل ح أ / ل ف م ت / و م ت ١٢٤) * وستدرس اللجنة هذه المسائل بصورة أوسع عام ١٩٥٩ * كذلك شرعت اللجنة بإجراء دراسة مستوفاة عن حق كل انسان في مغادرة أى بلد ، بما في ذلك بلده ، وفي العودة الى بلده الخاص (الفقرة ٢ من المادة ١٣ ، من الاعلان العالمي) * وهذا الموضوع هو الموضوع الوحيد الذى تبقى في برنامج أعمال اللجنة الفرعية الذى تمت الموافقة عليه * وقد طلبت اللجنة الفرعية الى الامين العام أن يقدم لها في دورتها الحادية عشرة قائمة بتلك الحقوق المنصوص عليها في الاعلان العالمي والتي يمكن أن تكون دراستها مثمرة من وجهة نظر منع التمييز وذلك لمساعدتها في اختيار الحقوق التي تكون موضوعا للدراسة شرط موافقة لجنة حقوق الانسان والمجلس *

٤٨٤ - وارجأت اللجنة اتخاذ قرار فيما يتعلق بدراسة التمييز في ميدان التعليم الى دورة عام ١٩٥٩ ، وذلك بعد مناقشة قصيرة جرت حول هذا الموضوع في دورتها الرابعة عشرة * وكان أمام اللجنة تعليقات ومقترحات مقدمة من ثماني عشرة حكومة (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٦٠ والاضافة ١ الى ٦٦) ومن منظمة اليونسكو (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٦٦) عن توصيات اللجنة الفرعية (م أ/ل ح أ ٤ / ٧٤٠ القراران ب و ج) ولاسيما بشأن المبادئ المقترحة لاستئصال التمييز وامكان اعتماد وثائق دولية لمنع * وقد اعلنت اللجنة رسميا تأييدها لاعتماد سلسلة من المبادئ الأساسية حول هذا الموضوع ولكنها أرجأت وضع مشروع هذه المبادئ لتستفيد من التعليقات الاخرى التي سترسلها الحكومات * ولاحظت اللجنة أيضا قرار المجلس التنفيذي لليونسكو في بحث

(١) التقرير ٤ (١) * وقد عرض التقرير ٤ (٢) على لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة عشرة *

امكانية ادراج بند في جدول اعمال المؤتمر العام (تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٨) يتعلق بتحييد اعداد وثيقة دولية أو أكثر تستهدف ازالة أو منع التمييز في ميدان التعليم ♦

٤٨٥ — أما فيما يتعلق بدراستها عن التمييز في ميدان التشغيل والمهنة ، وبالاتفاقية والتوصية اللتين اقترحتهما منظمة العمل الدولية ، فقد اهتمت اللجنة الفرعية ، بصفة خاصة ، بوجوب انسجام اية اتفاقية في هذا الموضوع مع احكام ميثاق الأمم المتحدة ، ومساعدتها على تعزيز الاعلان العالمي لحقوق الانسان وانسجامها مع الاتجاهات العامة المتجلية في القرارات الصادرة عن هيئات الامم المتحدة المختصة المتعلقة بالحماية القانونية لحقوق الانسان (م أ أ / ل ح أ ٤ / ٢٦٤ ، القرار أ) ♦ وأبدت لجنة مركز المرأة ايضاً بعض التعليقات على الاتفاقية المقترحة (راجع الفرع التاسع ، الفقرة ٥١٣) ♦ وقد اعتمد مؤتمر العمل الدولي بتاريخ ٢٣ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ في دورته الثامنة والاربعين اتفاقية وتوصية تتعلقان بالتمييز في ميدان التشغيل والمهنة ، وتضمنت ديباجة الاتفاقية في صيغتها المعتمدة اشارة الى الاعلان العالمي لحقوق الانسان ♦ وقد شطبت المادة السادسة من مشروع الاتفاقية ، وكانت هذه المادة قد نصت على استبعاد مسألة تساوى أجر العمال والعاملات على العمل المتساوى في القيمة من نطاق تطبيق الاتفاقية ♦

الفرع الخامس

تدريس مبادئ الاعلان العالمي لحقوق الانسان

٤٨٦ — عرض على المجلس مشروع قرار بعنوان "تدريس الاعلان العالمي لحقوق الانسان كوسيلة لمكافحة التمييز في التعليم" ، كانت اللجنة ، اثناء نظرها الدراسة الخاصة بالتمييز في ميدان التعليم (راجع الفقرة ٤٨٤ اعلاه) قد قررت توصية المجلس باتخاذها ♦ وقد اقترحت اللجنة على المجلس أن يقرر بأنه يرى أن الاعلان العالمي (وبصفة خاصة كل ما تضمنه بشأن استنكار التمييز المبني على العرق ، أو اللون ، أو الجنس ، أو اللغة أو الدين ، أو الآراء السياسية أو ما سواها ، أو الاصل القومي أو الاجتماعي ، أو المال أو النسب أو ما سواها من مراكز) يجب أن يكون من المواضيع التي يفرض تدريسها في كافة المدارس والجامعات وبصفة خاصة مدارس التدريب العسكري وشبه العسكري ، ومدارس تدريب الموظفين الاداريين والقضائيين وذلك في كل بلد

أو اقليم سواء كان مستقلاً أو غير متمتع بالحكم الذاتي أو مشمولاً بالوصاية * كذلك اقترحت اللجنة على المجلس وجوب توصية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وفـيـي الوكالات المتخصصة بوجوب اتخاذ الخطوات الضرورية ، المناسبة لمؤسساتها ونظمها التربوية الخاصة ، لتنفيذ هذا القرار * كما اقترحت عليه ايضاً أن يطلب الى الأمين العام والى المدير العام لمنظمة اليونسكو أن يتخذا تدابير مشتركة تتفق وروح قرار المجلس رقم ٦٠٩ (دورة ٢١) لمساعدة الدول الاعضاء على تنفيذ القرار تنفيذاً عملياً *

٤٨٧- وقد اعترض كثير من الممثلين في المجلس على صفة الالزامية التي ينم عنها مشروع القرار وأشاروا الى أن الحكومات ، في كثير من البلدان ، ليس لها ، ولا تريد أن يكون لها رقابة على مناهج التعليم * ولذلك فلا يمكن أن يفرض تدريس الاعلان العالمي في كافة المدارس بالرغم من أن الحكومات تود أن ترى مبادئ هذا الاعلان تدرس على كافة المستويات * وذكر أن تدريس الاعلان مهم لمكافحة التمييز في التعليم ، ولكن بما انه مهم ايضاً لأسباب أخرى ، فلا يصح ان دراسة المقترحات ضمن نطاق التمييز في التعليم وحده (١) *

٤٨٨- وقد اتخذ المجلس القرار ٦٨٣ بـأ (دورة ٢٦) بدلاً من نص المشروع الذي اقترحته اللجنة ، ولم يشر المجلس في عنوان القرار الى مكافحة التمييز في ميدان التعليم * وفي هذا القرار أوصى المجلس الدول الاعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة بوجوب اتخاذها سائر التدابير اللازمة المتلائمة مع مؤسساتها ومناهجها التربوية الخاصة وذلك بغية تشجيع تدريس مبادئ الاعلان على نطاق واسع ، كما طلب الى الأمين العام والى المدير العام لمنظمة اليونسكو أن يتخذا اجراءات مشتركة متفقة وروح القرار ٦٠٩ (دورة ٢١) المتخذ في ٢٦ نيسان (ابريل) ١٩٥٦ (٢) لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ القرار تنفيذاً عملياً *

(١) م أ أ / ل أ ج ٧ / م م ٣٧٨ ، ٣٧٩ و ٣٨١ *

(٢) هذا القرار يتعلق بتدريس اهداف ومبادئ الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وتكوينها واعمالها في مدارس الدول الاعضاء ومؤسساتها التربوية الأخرى *

الفرع السادس

المؤتمر الثاني للمنظمات غير الحكومية المهمة باستئصال التغرض والتمييز

٤٨٩- رفع الأمين العام الى المجلس في دورته السادسة والعشرين ووفقا للقرار ٦٥١ دال (دورة ٢٤) تقريراً عن مشاوراته مع المنظمات غير الحكومية ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، ولجنة حقوق الانسان ، حول الدعوة الى عقد مؤتمر ثان للمنظمات غير الحكومية المهمة باستئصال التغرض والتمييز ، وأوصى في هذا التقرير أن يخلو سلطة دعوة المؤتمر الى الانعقاد في جنيف لمدة اسبوع أى من ٢٢ الى ٢٦ حزيران (يونيه) ١٩٥٩ .

٤٩٠- وقد ذكر الأمين العام في تقريره (م أ/٣١٣٠ والتصويب ١) أن تسعة وأربعين منظمة قد أبدت استعدادها للاشتراك في المؤتمر ، وستنظر احدى عشرة منظمة في أمر اشتراكها فيما اذا انعقد المؤتمر ، وذلك رغماً من أن بعضها ليس مقتنعا تمام الاقتناع بضرورة الدعوة الى عقد مؤتمر ثان في هذه المرحلة ، وأعلنت عشر منظمات عدم رغبتها في الاشتراك وذلك اما بسبب عدم موافقتها على عقد المؤتمر أو لأنها ليست في وضع يسمح لها بارسال من يمثلها . وقد أوصت اللجنة الفرعية واللجنة بالدعوة الى عقد مؤتمر ثان في عام ١٩٥٩ (١) . وطلبت اللجنة الى الأمين العام أن يبدأ في اجراء مشاورات مع المنظمات غير الحكومية المعنية وذلك في سبيل اعداد جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر واتخاذ الترتيبات اللازمة لدعوته الى الانعقاد على وجه واف بالغرض وفي وقت مبكر .

٤٩١- وبناء على هذا الطلب وضعت لجنة تنظيم مؤقتة للمنظمات غير الحكومية عدداً من التوصيات عن موعد عقد المؤتمر ومدته ومكانه ، وعن أساليب العمل ، والتمثيل والترتيبات اللازمة للدعوة اليه ، والقرارات والتوصيات ، وجدول الاعمال المؤقت ، والوثائق والتعاون مع الوكالات المتخصصة (م أ/٣١٣٠ المرفق ٢) .

٤٩٢- وقد ادرجت معظم هذه التوصيات في مشروع القرار الذي اقترحه الأمين العام على المجلس النظر فيه (م أ/٣١٣٠ ، الفقرة ٢) والذي اعتمدته المجلس

(١) م أ/ل ح أ ٤ / ٧٦٤ ، الفصل التاسع ، الفقرة ٢٠٠ ، م أ/٣٠٨٨ ، الفصل الرابع ، الفقرات من ٩٢ الى ٩٤ والفقرة ١٠٠ .

في قراره رقم ٦٨٣ هـ (دورة ٢٦) * وقد خول المجلس الامين العام في ذلك القرار سلطة الدعوة الى عقد مؤتمر في جنيف لمدة اسبوع واحد في عام ١٩٥٩ * ويجب أن يتضمن جدول الاعمال المؤقت الذي سيعده الامين العام بالتشاور مع المنظمات غير الحكومية المعنية ، بنديين اساسيين هما : تبادل الآراء حول أنجع الأساليب في مكافحة التغرض والتمييز بما في ذلك التدابير المتخذة على الصعيد القانوني والتربوي والاجتماعي ، وعلى صعيد المحيط المحلي ، والتعاون مع هيئات الأمم المتحدة * هذا وقد ذكر المجلس أن توصيات المؤتمر يجب أن تكون ذات صفة عامة وموضوعية *

الفرع السابع

حرية الاعلام *

٤٩٣- بعد أن لاحظت الجمعية العامة في قرارها رقم ١١٨٩ ب٤ (دورة ١٢) أن لجنة حقوق الانسان قد قررت استعراض المشاكل المتعلقة بحرية الاعلام ، طلبت الى المجلس : (١) دعوة اللجنة الى ان تدرس في دورتها الرابعة عشرة الاجراءات التي يمكن بواسطتها تأمين استعراض حرية الاعلام بصورة دائمة على أن يتضمن ذلك فيما يتضمنه ادراج مشاكل حرية الاعلام في جدول اعمال دورتها القادمة ودراسة وسائل دراسة هذه المشاكل بصورة متواصلة ، (٢) دعوة اللجنة الى أن تعتمد عند دراستها تقرير لجننتها المكلفة بدراسة اعمال الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في ميدان حرية الاعلام ، الى توجيه اهتمام خاص الى انماء وسائل الاعلام في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، (٣) احالة تقرير لجنة حقوق الانسان حول هذه المسائل مع توصياتها بشأنها الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة *

٤٩٤- عرض على لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة تقرير لجننتها لحرية الاعلام (م أ أ / ل ح أ ٤ / ٧٦٢ والتصويب رقم ١) وذلك بالاضافة الى ذاك القرار

* بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة *

الذى أحاله المجلس اليها رسميا في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٧^(١) . وكانت لجنة حرية الاعلام قد انشئت في الدورة الثالثة عشرة ، وهي مؤلفة من ممثلي كل من بولندا وفرنسا ولبنان والمكسيك والهند^(٢) . وقد أرفقت الدراسات التي اعدتها كل عضو من اعضائها اللجنة بالتقرير . وتناولت توصياتهم انماء وسائط الاعلام في البلدان المتخلفة اقتصاديا ، وحرية نشر المعلومات ، وحقوق وسائط الاعلام وواجباتها ، وأعمال الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في ميدان حرية الاعلام (م أ / ل ح أ ٤ / ٧٦٢ ، الفقرة ٩) .

٤٩٥ - وقد اتخذت لجنة حقوق الانسان ، بالاستناد الى تقرير لجنة حرية الاعلام ، قرارين (٦ (دورة ١٤) و ٧ (دورة ١٤)) طلبت فيهما الى المجلس ، وعن طريق المجلس ، الى اليونسكو والوكالات المتخصصة والوكالات الأخرى المعنية المبادرة الى اتخاذ التدابير اللازمة لدراسة وتنفيذ مقترحات لجنة حرية الاعلام المتعلقة بالبلدان المتخلفة اقتصاديا كلما أمكن ذلك وبقدر ما يمكن من السرعة وذلك بغية مساعدتها على انشاء وسائط للاعلام وافية بالغرض واستخدامها لانسياب تدفق الانباء والمعلومات الصحيحة وغير المحرفة . وطلبت اللجنة أن تحال اليها تقارير اليونسكو والوكالات المتخصصة الأخرى عن الأعمال التي قامت بها وفقا لهذا الطلب وعن المشاكل التي يمكن أن تنشأ اثناء ذلك ، وذلك ليتسنى لها دراستها في دورتها الخامسة عشرة . هذا وقررت اللجنة أن تدرس في دورتها الخامسة عشرة المقترحات الأخرى التي وضعتها لجنة حرية الاعلام وذلك عملا بالقرارات التي قد تتخذها الجمعية العامة في ضوء السردود التي ترد من الحكومات استجابة الى قرار الجمعية العامة رقم ١١٨٩ ألف (دورة ١٢) . وقررت اللجنة أيضا أن تحيل تقرير لجنة حرية الاعلام الى الدول الاعضاء والى المنظمات غير الحكومية المعنية لابداء ملاحظاتها عليها . وقررت بالاضافة الى ذلك أن تدرس في دورتها الخامسة عشرة وفي ضوء المناقشات التي قد تجريها الجمعية العامة والقرارات التي قد تتخذها خلال دورتها الثالثة عشرة ، تلك الاجراءات الملائمة لتأمين دراسة مستمرة لمشاكل حرية الاعلام .

(١) م أ / م م ٩٩٨ .

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق

رقم ٤ ، الفقرة ٢٠٥ .

٤٩٦- وقد اعرب بعض الممثلين ، أثناء المناقشة التي جرت في المجلس ، عن أسفهم لعدم منح لجنة حرية الاعلام التي عينتها لجنة حقوق الانسان ، سنة أخرى ليتسنى لها التوسع في دراسة توصياتها وتنسيق التوصيات والآراء التي تضمنتها الدراسات التي قام بها كل عضو من اعضائها . وذكر بعضهم أنه لا يمكن تحقيق غير تقدم قليل في ميدان حرية الاعلام حتى تنجز الجمعية العامة دراستها لمشروع الاتفاقية . وأكد كثير من الاعضاء أهمية العمل على انماء وسائط الاعلام في البلدان المتخلفة اقتصاديا .

٤٩٧- وطلب المجلس ، في قراره رقم ٦٨٣ جيم (دورة ٢٦) الذي اتخذته ليحل محل التوصيات التي اصدرتها لجنة حقوق الانسان في قرارها رقم ٦ (دورة ١٤) ، الى الأمين العام أن يحيل تقرير لجنة حرية الاعلام الى الدول الاعضاء في الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والى المنظمات غير الحكومية المهمة ذات المركز الاستشاري ، داعيا اياها الى تقديم ملاحظاتها على التقرير الى لجنة حقوق الانسان . وطلب المجلس الى هذه اللجنة أن تنجز توصياتها بشأن حرية الاعلام في ضوء تقرير لجننتها وتعليقات الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية ، وذلك ليتسنى للمجلس دراستها .

٤٩٨- وبناء على هذا القرار فقد رأى المجلس^(١) انه لا يمكن في المرحلة الحاضرة تلبية طلب الجمعية العامة في قرارها رقم ١١٨٩ بـ (دورة ١٢) أن يحيل المجلس الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة تقرير لجنة حقوق الانسان عن بعض المسائل المتعلقة بحرية الاعلام مرفقة بتوصياته في ذلك الصدد .

الفرع الثامن

المراسلات

٤٩٩- وضع المجلس في قراره رقم ٧٥ (دورة ٥) المتخذ في ٥ آب (أغسطس) ١٩٤٧ ، والمعدل فيما بعد ، بين ما عدل به ، بالقرار ٢٧٥ (دورة ١٠) المتخذ

(١) راجع م أ/ل أ ج ٧ / م م ٣٨٢ و م أ/م م ١٠٤١ . راجع أيضا : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرافق ، البند ١٠ من جدول الاعمال ، الوثيقة م أ/٣١٦٠ .

في ١٧ شباط (فبراير) ١٩٥٠ ، اجراء مناسباً لبحث المراسلات المتعلقة بحقوق الانسان بما في ذلك المراسلات التي تتضمن ادعاءات بوقائع خرق حقوق الانسان * وكان اعضاء لجنة حقوق الانسان والمجلس على السواء قد أعربوا عدة مرات عن عدم ارتياحهم لذلك الاجراء * وقد عينت اللجنة في دورتها الرابعة عشرة لجنة لدراسة هذه المسألة وإعداد توصيات ستقوم اللجنة بالنظر فيها في دورتها الخامسة عشرة * وذكرت اللجنة أنها ترغب في توصية المجلس باعادة النظر في القرارين ٧٥ (دورة ٥) و ٢٧٥ (دورة ١) وذلك بغية وضع اجراء لبحث المراسلات أصلح لتشجيع احترام حقوق الانسان الاساسية ومراعاتها (١) *

٥٠٠ - وقد أكد بعض اعضاء المجلس ، أثناء مناقشتهم تقرير اللجنة ، أهمية ايجاد طريقة أحسن من ذي قبل لبحث المراسلات * ومع أن اعضاء آخرين وافقوا على أن الاجراء الحاضر غير مرض ، إلا أنهم شكوا في قدرة اللجنة على ايجاد حل ترضى به الحكومات *

بـ

الفرع التاسع

مركز المرأة

٥٠١ - نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين (٢) في التقرير الذي وضعته لجنة مركز المرأة عن دورتها الثانية عشرة (م أأ/٣٠٩٦) (٣) ، واحاط علماً بهذا التقرير في قراره ٦٨٠ الف (دورة ٢٦) * * ونوجز فيما يلي توصيات اللجنة حول بعض البنود

-
- (١) م أأ/٣٠٨٨ ، الفقرة ١٩٤ *
 - (٢) م أأ/ل أ ج ٧ / م م ٣٧٥ الى ٣٧٧ ، و م أأ/م م ١٠٢٩ *
 - (٣) الوثيقة الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ *

الرئيسية التي نظرت فيها في دورتها الثانية عشرة ، والتدابير التي اتخذها المجلس بشأنها * ويعالج القسم جيم من هذا الفصل التدابير التي اتخذتها اللجنة بصدده الخدمات الاستشارية * ونجد في الفقرة ٥٥٨ من الفصل الثامن اشارة الى المناقشة التي أجراها المجلس حول برنامج أعمال اللجنة والشؤون التي منحتها الأولوية *

المبحث الأول

حقوق المرأة السياسية

٥٥٢- أشار كثير من أعضاء المجلس بارتياح ، اثناء المناقشة التي جرت حول مسألة حقوق المرأة السياسية ، الى ازدياد عدد البلدان التي أصبحت المرأة فيها الآن تتمتع بكامل الحقوق السياسية على قدم المساواة مع الرجل ، كما ذكر في آخر تقرير سنوى رفعه الامين العام الى الجمعية العامة حول هذا الموضوع (ج/ع/٣٦٢٧ والتصويب رقم ١) * بيد أنهم شعروا مع ذلك بأن الاعتراف القانوني بهذه الحقوق ما هو الا الخطوة الاولى نحو تنفيذها بصورة فعلية ونحو اشتراك المرأة اشتراكا كاملا في الحياة العامة * هذا وقد ذكر أعضاء المجلس ، موافقين ، القرار الذي اتخذته اللجنة بجعل دراستها عن امكان التحاق المرأة بالخدمات والوظائف العامة وممارستها اياها ، مشتملة على احداث المعلومات ، كما وافقوا ايضا على القرار (١ (دورة ١٢)) الذي اتخذته اللجنة بشأن وضع قرارها المذكور موضع التنفيذ *

المبحث الثاني

مركز المرأة في القانون الخاص

٥٥٣- أعد الامين العام ، عملا بقرار المجلس رقم ٦٤٠ (دورة ٢٣)^(١) تقريرا عن الموافقة على الزواج وسن الزواج (م أ/ل م م ٦/٣١٧ والتصويب رقم ١) والاضافة رقم ١) لتدرسه اللجنة في دورتها الثانية عشرة * وقد اتخذت اللجنة ، بعد أن

(١) راجع ايضا الرقائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية عشرة ،

الملحق رقم ٣ ، الفقرات ٦٠٨ الى ٦٠٩ *

ناقشت التقرير ، قرارا (٢) (دورة ١٢)) أوصت فيه المجلس أن يطلب الى الأمين العام اعداد تقرير يرفع الى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة ، مبني على المعلومات التي سترسلها حكومات الدول الاعضاء والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري جوابا على قائمة اسئلة تستهدف الحصول على مزيد من المعلومات عن الموافقة على الزواج والشروط المتعلقة بسن الزواج وتسجيله . وأوصت اللجنة المجلس أيضا ، في القرار نفسه ، بوجوب دعوة الأمين العام الى اعداد مشروع اتفاقية ، ترفع الى اللجنة في دورتها الرابعة عشرة ، تنص احكامها على تعيين حد أدنى لسن الزواج يفضل الا يقل عن ١٦ عاما ، واشترط موافقة الطرفين بمحض اختيارهما على الزواج ، والتسجيل اللزامي لعقود الزواج .

٥٠٤ - وأعرب بعض الأعضاء اثناء المناقشة التي جرت في المجلس ، عن شكهم فيما اذا كانت الاتفاقية تعد أنجع الوسائل ، في المرحلة الحاضرة ، لمعالجة المسائل البالغة الأهمية المتعلقة بسن الزواج وبموافقة الزوجين بمحض اختيارهما على الزواج وتسجيل عقود الزواج . كذلك أعربوا عن شكهم فيما اذا كان من المناسب وضع الحد الأدنى نفسه لسن الزواج لكافة شعوب العالم . ونتيجة لذلك عدل المجلس النص الذي كانت اللجنة قد اقترحتة عليه ، فدعا الأمين العام في القرار (٦٨٠ بلا ١) (دورة ٢٦)) الذي اتخذه الى اعداد توصية (عوضا عن مشروع اتفاقية) ، كما أنه حذف الاشارة الى اقتراح جعل الحد الأدنى لسن الزواج ١٦ عاما ، ريثما يتلقى معلومات جديدة حول هذا الموضوع في التقرير الذي طلب الى الأمين العام اعداده للجنة في دورتها الرابعة عشرة .

٥٠٥ - كذلك أوصت اللجنة المجلس باتخاذ قرار يطلب فيه الى منظمة الصحة العالمية اجراء تحقيق في استمرار ممارسة العادات القاضية باخضاع الفتيات الصغيرات الى عمليات جراحية طقوسية ، وفي التدابير المتخذة أو المبنوية اتخاذها لايقاف مثل هذه العادات ، وابلاغ نتائج التحقيق الى اللجنة قبل نهاية عام ١٩٥٩ ليتسنى لها دراستها في دورتها الرابعة عشرة .

٥٠٦ - وقد أجمعت آراء أعضاء المجلس ، وتوعد هم في ذلك ممثلة منظمة الصحة العالمية ، بأن اجراء تحقيق في المسألة ليس الطريقة المثلى لتحقيق الغاية المنشودة .

ووافق جميع الاعضاء على وجوب استبدال كلمة "تحقيق" بكلمة "دراسة" وفي نص القرار الذي اقترحتة اللجنة * كذلك رأى الجميع امكان الحصول على أحسن النتائج فيما اذا مدد الوقت المحدد سنة أخرى ، بحيث يرسل تقرير منظمة الصحة العالمية الى اللجنة في دورتها الخامسة عشرة بدلا من دورتها الرابعة عشرة * وقد اعتمد المجلس القرار بصيغته المعدلة في صورة القرار ٦٨٠ بآء ٢ (دورة ١٦) *

المبحث الثالث

الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة

٥٠٧ - كانت النواحي الخاصة المتعلقة بمسألة الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة التي درستها اللجنة عام ١٩٥٨ وناقشها المجلس بعد ذلك : وضع النساء العاملات ، بما فيهن الامهات العاملات ذوات المسؤوليات العائلية ، وحق الراحة وحق الضمان المادى ، وسن التقاعد والحق في المرتبات التقاعدية (المعاشات) * وقد أعاد الأمين العام ومكتب العمل الدولي تقارير مختلفة عن هذه الموضوعات * واتخذت اللجنة في دورتها الثانية عشرة القرارين ٤ و ٥ (دورة ١٢) في صورة توصيات الى المجلس حول وضع النساء العاملات ذوات المسؤوليات العائلية وسن التقاعد والحق في المرتبات التقاعدية *

٥٠٨ - واتخذ المجلس بالاجماع قرارا (٦٨٠ جيم ١) (دورة ٢٦) طلب فيه الى الوكالات المتخصصة المعنية أن تنظر بالعطف في كل طلب يرفع اليها بالتماس العون مما له علاقة بمساعدة النساء العاملات بما فيهن الامهات العاملات ذوات المسؤوليات العائلية ، وأن ترفع الى اللجنة تقريراً عن الخدمات التي أدتها في هذا الصدد * وقد أكد المجلس في قراره أيضا أهمية التحقيق الذى سيجريه مركز الاطفال الدولي عن ملاجيء الاطفال النهارية ودور الحضانة النهارية ، وأعرب عن رغبته في ان تبلغ نتائج هذا التحقيق الى اللجنة في احدى دوراتها المقبلة *

٥٠٩ - ونظر المجلس أيضا في توصيات اللجنة بشأن سن التقاعد والحقوق في المرتبات التقاعدية التي طلبت فيها الى المجلس ، فيما طلبته ، أن يوصي كافيّة الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ان تعمل ، بكافّة

الوسائل المناسبة ، على تسهيل اقرار المساواة في المعاملة بين العمال والعاملات من حيث الحقوق في المرتبات التقاعدية وتطبيق مبدأ وجوب المساواة بين الرجال والنساء في السن الطبيعي للتقاعد وسن الاستحقاق للمرتب التقاعدى *

٥١٠ - وأشار عدد من الاعضاء ، اثناء المناقشة التي أجراها المجلس على هذه التوصية (١) الى أن الأغلبية الضئيلة التي اتخذ بها قرار اللجنة (عشرة أصوات ضد لاشيء وامتناع ثمانية دول عن التصويت) (٢) تظهر أن اللجنة ذاتها كانت منقسمة على نفسها انقساماً كبيراً حول هذه المسألة . وقد أعرب بعض أعضاء المجلس عن تأييدهم لمشروع القرار الذي اقترحته اللجنة على اعتبار أن اختلاف سن التقاعد وسن استحقاق المرتب التقاعدى بين الرجال والنساء يشكل ، في رأيهم ، تمييزاً أكيدا ضد النساء . وأكد عدة أعضاء ، من جهة ثانية ، رأيهم في أن تخفيض سن التقاعد وسن استحقاق المرتب التقاعدى يعود بنفع عظيم على النساء . وكان هناك أعضاء آخرون لم يعربوا عن أى رأى في هذا المبدأ الا انهم ذكروا وجوب اخذ الحالة القائمة بالفعل في بلدانهم بعين الاعتبار ، ولذلك فانهم لم يصوتوا على القرار المقترح . *

٥١١ - وأجمعت الآراء على أن المسألة مهمة جداً ، وأنه يجب التوسع في دراستها قبل أن يتمكن المجلس من اتخاذ قرار بشأنها . وبناء على ذلك فقد اتخذ المجلس قراراً ٦٨٠ جيم ٢ (دورة ٢٦) دعا فيه اللجنة الى متابعة النظر في هذا الموضوع وذلك في ضوء المناقشات السابقة ومناقشات دورة المجلس الحالية ، كما طلب الى الأمين العام أن يحيل الى اللجنة المحاضر التي تتضمن مناقشات المجلس (٣) حول هذه المسألة . *

-
- (١) م أ أ / ل أ ج ٧ / م م م ٣٧٥ الى ٣٧٧ . *
- (٢) م أ أ / ل أ ج ٣٠٩٦ ، الفقرات ٩٣ الى ١٠٢ . *
- (٣) م أ أ / ل أ ج ٧ / م م م ٣٧٥ الى ٣٧٧ ، م أ أ / ل أ ج ٧ / م ت ٣٠٧ و ٣٠٨ . *

المبحث الرابع

تساوى الاجر بالنسبة الى العمل الواحد

٥١٢ - نظرت اللجنة في دورتها الثانية عشرة في مشروع كراسة عن تساوى الأجر بالنسبة الى العمل الواحد (م أ/ل م م ٦ / ٣٢٥) اعده الامين العام بالتشاور مع مكتب العمل الدولي ، وقررت وجوب اعداد مشروع منقح لهذه الكراسة يرفع الى اللجنة في دورتها الثالثة عشرة (م أ/ل م م ٣٠٩٦ ، الفقرة ١١٦) *

٥١٣ - واعربت اللجنة ايضا عن قلقها لاستبعاد المادة السادسة من مشروع اتفاقية مكتب العمل الدولي بشأن التمييز في ميدان التشغيل والمهنة (١) لمسألة أجر العمال والعاملات بالنسبة الى العمل الواحد من نطاق تطبيق الاتفاقية * ورأت بأن ادراج المادة السادسة في الاتفاقية من شأنه أن يفكك الوحدة العضوية التي يجب أن تقوم بين مبادئ هذه الوثيقة وأن يؤثر على تطبيقها في المستقبل * وبناء على ذلك فقد طلبت اللجنة الى الامين العام أن يحيل الى مكتب العمل الدولي محاضر مناقشاتها حول هذا الموضوع ، وأوصت المجلس أن يطلب الى الأمين العام تعيين ممثل في مؤتمر العمل الدولي في حزيران (يونيه) ١٩٥٨ يعرض هناك الموقف الذي اتخذته اغلبيه الاعضاء في اللجنة * وقد أعلم الأمين العام المجلس في دورته الخامسة والعشرين (م أ/ل م م ٣٠٩٧ / التنقيح ١) بأن الترتيبات قد اتخذت لتمثيل الامم المتحدة في مؤتمر العمل الدولي وذلك على غرار ما كان يجري في السابق * وعلى أثر ذلك قرر مؤتمر العمل الدولي في دورته الثانية والاربعين شطب المادة موضوع البحث من مشروع الاتفاقية *

المبحث الخامس

عقد دورات اللجنة

٥١٤ - استجابة الى دعوة المجلس الواردة في القرار ٦٥٢ باء (دورة ٢٤) درست اللجنة التوصيات التي أصدرتها لجنة التنسيق التابعة للمجلس بسدد عقد دورات اللجنة

(١) راجع ايضا الفقرة ٤٨٥ اعلاه *

كل سنتين * وقد اتخذت اللجنة قرارا بالاجماع (٨ (دورة ١٢)) يوصي بمواصلة عقد دوراتها كل سنة * ورأت اللجنة أن النساء لم يحققن بعد المساواة مع الرجال ، وأعربت عن اعتقادها بوجود عدم الضن بأى جهد في سبيل تحقيق مهمة اللجنة في تعزيز مركز المرأة والعمل على تحقيق المساواة في الحقوق بين الرجال والنساء * وقد وافق المجلس في قراره رقم ٦٩٣ بـ (دورة ٢٦) على الرأي الذي عرضه الامين العام بضرورة اعتماد مبدأ عقد الدورات كل عامين كلما امكن تطبيقه ، كمبدأ عام ، الا انه قرر مع ذلك أن اللجنة تستطيع في الوقت الحاضر مواصلة عقد اجتماعاتها سنويا (١) *

جيم

الفرع العاشر

الخدمات الاستشارية*

٥١٥ - طلبت الجمعية العامة ، في قرارها رقم ٩٢٦ (دورة ١٠) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، أن يرفع المجلس اليها ، في دورتها الثالثة عشرة ، تقريراً يتضمن تقويماً للمشاريع المنفذة بموجب برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان ، كما يتضمن توصيات تتعلق بمستقبل هذا البرنامج * وقد خول الامين العام الحق في أن يقدم الى الحكومات بناء على طلبها ، وبإشراف المجلس ، الأنواع التالية من المساعدات في ميدان حقوق الانسان : خدمات الخبراء الاستشارية ، والمنح الدراسية ومنح استكمال التخصص ، والحلقات الدراسية *

٥١٦ - ومنذ أن وضع البرنامج موضع التنفيذ في عام ١٩٥٥ ، والاهتمام الرئيسي ينصب على عقد الحلقات الدراسية الاقليمية * وقد عقدت في شهر آب (أغسطس) من عام ١٩٥٧ ، في مدينة بانكوك بتايلاند ، أول حلقة دراسية من هذا النوع تتعلق بالمسؤوليات المدنية وبتزايد اشتراك المرأة الآسيوية في الحياة العامة * وعقدت ،

(١) راجع ايضا الفصل الثامن ، الفقرة ٥٥١ *

* بند مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجمعية العامة *

٥١٩- ولاحظت لجنة مركز المرأة بارتياح ، في دورتها الثانية عشرة^(١) ، النجاح الذي أحرزته الحلقة الدراسية التي عقدت في بنكوك عام ١٩٥٧ لدراسة المسؤوليات المدنية وزيادة مشاركة المرأة الآسيوية في الحياة العامة ، وكانت أول حلقة تعقد بموجب برنامج الخدمات الاستشارية * وأعربت اللجنة عن أملها في تنظيم حلقة دراسية اقليمية حول الموضوع نفسه تعقد عام ١٩٥٩ اما في أفريقيا أو في امريكا اللاتينية ، وبينت بعض الأفضليات المتعلقة بحلقات دراسية اخرى يمكن تنظيمها في المستقبل *

٥٢٠- وعندما نظر المجلس في دورته السادسة والعشرين في برنامج الخدمات الاستشارية كانت أمامه التوصيات المذكورة آنفا والتي أصدرتها اللجنتان التابعتان له ، الى جانب تقارير أعدت عن الحلقات الدراسية الثلاث^(٢) ، وتقارير اخرى أعدتها الأمين العام عن تقدم البرنامج وعن وجوه النشاط المقدرة لعام ١٩٥٩ (م أأ/٣٠٧٥ والاضافة رقم ١) (٢) *

٥٢١- وقد وضعت الخطط لعقد حلقتين دراسيتين وربما ثلاث حلقات دراسية في عام ١٩٥٩ : حلقة تعقد في سيلان لدراسة التدابير القضائية وغيرها من التدابير اللازمة لمعالجة التعسف في استعمال السلطة الادارية ، واخرى تعقد في كولومبيا لدراسة مساهمة المرأة في الحياة العامة * وتدرس اللجنة حاليا احتمال عقد حلقة دراسية ثانية في الأرجنتين لدراسة التدابير القضائية وغيرها من التدابير اللازمة لمعالجة التعسف في استعمال السلطة الادارية * وقد اعلم الأمين العام المجلس (م أأ/٣٠٧٥/الاضافة رقم ١) (٤) بأن اعتماد مبلغ ١٠٠,٠٠٠ دولار يكفي لتغطية نفقات برنامج موسع لعام ١٩٥٩ ، يتضمن تنظيم حلقة دراسية في الأرجنتين *

-
- (١) الرئاسات الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، الملحق رقم ٧ *
- (٢) أ / أ ت ف ، م أأ/ل ح أ ٤ / ٧٦٥ ، م أأ/ل أ ج ٧ / م ت ٣٠٦ *
- (٣) الرئاسات الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند ١٢ من جدول الاعمال *
- (٤) المرجع الأخير *

٥٢٢- واثني بعض الاعضاء ، أثناء المناقشة^(١) ، على التقدم الذي حققه برنامج الخدمات الاستشارية وبصفة خاصة على نجاح الحلقات الدراسية الاقليمية الثلاث . وقد كانت الطلبات على الخبراء وعلى منح استكمال التخصص قليلة العدد ولذلك فقد رأى الاعضاء وجوب الاهتمام في الوقت الحاضر بتركيز برامج المستقبل على الحلقات الدراسية لا على الخبراء ومنح استكمال التخصص . ورأى بعضهم أن من الأنسب أن يطلق على البرنامج من الآن فصاعدا اسم برنامج الاستشارة والحلقات الدراسية في ميدان حقوق الانسان لا برنامج الخدمات الاستشارية ، على اعتبار أن هذه التسمية تتلاءم أكثر من الأولى مع حقيقة صفة البرنامج . وقد أبدى معظم الأعضاء تأييدهم لتوسيع نطاق البرنامج . الا أن كثيرين منهم رأوا ، مع ذلك ، بأنه ليس من اختصاص المجلس أن يبحث في شؤون الميزانية المتصلة بالمسألة وانهم لذلك يحتفظون بموقفهم .

٥٢٣- واقترح بعض الأعضاء وجوب دعوة مراقبين من البلدان الخارجة عن نطاق المناطق الاقليمية التي تعقد فيها الحلقات الدراسية الاقليمية ، الى حضور تلك الحلقات كما اقترحوا ايضا وجوب دراسة امكانية تنظيم حلقات دراسية دولية تتبع الحلقات الدراسية الاقليمية^(٢) . وقد أشير الى أن حضور الحلقات الدراسية الاقليمية مباح للجمهور ، ولذلك يمكن لمراقبين من الدول المهمة متابعة عمل الحلقات فيمينا اذا رغبت تلك الدول في ذلك . وقد ذكر في معرض تأييد عقد الحلقات الدراسية الدولية ، أن من الاهمية بمكان أن يعقب عقد عدد من الحلقات الدراسية الاقليمية حلقة دراسية دولية على نطاق أوسع وخاصة عند ما تكون الموضوعات التي درستها الحلقة الاقليمية ذات أهمية تتجاوز الحدود الاقليمية . ويمكن للجنة حقوق الانسان وللجنة مركز المرأة أن تقترحا الموضوعات التي يجب بحثها في الحلقات الدراسية الدولية . وقد رأى بعض الممثلين أنه قد تحصل بعض الصعوبات في ايجاد مواضيع ذات أهمية متساوية بالنسبة الى مختلف الاقاليم . هذا فضلا عن أنه من السابق للأوان في المرحلة الحاضرة تغيير صفة الحلقات الدراسية وهي لما تنزل في طور التجربة . ويمكن النظر في هذه المسألة في المستقبل .

(١) م أ/ل أ ج ٧ / م ٣٨٢ الى ٣٨٤ ، م أ/م ١٠٤١ .

(٢) م أ/ل أ ج ٧ / م ٣١٥ .

٥٢٤- وقد اعرب المجلس في قراره ٦٨٤ (دورة ٢٦) عن تقديره للجهد الذي بذلتها الحكومات والمنظمات والافراد الذين اشتركوا في الحلقات الدراسية التي عقدت حتى الآن ، كما اعرب عن تقديره للدور الذي قام به الأمين العام في تنظيمها ، ووافق على الخطة التي رفعها اليه الأمين العام عن عقد حلقات دراسية في عام ١٩٥٩ ، وطلب الى الأمين العام أن يضع نصب عينيه امكانية تنظيم حلقة دراسية دولية في المستقبل عن موضوع ذي اهمية عالمية ، كما طلب اخيرا الى لجنة حقوق الانسان ان تعيد النظر في كل دورة من دوراتها في برنامج الخدمات الاستشارية وذلك على ضوء برامج الأعمال التي يقدمها الأمين العام ، وأن ترفع الى المجلس المقترحات التي تراها صالحة (انظر أيضا الفصل الثامن ، الفقرة ٥٨٩) ♦

الفصل الثامن

مسائل التنسيق والعلاقات مع الوكالات المتخصصة

— * —

الفرع الأول

تطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة
في مجموعها ، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي
وميدان حقوق الانسان

٥٢٥ - قام المجلس في دورته السادسة والعشرين^(١) ووفقا للاجراءات المقررة ،
باجراء دراسة عامة لتطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في
مجموعها ، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان * وقد
اعتمد المجلس في اجرائه هذه الدراسة على تقرير رفعه الأمين العام بعنوان «ملاحظات
عن برنامج أعمال المجلس في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الانسان»
(م أ/١١/٣١٣٤ والاضافة رقم ١)^(٢) وكان المجلس ، في قراره رقم ٦٦٤ ب٤ (دورة ٢٤) ،
قد طلب الى الأمين العام اعداده ، وعلى تقرير للأمين العام عن التنسيق على المستوى
القومي (م أ/٧/٣١٠٧)^(٢) أعدده استجابة منه لقرار المجلس رقم ٦٣٠ الف ، ثانيا
(دورة ٢٢) ، وعلى تقرير للأمين العام ايضا عن التنسيق بين برامج مؤسسة الأمم
المتحدة لرعاية الطفولة وبين البرامج العادية وبرامج المساعدة الفنية للأمم المتحدة
والوكالات المتخصصة (م أ/٩/٣١٠٩)^(٢) وكان المجلس قد طلب الى الأمين العام
اعداده في قراره رقم ٦٣٠ جيم (دورة ١٢) ، وعلى التقرير الثاني والعشرين للجنة
التنسيق الادارية (م أ/٨/٣١٠٨ والاضافة رقم ١)^(٣) ، وعلى التقارير السنوية لمنظمة

(١) م أ/ل ت / م م من ١٦٧ الى ١٨٢ ، و م أ/م م من ١٠٢٩ الى ١٠٣٢ و ١٠٤٣ و ١٠٤٤ *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ،
البند ٣ من جدول الأعمال *

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ،
البند رقم ٣ من جدول الأعمال *

العمل الدولية (م أأ/٣١٠٤ وإضافة رقم ١) ^(١) ، ومنظمة الأغذية والزراعة — (م أأ/٣١٠٥ وإضافات رقم ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥) ^(٢) ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (م أأ/٣١٠١ والتصويب ١ و ٢ (باللغة الانكليزية فقط) ^(٣) ، ومنظمة الصحة العالمية (م أأ/٣١٠٦ وإضافة رقم ٢) ^(٤) ، (م أأ/٣١٠٦/إضافة رقم ١) ^(٥) ، والمنظمة الدولية للطيران المدني (م أأ/٣٠٩٩ والتصويب رقم ١ وإضافتين رقم ١ و ٢) ^(٦) ، واتحاد البريد العالمي (م أأ/٣٠٧٢ والتصويب رقم ١) ^(٧) ،

-
- (١) منظمة العمل الدولية ، "منظمة العمل الدولية في عالم متغير ، تقرير المدير العام (التقرير الاول المرفوع الى الدورة الثانية والاربعين لمؤتمر العمل الدولي ، ١٩٥٨ : التقرير الثاني عشر لمنظمة العمل الدولية الى الامم المتحدة (جنيف ١٩٥٨) "ملحق التقرير الثاني عشر لمنظمة العمل الدولية الى الامم المتحدة " ♦
- (٢) منظمة الاغذية والزراعة ، "منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، تقرير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته السادسة والعشرين " (م أأ/٣١٠٥ وإضافة رقم ١) ، وتقرير الدورة التاسعة للمؤتمر ٢ - ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٧ ، روما ١٩٥٨ و "أعمال منظمة الاغذية والزراعة ١٩٥٦ - ١٩٥٧" ، "تقرير المدير العام " م ٣/٥٧ ، برنامج الاعمال لسنتي ١٩٥٨ و ١٩٥٩ (روما ، ١٩٥٨) ، و "حالة الاغذية والزراعة ، ١٩٥٧" ، (روما ، ١٩٥٨) م ٨/٥٧ ♦
- (٣) منظمة اليونسكو ، "تقرير الى الامم المتحدة عن ١٩٥٧ - ١٩٥٨" ، ♦
- (٤) منظمة الصحة العالمية ، "أعمال منظمة الصحة العالمية ، ١٩٥٧ ، التقرير السنوي للمدير العام الى الجمعية الصحية العالمية والى الامم المتحدة : الوثائق الرسمية لمنظمة الصحة العالمية رقم ٨٢ (جنيف ، نيسان (أبريل) ١٩٥٨) " ♦
- (٥) "تقرير منظمة الصحة العالمية ، تقرير اضافي" ♦
- (٦) المنظمة الدولية للطيران المدني ، التقرير السنوي للمجلس الى الجمعية — عام ١٩٥٧ " (وثيقة رقم ٧٨٦٦ ج ١١/ب-٣) تقديرات الميزانية المرفوعة من المجلس عن عام ١٩٥٩ والملحق التفسيري (وثيقة رقم ٧٨٦٣ ج ١١ م أ/١) ، الوثائق المتعلقة بالدورة الحادية عشرة للجمعية ، مونتريال ، أيار - حزيران (مايو - يونيو) ١٩٥٨ ، التقرير الاضافي للمجلس الى الجمعية العامة عن اعمال المنظمة ، كانون الثاني - ايار (يناير - مايو) ١٩٥٨ ♦
- (٧) اتحاد البريد العالمي ، تقرير عن أعمال الاتحاد ، ١٩٥٧ (برن) ♦

والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية (م أأ/٣١٢٢)^(١)، ومنظمة الارصاد الجوية العالمية (م أأ/٣٠٦٠)^(٢)، والرسائل التي رفعتها منظمة العمل الدولية — (م أأ/٣٠٨٩)^(٣)، ومنظمة اليونسكو (م أأ/٣١٤١) ومنظمة الصحة العالمية — (م أأ/٣١٢٩) * أما تقارير اللجان الاقليمية والفنية التي بحثها المجلس تحت بنود أخرى من جدول أعماله، والتقارير السنوية للبنك الدولي للإنشاء والتعمير، والشركة المالية الدولية، وصندوق النقد الدولي التي درسها المجلس في دورته الخامسة والعشرين، فقد استخدمت كوثائق اساسية لدراسة هذه المسألة * وقد أخذ المجلس أيضا بعين الاعتبار قرار الجمعية العامة رقم ١٢٠٢ (دورة ١٢) المتعلق بنظام المؤتمرات الذي لفتت اليه نظر هيئاته الفرعية في دورته الرابعة والعشرين المستأنفة^(٤) *.

٥٢٦ — ووجه المجلس اهتماما خاصا الى المسائل الآتية : أعمال لجنة التنسيق الادارية والتنسيق على المستوى القومي، وخطط العمل المشترك، وتقويم البرامج للفترة الممتدة من عام ١٩٥٦ الى عام ١٩٦٤، والتنسيق في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية، والمشاورات بين المجلس وبين المجلس التنفيذي لمكتب العمل الدولي * ودرس المجلس أيضا بصفة خاصة موضوع تركيز الأعمال، وذلك عملا بقراره رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) وموضوع انماء التعاون الدولي في ميادين العلوم والثقافة والتربية، وذلك عملا بقرار الجمعية العامة رقم ١١٦٤ (دورة ١٢) *.

٥٢٧ — وافتتحت المناقشة^(٥) ببيان ألقاه وكيل الامين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، باسم الامين العام * كذلك قام المديرون العامون لمنظمة العمل الدولية،

-
- (١) الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية، «التقرير السنوي للمدير العام للاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية، ١٩٥٧ (جنيف، ١٩٥٨)» *
 (٢) منظمة الارصاد الجوية العالمية، «التقرير السنوي لمنظمة الارصاد الجوية العالمية، ١٩٥٧ (م أ ج ع - رقم ٦٩ ت ٢٨) (جنيف، ١٩٥٨)» *
 (٣) نص رسالة المجلس التنفيذي لمنظمة العمل الدولية، كما تضمنته هذه الوثيقة، موجود أيضا في الوثيقة م أأ/٣١٠٤ (التذييل) *
 (٤) راجع م أأ/م م ٩٩٨ *
 (٥) م أأ/ل ت / م م من ١٧٣ الى ١٧٩، و م أأ/م م من ١٠٢٩ الى ١٠٣٢ و ١٠٤٣ و ١٠٤٤ *

ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة اليونسكو ومنظمة الصحة العالمية وممثلو المنظمة الدولية للطيران المدني والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية ، ومنظمة الارصاد الجوية العالمية بالقاء بيانات أشاروا فيها الى التقارير السنوية لمنظماتهم * كذلك ألقى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بيانا عن منظمته *

المبحث الأول

تطور الأعمال وتنسيقها

المطلب الأول

أعمال لجنة التنسيق الادارية

٥٢٨ - أعرب عدد من الممثلين أثناء مناقشة أعمال لجنة التنسيق الادارية عن ارتياحهم للتعاون المتزايد بين الوكالات على كافة المستويات ، وهو ينعكس بوضوح في التقارير السنوية للوكالات المتخصصة وفي التقرير الثاني والعشرين للجنة التنسيق الادارية (م أأ/٨٠٣١ والاضافة رقم ١) (١) * أما عزم لجنة التنسيق الادارية على إعادة النظر في جهازها وفي اجراءاتها لتضاعف بكل وسيلة ممكنة فعالية مساهمتها في أعمال المجلس وأعمال المجالس التنفيذية للوكالات المتخصصة فقد أثار الاهتمام * وقد أعرب المجلس في قراره رقم ٦٩٤ ألف (دوره ٢٦) عن أمله في أن يرفع اليه في دورته الثامنة والعشرين تقرير عن نتائج هذه الدراسة * وأعرب المجلس أيضا ، بالاضافة الى ذلك ، عن أمله في أن تنظر لجنة التنسيق الادارية في اقتراح المدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة (٢) حول تنظيم حملة واسعة ضد المجاعة وتعيين سنة تدعى "سنة تحرير العالم من المجاعة" *

٥٢٩ - وأشار المجلس بصفة خاصة الى مواطن الضعف الموجودة فيما يدعى "بالنظام المشترك" للمرتبات والعالوات والاستحقاقات الاخرى لموظفي الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة اليونسكو ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة الصحة

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ،

المرفقات ، البند رقم ٣ من جدول الاعمال *

(٢) م أأ/٨٠٣٠ ١٠٣٠ *

العالمية ، ومنظمة الطيران المدني العالمية ومنظمة الارصاد الجوية العالمية ، الناجمة الى حد ما عن عدم وجود ترتيبات منسقة ملائمة تكفل تنفيذ هذا النظام * وقد لاحظ المجلس بقلق أن بعض الخلافات في الرأي قد نشأت في الواقع عند تنفيذ التوصيات المتعلقة باتخاذ تاريخ أساسي مشترك لاجراء حسابات غلاء نفقات المعيشة ، وأن منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية تعترضان اثاره الموضوع في لجنة التنسيق الادارية * وقد أشار المجلس الى التأكيدات التي كانت هذه اللجنة قد أعطتها في عام ١٩٥٧ بوجوب التعمق في دراسة المسألة المرتبطة بهذا الموضوع والمتعلقة بالحاجة الى وضع نظام سليم لتسويات المرتب الاساسي حسب مقر العمل ، ولاحظ أن لجنة التنسيق الادارية قد اتخذت الترتيبات اللازمة لتعيين خبراء من الخارج لاصدار توصيات عن تطبيق مثل هذا النظام *

٥٣٠ - وقد أكدت أهمية العمل على تحسين وسائل نشر الاعمال الدولية المتصلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي ، وعلى توثيق تنسيق وجوه نشاط مختلف دوائـر الاعلام العام * وأعرب عن الأمل في أن تبحث لجنة التنسيق الادارية هذا الموضوع ، آخذة بعين الاعتبار تقرير لجنة الخبراء المكلفة بدراسة أعمال الامم المتحدة في ميدان الاعلام ، المقرر تقديمه الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة (١) *

المطلب الثاني

التنسيق على المستوى القومي

٥٣١ - درست اللجنة مسألة التنسيق على المستوى القومي في ضوء المعلومات التي قدمتها سبع وعشرون حكومة والتي لخصها الامين العام في تقرير (م أ/٧ + ٣١) (٢) أعده عملاً بقرار المجلس رقم ٦٣٠ ألف ، ثانياً (دورة ٢٢) * وقد رأى الاعضاء أن تحسين التنسيق على المستوى القومي هو شرط أساسي أولى لتحقيق التنسيق الفعال على المستوى الدولي ، واستشهدوا على ذلك بأمثلة تظهر العلاقة بين هاتين الناحيتين من المشكلة *

(١) راجع قرار الجمعية العامة رقم ١١٧٧ (دورة ١٢) *

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٣ من جدول الاعمال *

٥٣٢ - واسترعى المجلس في قراره رقم ٦٩٤ باء، أولاً (دورة ٢٤) نظر حكومات الدول الاعضاء الى تقرير الامين العام وكذلك الى التدابير المختلفة (كخدمات الخبراء ومنح استكمال التخصص والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وغيرها) التي تتضمنها برامج الامم المتحدة وبعض الوكالات المتخصصة كمنظمة اليونسكو مثلاً، التي تهدف الى تحسين الدوائر القومية المهمة بالمنظمات الدولية *

٥٣٣ - وأشار عدد من الوفود الى أنه كثيراً ما سبب تأخر صدور الوثائق الاساسية في قيام الصعوبات في تنسيق الاعمال على المستوى القومي * وقد اتخذ المجلس قراراً (٦٩٤ باء، ثانياً (دورة ٢٦) أكد فيه الحاجة الى الاسراع في توزيع الوثائق الكافية على حكومات الدول الاعضاء، وخاصة الوثائق المتعلقة ببرامج الاعمال والمشاريع المقترحة، كما طلب فيه الى الامين العام مراعاة التقيد بالمواعيد التي يفرضها النظام الداخلي للمجلس وللجان الفنية * كذلك طلب المجلس الى اللجان الاقتصادية الاقليمية ان تعدل نظمها الداخلية، حسب الضرورة، بحيث تحدد مواعيد مماثلة لتوزيع وثائقها * وطلب الى الامين العام أن يستقصي الاسباب التي تؤدي الى كثرة تأخر توزيع الوثائق وأن يرفع الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة أية اقتراحات يراها ضرورية لتنفيذ احكام النظام الداخلي للمجلس وللجان الفنية * وأخيراً أوصى المجلس الجمعية العامة أن تتخذ، أثناء دراستها موضوع الوثائق، التدابير اللازمة لمعالجة هذا الموضوع *

المطلب الثالث

خطط العمل المشترك

٥٣٤ - أشير فيما يتعلق بخطة العمل المشترك الى أن قرار المجلس رقم ٦٦٥ ألف (دورة ٢٤) المتعلق بوضع خطط العمل المشترك بين عدة منظمات قد كان حافزاً مفيداً لوضع قواعد أكثر دقة للمشاورة المسبقة، كما شجع المبادرة الى اعداد خطط للتعاون بين الوكالات في بعض الميادين الهامة * وقد أدى هذا القرار، بالإضافة الى ذلك، الى قيام لجنة التنسيق الادارية بدراسة وافية للأساليب التي يتبعها أعضاء أسرة الامم المتحدة في التعاون فيما بينهم في جميع الميادين الرئيسية ذات الاهمية المشتركة * وقد أدرجت اللجنة هذه الدراسة في اضافة

أُلحقت بتقريرها (م أأ/٣١٠٨ / الاضافة رقم ١) (١) *

٥٣٥ - واتخذ المجلس قرارا (٦٩٤ جيم (دورة ٢٦)) يتناول على التوالي الميادين التي يجرى فيها تنفيذ عمل مشترك ، والميادين التي ترى لجنة التنسيق الادارية أن من الممكن القيام بعمل مشترك فيها ، والميادين التي تحتاج امكانية القيام بمثل هذه العمل فيها الى دراسة *

٥٣٦ - وقد لاحظ المجلس بارتياح النتائج الاولى التي بدأت تظهر في ميدان النهوض بالمجتمع المحلي ، ودعا الامين العام الى أن يرفع ، بالتشاور مع الوكالات المتخصصة المعنية ، الى اللجنة الاجتماعية تقريرا عن مدى التقدم وامكانيات القيام بعمل مشترك في هذا الميدان ، كي تدرسها اللجنة المذكورة في دورتها الثانية عشرة * وقد أقر المجلس تقرير لجنة التنسيق الادارية بقدر ما تنتوى القيام به من عمل مشترك في بعض الميادين ، معترفا بأن أى أسلوب موحد يتبع في اعداد خطط للعمل المشترك لن يساير الواقع ، وطلب المجلس أن ترفع لجنة التنسيق الادارية الى المجلس في دورته الثامنة والعشرين تقريرا عن أى من الميادين الآتية (التصنيع والانتاجية ، والانتقال من حياة الارياف الى حياة المدن ، وضبط موارد المياه واستغلالها ، والمشروع الانمائي الخاص بالبحر الابيض المتوسط ، والاسكان ، والبناء والتخطيط ، وأحوال المعيشة والعمل للسكان الاصليين) الستي ترى أنها تصلح لاتخاذ خطوات جديدة للقيام بعمل مشترك ، وقرر المجلس ايضا ان يدرس تلك التقارير بقصد اختيار ميدان أو أكثر من ميادين النشاط التي توصي المنظمات المعنية بالقيام بعمل مشترك فيها * وطلب المجلس الى لجنة التنسيق الادارية أن تقوم بدراسة ميادين النشاط الاخرى التي يمكن أن تكون صالحة للعمل المشترك ، بما فيها الميادين التي لم تعتبرها اللجنة المذكورة حتى الآن صالحة للعمل المشترك والموضوعات الجديدة ، وخاصة آثار الاشعاع الناجم عن استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، وأن ترفع الى المجلس تقريرا عن هذه الميادين والموضوعات *

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٣ من جدول الاعمال *

٥٣٧- كذلك رأى المجلس أنه ينبغي أن تدرس اللجنة الاجتماعية ، في دورتها الثانية عشرة ، الخطوات التمهيدية التي يمكن أن تتخذ لوضع برامج في المستقبل للعمل المشترك في ميادين الانتقال من حياة الريف الى حياة المدن والاسكان والبناء والتخطيط .

المطلب الرابع

تقويم البرامج للفترة الممتدة من عام ١٩٥٩ الى عام ١٩٦٤

٥٣٨- راعى المجلس ، عند دراسته مسألة تقويم البرامج للفترة الممتدة من عام ١٩٥٩ الى عام ١٩٦٤ ، تعليقات لجنة التنسيق الادارية ، وخاصة المشاكل التي ظهرت أثناء قيام اللجنة المذكورة بدراسة الاساليب التي يجب أن تتبع في تنفيذ قرار المجلس رقم ٦٦٥ جيم (دورة ٢٤) . وقد أكد أن المجلس ، عندما يبتغي تقديم نطاق البرامج واتجاهها ونفقاتها ، لم يكن ليحاول الطلب الى الوكالات المتخصصة أن تلزم نفسها مسبقاً بالارتباط بمستوى معين من البرامج والميزانيات ، ولم يستهدف المجلس ، كذلك ، اقامة رقابة مركزية على تلك البرامج أو التدخل في اجراءات البرنامج الموسع . وإنما كانت رغبته الوقوف على الاتجاه العام الذي كانت تتجه اليه البرامج . هذا فضلاً عن أن البيان الموحد الذي طلبه المجلس انما من شأنه أن يساعد الحكومات على اعلام الجمهور عن وجوه النشاط الدولية التي تنفق فيها الاموال .

٥٣٩- وقد اتخذ المجلس قراراً (٦٩٤ ألف (دورة ٢٦)) كان الغرض الرئيسي منه توضيح أحكام القرار ٦٦٥ جيم (دورة ٢٤) واتخاذ الترتيبات اللازمة لاعداد تقرير موحد على أساس التقديرات . وأكد المجلس أن التقديرات المتعلقة بنطاق واتجاهات ونفقات برامج الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومنظمة اليونسكو ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الارصاد الجوية العالمية يجب : (أ) أن تؤكد تطور البرامج في مجموعها وتوجيهها العام واتجاهاتها العامة ايضاً لا أن تحاول تحديد البرامج والمشاريع الفردية ، (ب) وأن تتضمن ، بالقدر الذي يمكن التنبؤ به ، البرامج التي تدخل في نطاق عمل البرنامج الموسع والصندوق الخاص الجديد ، (ج) وأن تقدر أهمية التعديلات التي يحتمل أن تطرأ على المستلزمات المالية ، وذلك لتطبيق عوامل التكلفة - المعروفة بالخبرة والتجربة - على العناصر الجديدة في البرامج والعناصر الاخرى القابلة للزيادة فيها .

٥٤ - وأما فيما يتعلق بالاجراء الواجب اتباعه فقد أشار المجلس الى ضرورة رفع التقارير الخاصة ببرامج الامم المتحدة الى المجلس في دورته الثامنة والعشرين ، ودعا الوكالات المتخصصة المعنية الى اعداد تقاريراتها في موعد لا يتجاوز أول كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ * وقرر المجلس أن يشكل لجنة مؤلفة من خمسة أفراد ملمين تمام الالمام ببرامج وأعمال الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان وفي الميادين المتصلة بها ، ويكونون ملمين أيضا بعملية التنسيق المتفق عليها بين تلك المنظمات ، على أن تضطلع هذه اللجنة بالوظائف التالية : تحليل التقارير الفردية المختلفة واعداد تقرير موحد يظهر مدى تلبية هذه البرامج للحاجات الاساسية كما يبين أيضا العلاقة القائمة بين مختلف وجوه النشاط التي تهدف الى تلبية هذه الحاجات ، وحالة تقريرها ، مع مختلف التقارير الفردية المختلفة ، عن طريق لجنة التنسيق الادارية لبدء ما تراه من تعليقات ، الى المجلس كي يقوم بدراسة هذه الوثائق في دورته الثلاثين * وقد دعا المجلس لجنة التنسيق الادارية الى التعاون التام مع اللجنة وطلب الى رئيس لجنة التنسيق الادارية أن يتخذ ، بالتشاور مع اللجنة ، الترتيبات اللازمة للقيام بعملها ، وأن يساعد المنظمات المشتركة على جعل تقاريراتها قابلة للمقارنة فيما بينها الى أقصى حد ممكن *

٥٤١ - وتقدم المجلس بالملاحظات الآتية المتعلقة بتقرير البرامج والتي يرى أنها تشرح بشكل أوفى الغرض من هذه التقارير :

(أ) يجب أن تعتبر هذه التقارير بمثابة خطوة في العملية الديناميكية للنمو المطرد في فعالية الامم المتحدة والوكالات المتخصصة بوصفها أداة تساعد بلدان العالم على النمو الاقتصادي والنهوض الاجتماعي بسرعة فائقة *

(ب) تعد هذه التقارير خطوة جديدة في عملية التنسيق التي ازدادت بفضلها برامج المنظمات التابعة للأمم المتحدة على مر السنين عمقا وقوة ووضوحا في الهدف * وقد تحقق هذا التنسيق لا عن طريق المركزية ولا نتيجة لتعليمات أو أوامر صادرة ، وإنما تحقق بفضل التشاور والاقناع ونتيجة للتعاون الحر على بذل الجهود الرامية الى تحسين مصير الانسان *

(ج) يجب أن لا تفهم هذه التقديرات على أنها تعني وجوب أو امكان تحديد البرامج والميزانيات الخاصة بالامم المتحدة أو بوكالاتها المتخصصة ، خارج اطار النظام الاساسي لكل منظمة من المنظمات * فهي لا تنطوي على أية محاولة للتدخل في الاستقلال الذاتي للمنظمات ضمن أسرة الامم المتحدة *

(د) لا تتطلب هذه التقديرات وضع سياسة ثابتة تسير عليها للسنوات الخمس القادمة ، أو التعهد بأى التزام قاس ببرامج معينة ، هذا ويجب ألا تتدخل هذه التقديرات بأى شكل من الاشكال في المرونة التي لا بد أن تتمتع بها المنظمات فـي تحديد برامجها من سنة الى أخرى *

(هـ) اعترف المجلس أنه لا يمكن أن تحدد بدقة نفقات البرامج للسنوات الخمس المقبلة تحديدا دقيقا * والمراد هو الحصول على تقديرات تقريبية بتطبيق عواـمل التكلفة المعروفة بالخبرة والتجربة على العناصر الجديدة في البرامج والعناصر الاخرى المستمرة فيها * ولا يمكن ، بالطبع ، أن تتناول هذه التقديرات التقريبية البرامج التي ليس من المعقول التنبؤ بها عند اعداد هذه التقديرات *

(و) وأعرب المجلس عن أمله في أن يعمل التقرير الموحد الموضوع على أساس التقديرات الفردية التي تعدها الامم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية ، لأول مرة ، على اعطاء الحكومات وشعوب العالم فكرة واضحة عما يحققه ويسعى الى تحقيقه العمل المشترك * كما ينبغي أن يعمل هذا التقرير الموحد على ابراز العلاقات القائمة بين أعمال مختلف المنظمات ، ويعمل تبعا لذلك ، على تسهيل توثيق التعاون ، والعمل المشترك ، حيثما أمكن ذلك *

٥٤٢ - وقد عين المجلس السادة الآتية أسماؤهم أعضاء في اللجنة المكلفة بدراسة التقديرات الخاصة بالبرامج : دانييل كوزيو فييجاس (المكسيك) ، جورج ف * دافيدسون (كندا) ، وولتر كوتشنيغ (الولايات المتحدة الأمريكية) ، سيرجيه ماكبيدو (يوغوسلافيا) ، وميرخان (باكستان) *

المطلب الخامس

التنسيق في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية

٥٤٣ - نظر المجلس أيضا في مسائل التنسيق الناشئة في ميدان استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، وخاصة العلاقات القائمة بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية من جهة وبين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة ، من جهة أخرى .

٥٤٤ - واتخذ المجلس قرارا (٦٩٤ هـ (دورة ٢٦)) حول هذا الموضوع يقع في أربعة أجزاء . وقد أعرب المجلس في الجزء الاول من القرار عن أمله في أن تجد الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن من المناسب أن ترفع الى المجلس في دورته الصيفية من كل عام تقريرا عن المسائل التي هي من اختصاصه ، كما دعا هذه الوكالة الى دراسة المشروعات المفيدة التي يمكن أن يباشرها المجلس ، أو لجانه الاقتصادية الاقليمية أو هيئاته الفرعية الاخرى بغية مساعدة الوكالة على تنفيذ برامجها في مختلف أنحاء العالم ، والى اصدار توصياتها في مثل هذه المشاريع . وأعرب المجلس ، في الجزء الثاني من القرار ، عن أمله في أن يوافق المؤتمر العام الثاني للوكالة الدولية للطاقة الذرية على التوصية التي أصدرها المجلس التنفيذي للوكالة باشتراك هذه الوكالة في البرنامج الموسع للمساعدة الفنية . ودعا المجلس ، في الجزء الثالث من قراره ، الوكالات المتخصصة الى أن تضع نصب عينيها أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، التي أنشئت لغرض معين هو أن تعنى بمسألة استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، انما تحتل مركز القيادة في هذا الميدان ، كما دعا المجلس الوكالة الى أن تضع نصب عينيها ان الوكالات المتخصصة المعنية انما تقع على عاتقها بعض التبعات في مسألة استخدام الطاقة الذرية في الاغراض السلمية ، كل في ميدان اختصاصه ، وقصد أعرب المجلس عن أمله في أن تعقد قريبا الاتفاقات الخاصة بالعلاقات بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبين عدد من الوكالات المتخصصة ، كما استرعى انتباه الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى أن التنسيق الفعال انما يتطلب ، بالاضافة الى الاتفاقات الثنائية الرسمية ، انشاء علاقات عمل يومية فعالة ضمن اطار الترتيبات العامة المتعددة الاطراف لتنسيق الاعمال في هذا الميدان . وحث المجلس في الجزء الرابع من القرار كافة حكومات الدول الأعضاء المعنية ، بالنظر الى تعقيد هذه المهمة الجديدة ، على بذل جهود خاصة لتأمين تنسيق السياسات القومية فيما يتعلق بتشجيع استخدام الطاقة الذرية للاغراض السلمية على الصعيد الدولي .

٥٤٥ - وبحث أعضاء المجلس ، أثناء المناقشة ، موضوع تنسيق بعض المشروعات المعينة في هذا الميدان ، كالمؤتمر الذي تنظمه اليونسكو عن آثار الإشعاع الذري على الخلية الحية وحمل الهواء للمواد المشعة . وقد أعرب هؤلاء الأعضاء عن أملهم في أن تعقد مشا ريع الاتفاقات الخاصة بالعلاقات مع الوكالات المتخصصة التي تعنى بميدان الطاقة الذرية ، في وقت ملائم لرفعها الى المؤتمر العام الثاني للوكالة الدولية للطاقة الذرية المقرر عقده في شهر أيلول (سبتمبر) ١٩٥٨ . وأما فيما يتعلق برفع الوكالة الدولية للطاقة الذرية تقارير الى المجلس ، فقد لاحظ ممثل الوكالة أنه بموجب نظامها الاساسي ، واتفاقها الخاص بالعلاقات مع الامم المتحدة ، يتعين على الوكالة أن ترفع الى المجلس تقارير عن المسائل التي تدخل في اختصاصه ، دون مراعاة لموعد تقديمها . وردا على الملاحظات المتعلقة بحل اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنسيق الادارية والخاصة بمسائل الطاقة الذرية ، فقد شرح بعض الأعضاء أن هذه اللجنة الفرعية كانت قد انشئت في عام ١٩٥٥ لمواجهة ظروف خاصة قد تبدلت الآن . هذا وسيقوم فريق عامل فني بتقديم المساعدة ، حسبما تقتضيه الحاجة للجنة التنسيق الادارية في اشرافها على أعمال التنسيق على مستوى الأمانة في هذه المسألة وفي غيرها من المسائل الاخرى المتعلقة بالبرامج .

المطلب السادس

المشاورات بين المجلس والاقتصادى والاجتماعي وبين المجلس
التنفيذى لمكتب العمل الدولى

٥٤٦ - أحاط المجلس علما باقتراح تقدم به المجلس التنفيذى لمكتب العمل الدولى بضرورة وجود اتصال مباشر بين ممثليها وبين ممثلي المجلس الاقتصادى والاجتماعى لدراسة المبادئ العامة المتعلقة بالتعاون والتنسيق بين المنظمين ، ولدراسة المشاكل الناجمة في هذا الصدد ، بما فيها تلك المشاكل التي نشأت عن قرارى المجلس رقم ٦٦٤ و ٦٦٥ (دورة ٢٤) . وقد عين المجلس التنفيذى وفدا على استعداد للاجتماع لهذه الغاية في الزمان والمكان اللذين تتفق عليهما المنظمتان .

٥٤٧ - وقد رحب أعضاء المجلس بهذه المبادرة على اعتبارها اقتراحا عمليا من شأنه أن يساعد على ازالة سوء التفاهم ، وأشاروا الى حالات معينة يمكن أن تعد سابقة

لاجراء مثل هذا النوع من المشاورات ، كتلك التي رافقت عقد الاتفاق بين الامم المتحدة ومنظمة العمل الدولية * وقد اتخذ المجلس قرارا (٦٩٤ واو (دورة ٢٦)) أحاط فيه علما باقتراح منظمة العمل الدولية وعين لجنة للاشتراك في المشاورات مؤلفة من رئيس المجلس الاقتصادى والاجتماعى ومن ممثلي كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والسودان وفرنسا والمكسيك وهولندا ويوغوسلافيا * واقترح المجلس أن يعقد الاجتماع المشترك في مدينة نيويورك خلال شهر تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٨ * ٥٤٨ - وقد أعرب المجلس ، أثناء المناقشة عن أمله في أن يشترك الأمين العام ، اذا أمكنه ذلك ، مع وفد المجلس في مشاوراته مع وفد منظمة العمل الدولية *

المطلب السابع المسائل الاخرى

٥٤٩ - بحث المجلس أيضا التقرير الثالث (م أأ/١٠٩٠٣) ^(١) المتعلق ببرنامج التنسيق بين مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وبين البرامج العادية وبرامج المساعدة الفنية للامم المتحدة والوكالات المتخصصة * وقد أبدى التقرير ، الذى رفع الى المجلس عملا بقراره رقم ٦٣٠ جيم ثانيا (دورة ٢٠) ، اهتماما خاصا بالجهود المنسقة التي تبذل لتكفل اجراء تقديرات فعالة لمختلف البرامج على أساس التقدم الحاصل في مختلف البلدان * وبينما رأى كثير من الاعضاء أن جهاز التنسيق في هذا الميدان يسير بصورة مرضية ، قال آخرون انه ينبغي ألا تؤدى ضرورة الحصول على موافقة مؤسسات مختلفة ، الى تخفيف السرعة التي يمكن أن تؤدى بها مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة أعمالها * وقد اختتم المجلس مناقشته بان احاط علما مع الارتياح بالتقرير *

المبحث الثاني

تركيز الأعمال

٥٥٠ - اجتمعت لجنة التنسيق التابعة للمجلس بتاريخ ٢٤ حزيران (يونيه) ١٩٥٨ أى قبل افتتاح دورة المجلس السادسة والعشرين بأسبوع واحد (٢) ، وذلك لتقوم ، بمقتضى

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ،

البند رقم ٣ من جدول الاعمال *

(٢) م أأ/ل ت / م م من ١٦٧ الى ١٧٢ و ١٧٤ : م أأ/م م ١٠٤٣ *

أحكام القرار ٦٦٤ (دورة ٢٤) ، بدراسة مسألة تركيز أعمال الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان ، وقد اتخذت اللجنة ، كأساس لمناقشتها ، الملاحظات التي أبدتها الأمين العام على برنامج أعمال المجلس في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان (م أأ / ٣١٣٤) والاضافة رقم (١) وتلك الفروع المتعلقة بهذين الميدانين من تقارير اللجان الفنية واللجان الاقتصادية الإقليمية والوكالات المتخصصة .

٥٥١- وقد اتخذ المجلس ، بناء على توصية اللجنة ، قرارا (٦٩٣ بأ (دورة ٢٦)) لاحظ فيه أن استعراض برنامج الأعمال إنما هو عملية استمرارية ولا يستهدف بصفة أساسية تحقيق وفر مالي ، ولكن تمكين المجلس من النظر في خير وسيلة للانتفاع بالموارد المحدودة المتاحة له ، وذلك في ضوء الحاجات المتغيرة ، ثم أقر بعد ذلك الجهود التي بذلها الأمين العام لتحقيق قدر أكبر من تركيز الأعمال في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان ، كما هو مبين في تقريره (م أأ / ٣١٣٤) والاضافة رقم (١) (١)، وطلب اليه مواصلة تلك الجهود واعداد تقرير مماثل يرفعه الى المجلس في دورته الثامنة والعشرين ، واضعاً نصب عينيه المبادئ الواردة في المرفق ألف من قرار المجلس رقم ٦٦٤ (دورة ٢٤) . وقد أكد المجلس أنه يحسن أن تواصل اللجان الإقليمية والفنية على السواء اعادة النظر في مواعيد انعقاد مؤتمراتها واجتماعاتها ، وخاصة تلك التي تتعلق بالافرة العاملة ، والهيئات الخاصة ، والهيئات الفرعية ، وذلك بقصد العمل ، كلما أمكن ذلك ، على تخفيض عدد هذه الاجتماعات وتقدير مدتها ، على أن تراعي هذه اللجان عندما تقوم بهذا العمل ، أحكام قرار الجمعية العامة رقم ١٢٠٢ (دورة ١٢) . وبينما أقر المجلس رأي الأمين العام المتعلق بدورية اجتماعات اللجان الفنية بأنه ينبغي ، كمبدأ عام ، تطبيق نظام عقد اجتماعين في السنة كلما أمكن ذلك ، لكنه قرر أنه يمكن أن تستمر في الوقت الحاضر لجنة حقوق الانسان ولجنة مركز المرأة في عقد جلسات سنوية . وطلب الى لجنة النقل والمواصلات ، خاصة بالنظر الى خروج المنظمة البحرية الاستشارية المشتركة بين الحكومات الى حيز الوجود ، أن ترفع الى المجلس ، في دورته الثامنة والعشرين ، تقريراً نهائياً عن أعمالها ، يتضمن توصياتها بما يجب اتخاذه من ترتيبات في المستقبل لضمان تنفيذ الأعمال المتبقية التي كانت اللجنة تؤذيها حتى الآن .

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة السادسة والعشرون ، المرفقات ، البند رقم ٣ من جدول الأعمال .

٥٥٢- وأعرب المجلس ، في مرفق القرار ، عن موافقته على اقتراح الأمين العام بأنه يمكن أن تسند الى الامانة ، بصورة تدريجية ، بعض الوظائف التي كانت للجان الفنية تعيين لها ، من وقت لآخر ، لجانا خاصة ، وطلب الى هذه اللجان الفنية أن تسترشد بهذا الاقتراح ، الى أقصى حد ممكن ، مع العلم بأن هذه اللجان والمجلس لا بد أن تظل مسؤولة عن اعادة النظر في المسائل المتعلقة بالبرامج والمسائل المتعلقة بترتيب الاولويات .

٥٥٣- ووافق المجلس ، فيما يتعلق ، بالنشاط في ميدان الاحصاء ، وعلى مشروع اعادة ترتيب الاولويات الذي أوصت به لجنة الاحصاء على أساس اقتراحات الامين العام (م أ/٣٤/٣ ، الفقرات من ١٢ الى ١٤) ، ومع العلم بأنه يمكن تنفيذ برنامج الاعمال الذي سيتضمن موجزا للاحصاءات الاجتماعية ، دون الاضطرار الى زيادة الموارد المالية . وقد طلب المجلس الى الأمين العام الاستمرار في استقصاء الاساليب لتخفيض حجم الوثائق التي ترفع مباشرة الى لجنة الاحصاء ومواصلة تطبيق سياسة التحرير الحازمة المتبعة بالنسبة الى تزايد حجم الاحصاءات المعدة للطبع .

٥٥٤- وأما فيما يتعلق ، بوجوه النشاط الاجتماعي ، فقد صرح المجلس بأنه وان كان سيعيد النظر في دورته السادسة والعشرين ، في مسألة مستقبل برنامج الامم المتحدة في ميدان الدفاع الاجتماعي ، آخذا بعين الاعتبار توصيات اللجنة الاجتماعية ، فانه أحاط علما ، مع الموافقة ، باقتراح الامين العام ضرورة قيامه باجراء مناقشات غير رسمية مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية (م أ/٣٤/٣ ، الفقرتان ١٨ و ١٩) ، تسير في بادئ الامر وفقا للشروط المبينة في ملاحظاته على برنامج أعمال المجلس في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الانسان . وقد أعرب المجلس عن أمله في امكان الوصول الى اتفاق حول اقتراحات مرضية للجميع ، لرفعها الى اللجنة الاجتماعية في دورتها الثانية عشرة والى المجلس في دورته الثامنة والعشرين .

٥٥٥- ولاحظ المجلس أيضا باهتمام التطورات الأخيرة المتعلقة بتوثيق عرى التعاون بين مؤسسة الامم المتحدة لرعاية الطفولة وبين البرنامج العادي وبرنامج المساعدة الفنية للامم المتحدة ، كما وردت في تقرير الامين العام (م أ/٣١/٩) حول هذا الموضوع .

وإذ رحب المجلس بتلك التطورات التي رأى أنها يجب أن تضاعف من امكانيات تقديم مساعدة عملية في الميدان الاجتماعي للبلدان المتخلفة اقتصاديا ، فقد أحاط علما بما عزم عليه الأمين العام (م أأ/٣١٣٤ ، الفقرة ٢١) ، تحقيقا لهذه الغاية ، من تقوية جهاز الموظفين المحليين المتخصصين في ميدان الشؤون الاجتماعية ضمن حدود ملاك الموظفين الحالي ♦

٥٥٦ - وأما فيما يتعلق « بالمخدرات » فقد وافق المجلس على التعديل الطفيف في ترتيب الأولويات الذي أوصت به لجنة المخدرات (م أأ/٣١٣٤ ، الفقرتان ٢٢ و ٢٣) ♦ ومع اعترافه بأن الوثائق في هذا الميدان خاضعة ، الى حد بعيد ، لاحكام المعاهدات ، فقد وافق المجلس على اقتراحات اللجنة بتحديد كل من كمية الوثائق والترجمات أو الترجمات المتعلقة بالامور التالية : القوانين والانظمة المحلية ، المعلومات الفنية التي تصحّب الاعلان عن أنواع جديدة من المخدرات ، قوائم بالسلطات التي يحق لها اصدار رخص تصدير المخدرات واستيرادها ، والوثيقة السنوية عن الدياستيلمورفين (م أأ/٣١٣٤ ، الفقرتان ٢٤ و ٢٥) ♦ وقد رحب المجلس بقرار اللجنة بأن تقوم في كل عام باستعراض الوثائق الخاصة بمراقبة المخدرات ، كي لا تتجاوز الحد الأدنى اللازم منها ♦ ولاحظ المجلس ، من جهة ثانية ، أن اللجنة لم تتبع توصية المجلس الواردة في الفقرة ٢ من قرارها رقم ٦٦٧ حاء (دورة ٢٤) والمتعلقة بتعيين اشخاص من بين أعضاء المجلس المركّزي الدائم للأفيون في هيئة الاشراف على المخدرات ♦

٥٥٧ - وأما فيما يتصل « بوجوه النشاط في ميدان حقوق الانسان » ، فقد رأى المجلس أن لجنة حقوق الانسان ولجنتها الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات ، انما تسيران في الاتجاه الصحيح فيما يتعلق بالحد من كمية الوثائق (م أأ/٣١٣٤ الفقرة ٣) ♦ وفي حين لم تكن لدى المجلس أية اقتراحات معينة بصدد « الكتاب السنوي في حقوق الانسان » ، فقد اتفقت آراء أعضائه على وجوب استمرار نشر هذا « الكتاب السنوي » ، في هذه المرحلة الحالية ، سنويا ، مع الانتباه الى ضرورة تجنب التدّخل بين « الكتاب السنوي » وبين التقارير التي تقدّم كل ثلاث سنوات ♦ وقد وجد المجلس أن النتائج التي توصلت اليها اللجنة بخصوص « الكتاب السنوي » هي مقبولة ، شرط مراعاة الملاحظة التي أبدتها الأمين العام وهي أنه ينبغي ، بصورة عامة ، أن تنشر في هذا الكتاب السنوي نصوص القوانين والداستير وقرارات المحكمة (م أأ/٣١٣٤ الفقرة ٣) ♦ وقد أكد المجلس ضرورة تجنب الازدواج بين الموجز الذي يعده الأمين العام

لتقارير الحكومات وبين تقارير الوكالات المتخصصة ، ورحب باقتراح الأمين العام (م أ/٣١٣٤ الفقرة ٣٢) القاضي بوضع مشروع مفصل تسترشد به الحكومات لدى قيامها في المستقبل بأعداد سلاسل التقارير التي ترفعها كل ثلاث سنوات .

٥٥٨- ورحب المجلس بالجهود التي بذلتها لجنة مركز المرأة في سبيل تخفيض وثائقها بنشرها على فترات أطول التقارير التي كانت تنشر حتى الآن سنويا أو منـمـع تداولها أو حذفها بكاملها .

٥٥٩- وأعرب المجلس عن ارتياحه لتقدم برنامج الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الانسان ، ولتزايد عدد البلدان التي ترحب باستضافة الحلقات الدراسية بمقتضى هذا البرنامج . وقد علق المجلس أهمية خاصة على الحلقات الدراسية ذات الطابع الاقليمي .

٥٦٠- وأما بالنسبة الى "المسائل الاقتصادية" ، فقد أكد المجلس أهمية الأعمال التي يجب أن تقوم بها الامانة العامة في ميداني التصنيع والموارد المائية . وفيما يتصل بالتصنيع رأى المجلس وجوب توجيه الاعمال بحيث تحفز الى القيام بخطوة عملية ، بالتعاون الوثيق مع الوكالات المتخصصة المعنية ، ورأى أن تتألف لجنة الخبراء المشار اليها في الفقرة ١٢ من قرار المجلس رقم ٦٧٤ ألف (دورة ٢٥) بطريقة تراعي تنوع الاوضاع السائدة في المناطق المختلفة . وأما فيما يتعلق بتوسيع الاعمال المتعلقة بانماء الموارد المائية والاسراع بها ، فقد أكد المجلس أهمية هذه الاعمال وأعرب عن أمله في أن يتمكن المركز المقرر انشاؤه في الامانة العامة ، بمقتضى الفقرة ٣ من قرار المجلس رقم ٦٧٥ (دورة ٢٥) ، الجزء الرابع ، من أن يلعب دورا رئيسيا في ميدان انماء الموارد المائية ، بما في ذلك انماء موارد المياه الاقليمية واستغلالها وانماء موارد المياه الجوفية .

٥٦١- وقد وافق المجلس على اقتراح الأمين العام بتنفيذ قرار المجلس رقم ٦١٤ جيم (دورة ٢٢) بصورة تدريجية وأكد من جديد أهمية الدراسات المتعلقة بالموارد وبالحاجات وخاصة فيما يتصل منها بإنشاء الصندوق الخاص في المستقبل . وقد أحاط المجلس علما بالجهود التي بذلتها لجنة التجارة الدولية للسلع الاساسية في سبيل وضع برنامج للاعمال ، وأعرب عن ثقته بأن تسهم الترتيبات الخاصة التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية (م أ/٣١٣٤ ، الفقرة ٥) في تركيز الجهود في هذا الميدان .

٥٦٢ - وأما بالنسبة الى "وجوه النشاط الاقتصادية الاقليمية" ، فقد لاحظ المجلس بارتياح مدى تطبيق اللجان الاقتصادية الاقليمية وأماناتها لمبادئ التركيز والتنسيق في دراسة البرامج ، والتقدم الذي تحقق في هذا الصدد . وقد ذكر المجلس الاقتراح المبين في الفقرة ٧ من قرار المجلس رقم ٥٩٠ ألف أولا (دورة ٢٠) والقاضي بأن يراعي الامين العام والهيئات الفرعية للمجلس أنه يجدر أن تسند بعض وجوه النشاط المعينة الى هيئات كالجامعات والمعاهد القومية الخاصة أو العامة والمنظمات غير الحكومية ، كي يتاح للامانة العامة أن تستغل مواردها الخاصة استغلالا فعالا الى أقصى حد ممكن . وقد اثنى المجلس على العزم الذي أعربت عنه اللجنة الاقتصادية لاروبا واللجنة الاقتصادية لآسيا والشرق الأقصى على اتباع هذا الاجراء وأعرب عن أمله في أن تنظر اللجنتان الاقتصاديتان الاقليميتان الآخريان في امر اتباع هذا الاجراء كلما أمكن ذلك .

٥٦٣ - وأما فيما يتصل بالعلاقات القائمة بين "برامج الاعمال والموارد" ، فقد أعرب المجلس عن تقديره للجهود التي بذلها الامين العام في تخفيض عدد وحجم الوثائق التي ترد الى المجلس وهيئاته الفرعية . وقرر أن يبحث ، في دورته الثامنة والعشرين ، وفي ضوء تطور تقديرات السنوات الخمس للبرامج (١) ، ما اذا كان من الممكن الاستغناء عن التقرير الموحد الذي يقدمه الامين العام عن برامج الاعمال ، أو الاقتصاد على اصداره مرة كل سنتين أو كل ثلاث سنوات بدلا من اصداره سنويا .

٥٦٤ - وقد أعرب المجلس عن موافقته على الاجراءات التي تتبع الآن في تنفيذ المادة ٣٤ من نظامه الداخلي التي تتناول "تقديرات النفقات" . وأعرب كذلك عن أمله في أن تنفذ المادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية التي تتناول "تقديرات النفقات" تنفيذًا تاما . وبعد أن لاحظ المجلس أنه ليس للجان الاقتصادية الاقليمية مثل هذا النظام الداخلي ، طلب الى الامناء التنفيذيين أن يرفعوا الى تلك اللجان المستلزمات المالية للبرامج أو المشروعات قبل اقرارها .

٥٦٥ - وأخيرا اتخذ المجلس ، بناء على توصية لجنة التنسيق ، قرارا (٦٩٣ ألف (دورة ٢٦)) تناول الأثر الذي تركته الدعوة التي وجهها المجلس الى الوكالات المتخصصة في الفقرة ٢ (ب) من القرار ٦٦٤ ألف (دورة ٢٤) ، والمتعلقة بتضمين تقاريره

(١) قرار المجلس رقم ٦٦٥ جيم (دورة ٢٤) .

في عام ١٩٥٨ مقاطع تتناول بصفة خاصة موضوع تركيز برامجها من جديد ، وذكر بعض الامثلة عن أعمال التركيز التي حققتها خلال السنة السابقة * وبعد أن ذكر المجلس رأيه في أن عملية تركيز الأعمال هذه يجب ، لكي تعود بأقصى الفوائد ، أن تكون عملية متواصلة ، لاحظ بارتياح الجهود التي تبذلها الوكالات المتخصصة لزيادة تركيز برامجها ، وأعرب عن شكره لاستجابة الوكالات المتخصصة للطلب السالف الذكر الذي وجهه المجلس اليها ، ودعاها الى تضمين تقاريرها في عام ١٩٥٩ والاعوام التالية مقاطع مماثلة *

المبحث الثالث

التعاون الدولي في ميادين العلوم والثقافة والتربية

٥٦٦ - استجابة لطلب الجمعية العامة (القرار ١١٦٤ (دورة ١٢)) ، وجه المجلس في دورته السادسة والعشرين (١) اهتماما خاصا الى بيانات الوكالات المتخصصة المعنية ، كما وردت في تقاريرها السنوية (٢) ، والمتعلقة بآرائها ووجه نشاطها وأية معلومات توفرت لديها عن آراء الحكومات ووجه نشاطها في ميدان التعاون الدولي في التربية والعلوم والثقافة *

٥٦٧ - واقترح ، أثناء المناقشة ، وجوب اجراء دراسة عن العلاقات الدولية والتبادل الدولي في ميدان العلوم والثقافة والتربية لرسم صورة أكمل من تلك التي تظهرها البيانات المذكورة أعلاه عساها تكون أساسا يستند اليه المجلس في اصدار توصياته لتشجيع التعاون الدولي في مجموعته * ورؤى أن تشتمل هذه الدراسة على توصيات عن أحسن الطرق لتحسين التعاون وأن تؤكد أهمية مثل هذا التعاون بالنسبة الى البلدان المتخلفة اقتصاديا *

-
- (١) م أ / ل ت / م م من ١٧٩ الى ١٨٢ ، و م أ / م م ١٠٤٤ *
- (٢) منظمة اليونسكو * م أ / ٣١٠١ والتصويب رقم ١ و ٢ (الباب الثالث) ، ومنظمة الصحة العالمية - م أ / ٣١٠٦ / الاضافة رقم ١ الباب الخامس ، الفرع (أ) ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية - م أ / ٣١٢٢ ، الفصل الرابع ، الفرع ٦ ، الفصل الخامس ، الفرع الخاص بـ "التعاون الدولي في ميداني الثقافة والعلوم" ، والمنظمة العالمية للارصاد الجوية - م أ / ٣٠٩٠ ، الفقرات ١ و ٥ و ١٨ ، المرفق جيم *

٥٦٨ - وقد أيدت بعض الوفود اقتراحا بتوجيه طلب الى منظمة اليونسكو لتتدخل بعد ادان اتفاقية تقوم على أساس المبادئ الرئيسية التالية : اتاحة فرص واسعة لشعوب كافة البلدان للاطلاع على النتائج التي تم تحقيقها في ميادين العلوم والثقافة والتربية ، وعقد اتفاقات ثنائية ومتعددة الاطراف ، على أساس المساواة في الحقوق ، بين البلدان فيما يتعلق بتبادل النتائج التي تم تحقيقها في ميادين العلوم والثقافة والتربية ، وقيام البلدان المتقدمة اقتصاديا وفنيا بتوفير مساعدات واسعة المدى للبلدان ذات الاقتصاد القليل التقدم لتنظيم الابحاث في شؤون التربية والتعليم ، وتشجيع معاهد التربية القومية على دراسة آخر النتائج التي حققتها البلدان الأخرى في ميادين العلوم والثقافة والتربية ، وامتناع كل بلد عن نشر دعاية معادية ضد أى بلد آخر في مسائل العلوم والثقافة والتربية . وقد رأى معظم الأعضاء أنه يمكن تحقيق مثل هذه النتائج بدعوة منظمة اليونسكو الى أن تضمن ، عند اجرائها دراسة عن العلاقات الدولية والتبادل الدولي في ميادين العلوم والثقافة والتربية ، توصيات بما يجب ادائه من عمل فردى ومشارك لتشجيع التعاون الدولي من جديد في تلك الميادين .

٥٦٩ - واتخذ المجلس قرارا (٦٩٥) (دورة ٢٦)) حث فيه الدول الاعضاء في الامم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة على أن تحيل الى منظمة اليونسكو معلومات عن آرائها وأعمالها المتصلة بالتعاون الدولي في ميادين التربية والعلوم والثقافة . وقد دعا المجلس منظمة اليونسكو الى أن تعد ، بالتعاون مع الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المهمة ، دراسة عن العلاقات الدولية والتبادل الدولي في ميادين التربية والعلوم والثقافة ، مبنية على أساس المراسلات التي تلقتها المنظمة من حكومات الدول الأعضاء ، ورفعها الى المجلس في دورة عاجلة ، وإذا امكن ، في دورته الثامنة والعشرين ، على أن تتضمن هذه الدراسة توصيات حول ما يجب ادائه من عمل فردى أو مشترك لتشجيع التعاون الدولي من جديد في تلك الميادين .

٥٧٠ - وأما بالنسبة الى مسألة التعاون الدولي في ميادين العلوم والثقافة والتربية على العموم ، فقد نظر المجلس أيضا في اقتراح يقضي بالدعوة الى عقد مؤتمر علمي ثان للامم المتحدة عن موضوع حفظ الموارد واستغلالها . وقد اعترف المجلس ، على العموم باهمية المحافظة على الموارد العالمية واستغلالها بحكمة لمواجهة حاجات الانتاج والاستهلاك . ورأى أعضاء المجلس أن المؤتمر العلمي للامم المتحدة عن موضوع حفظ الموارد

الطبيعية واستغلالها ، الذي عقد في عام ١٩٤٩ ، كان قد أعطى نتائج مفيدة ، وأعربوا عن رأيهم في أن من الأهمية القصوى بمكان ، بالنسبة الى البلدان المتخلفة اقتصاديا ، أن تعد دراسات عن الموارد الطبيعية ، تراعي بصفة خاصة الاعمال التي قد تضطلع بها اللجان الاقتصادية الاقليمية المختلفة في هذه الناحية — من أوجه النشاط .

٥٧١ - على أن معظم الأعضاء رأوا أن عقد مؤتمر كبير لن يكون أنجع وسيلة لمعالجة الموضوع في هذه المرحلة ، واقترحوا ، عوضا عن ذلك ، أن يعالج الموضوع على أساس فني ، وذلك بأن يتولى كل من المجلس ، واللجان الاقتصادية الاقليمية ، والامانة العامة للأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة التي يعنىها الأمر معالجة بعض نواح معينة من هذه المسألة ، كل في حدود اختصاصه . ويمكن أن تبحث المسألة من جديد فيما بعد ، وذلك في ضوء التجارب الجديدة المكتسبة . وذكر أعضاء آخرون أنه نظرا الى التقدم الهام الذي تحقق في النواحي العلمية والفنية والاقتصادية — من مشكلة الموارد الطبيعية خلال السنوات التسع التي انقضت منذ عقد المؤتمر الاول ، فمن المفيد حقا عقد مؤتمر ثان مماثل في المستقبل القريب ، وقد رأى هؤلاء الأعضاء أن نفوذ المجلس يزداد قوة اذا استخدم سلطاته استخداما كاملا في سبيل تشجيع استغلال الموارد الطبيعية بحكمة .

الفرع الثاني

اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها :
مشروع الملحق المتعلق بالشركة المالية الدولية

٥٧٢ - أعلم الأمين العام المجلس في دورته الخامسة والعشرين أن الشركة المالية الدولية قد أعربت عن رغبتها في أن تسرى عليها احكام اتفاقية امتيازات الوكالات المتخصصة وحصاناتها ، التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها رقم ١٧٩ (دورة ٢) . وقد أشار الأمين العام الى الاجراءات التي يمكن بموجبها تطبيق الاتفاقية على وكالة منشأة حديثا وذلك عن طريق ملحق مناسب وذكر^(١) أنه ، بعد اجراء المشاورات اللازمة

(١) م أ/٣١٠٣ .

مع رئيس الشركة المالية الدولية ، سيرفع الى المجلس اقتراحا بمشروع ملحق ، كي يبحثه المجلس في دورته السادسة والعشرين . وقد حصل هذا الامر ، واتخذ المجلس ، في دورته السادسة والعشرين (١) ، قرارا (٦٧٧) (دورة ٢٦) أوصى فيه الشركة المالية الدولية بمشروع ملحق للاتفاقية .

الفرع الثالث

التعاون بين الامم المتحدة وبين مؤتمر لاهاى عن القانون
الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص

٥٧٣ - بحث المجلس في دورته السادسة والعشرين (٢) مسألة التعاون بين الامم المتحدة وبين مؤتمر لاهاى عن القانون الدولي الخاص والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص . وقد اتخذ قرارا (٦٧٨) (دورة ٢٦) طلب فيه الى الامين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين تبادل المعلومات والوثائق مع المنظمتين موضع البحث ، وذلك في الامور التي تهم الطرفين وفي سبيل تشجيع التعاون والتنسيق معهما ، كما طلب فيه أيضا الى الامين العام أن يرفع الى المجلس ، متى رأى ذلك مناسبا ، تقريرا عن المسائل التي تقع ضمن نطاق أعمال هاتين المنظمتين والتي يمكن أن تهم المجلس .

(١) م أ/أ م ١٠٢٣ و ١٠٢٤ .

(٢) م أ/أ م ١٠٢٣ .

مرفق

بيانات المنظمات غير الحكومية

البيانات الشفهية التي أدلت بها المنظمات غير الحكومية أمام لجنة المجلس المختصة بالمنظمات غير الحكومية ، بموجب المادة ٨٥ من النظام الداخلي

» الدورة السادسة والعشرون »

المنظمة الدولية لتوحيد القياسات

تطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مجموعها ، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، وفي ميدان حقوق الإنسان - جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية : م أ / ل م غ ح / م م ١٧٤ *

الاتحاد العالمي للمنظمات النسائية الكاثوليكية

تطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مجموعها - في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، وفي ميدان حقوق الإنسان - جلسة لجنة المنظمات غير الحكومية : م أ / ل م غ ح / م م ١٧٤ *

البيانات الكتابية الواردة من المنظمات غير الحكومية إلى المجلس

المنظمة الدولية لتوحيد القياسات

م أ / ل م غ ح / ٤٩٧ * تطور وتنسيق برامج وأعمال الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة في مجموعها ، في الميدان الاقتصادي والاجتماعي وفي ميدان حقوق الإنسان *

متعهد و بيع مطبوعات الامم المتحدة

SALES AGENTS FOR UNITED NATIONS PUBLICATIONS
DEPOSITAIRES DES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

- ARGENTINA-ARGENTINE**
Editorial Sudamericana, S.A., Alsina 500, Buenos Aires.
- AUSTRALIA-AUSTRALIE**
H. A. Goddard, A.M.P. Bldg., 50 Miller St., North Sydney;
90 Queen St., Melbourne.
Melbourne University Press, 369/71 Lonsdale Street, Melbourne C.1.
- AUSTRIA-AUTRICHE**
Gerold & Co., Graben 31, Wien, 1.
B. Wüllerstorff, Markus Sittikusstrasse 10, Salzburg.
- BELGIUM-BELGIQUE**
Agence et Messageries de la Presse, S.A., 14-22, rue du Persil, Bruxelles.
W. H. Smith & Son, 71-75, boulevard Adolphe-Max, Bruxelles.
- BOLIVIA-BOLIVIE**
Libreria Selecciones, Casilla 972, La Paz.
- BRAZIL-BRESIL**
Livreria Agir, Rua Mexico 98-B, Caixa Postal 3291, Rio de Janeiro.
- BURMA-BIRMANIE**
Curator, Govt. Book Depot, Rangoon.
- CANADA**
Ryerson Press, 299 Queen St. West, Toronto.
- CEYLON-CEYLAN**
Lake House Bookshop, Assoc. Newspapers of Ceylon, P.O. Box 244, Colombo.
- CHILE-CHILI**
Editorial del Pacifico, Ahumada 57, Santiago.
Libreria Ivens, Casilla 205, Santiago.
- CHINA-CHINE**
The World Book Co., Ltd., 99 Chung King Road, 1st Section, Taipeh, Taiwan.
The Commercial Press, Ltd., 211 Honan Rd., Shanghai.
- COLOMBIA-COLOMBIE**
Libreria Buchholz, Bogotá.
Libreria América, Medellín.
Libreria Nacional, Ltda., Barranquilla.
- COSTA RICA - COSTA-RICA**
Imprenta y Libreria Trejos, Apartado 1313, San José.
- CUBA**
La Casa Belga, O'Reilly 455, La Habana.
- CZECHOSLOVAKIA-TSCHECOSLOVAQUIE**
Československý Spisovatel, Národní Třída 9, Praha 1.
- DENMARK-DANEMARK**
Einar Munksgaard, Ltd., Nørregade 6, København, K.
- DOMINICAN REPUBLIC-REPUBLIQUE DOMINICAINE**
Libreria Dominicana, Mercedes 49, Ciudad Trujillo.
- ECUADOR-EQUATEUR**
Libreria Científica, Guayaquil & Quito.
- EL SALVADOR-SALVADOR**
Manuel Navas y Cia., 1a. Avenida sur 37, San Salvador.
- ETHIOPIA-ETHIOPIE**
International Press Agency, P.O. Box 120, Addis Ababa.
- FINLAND-FINLANDE**
Akateeminen Kirjakauppa, 2 Keskuskatu, Helsinki.
- FRANCE**
Editions A. Pédone, 13, rue Soufflot, Paris (Ve).
- GERMANY-ALLEMAGNE**
R. Eisenschmidt, Schwanthaler Strasse 59, Frankfurt/Main.
Elwert & Meurer, Hauptstrasse 101, Berlin-Schöneberg.
Alexander Horn, Spiegelgasse 9, Wiesbaden.
W. E. Saarbach, Gertrudenstrasse 30, Köln (1).
- GHANA**
University College Bookshop, P.O. Box 4, Achimota, Accra.
- GREECE-GREECE**
Kauffmann Bookshop, 28 Stadion Street, Athènes.
- GUATEMALA**
Sociedad Económica Financiera, 6a Av. 14-33, Guatemala City.
- HAITI**
Librairie "A la Caravelle", Boîte postale 111-B, Port-au-Prince.
- HONDURAS**
Libreria Panamericana, Tegucigalpa.
- HONG KONG-HONG-KONG**
The Swindon Book Co., 25 Nathan Road, Kowloon.
- ICELAND-ISLANDE**
Bokaverzlun Sigfusar Eymundssonar H. F., Austurstraeti 18, Reykjavik.
- INDIA-INDE**
Orient Longmans, Calcutta, Bombay, Madras, New Delhi & Hyderabad.
Oxford Book & Stationery Co., New Delhi & Calcutta.
P. Varadachary & Co., Madras.
- INDONESIA-INDONESIE**
Pembangunan, Ltd., Gunung Sahari 84, Djakarta.
- IRAN**
"Gitiy", 482 Ferdowsi Avenue, Teheran.
- IRAQ-IRAK**
Mackenzie's Bookshop, Baghdad.
- IRLANDE**
Stationery Office, Dublin.
- ISRAEL**
Blumstein's Bookstores, Ltd., 35 Allenby Road, Tel Aviv.
- ITALY-ITALIE**
Libreria Commissionaria Sansoni, Via Gino Capponi 26, Firenze, & Lungotevere Arnaldo da Brescia 15, Roma.
- JAPAN-JAPON**
Maruzen Company, Ltd., 6 Tori-Nichome, Nihonbashi, Tokyo.
- JORDAN-JORDANIE**
Joseph I. Bahous & Co., Dar-ul-Kutub, Box 66, Amman.
- KOREA-COREE**
Eul-Yoo Publishing Co., Ltd., 5, 2-KA, Chongno, Seoul.
- LEBANON-LIBAN**
Librairie Universelle, Beyrouth.
- LIBERIA**
J. Momolu Kamara, Monrovia.
- LUXEMBOURG**
Librairie J. Schummer, Luxembourg.
- MEXICO-MEXIQUE**
Editorial Hermes, S.A., Ignacio Mariscal 41, México, D.F.
- NETHERLANDS-PAYS-BAS**
N.V. Martinus Nijhoff, Lange Voorhout 9, 's-Gravenhage.
- NEW ZEALAND-NOUVELLE-ZELANDE**
United Nations Association of New Zealand, C.P.O. 1011, Wellington.
- NORWAY-NORVEGE**
Johan Grundt Tanum Forlag, Kr. Augstgt. 7A, Oslo.
- PAKISTAN**
The Pakistan Co-operative Book Society, Dacca, East Pakistan.
Publishers United, Ltd., Lahore.
Thomas & Thomas, Karachi, 3.
- PANAMA**
José Menéndez, Plaza de Arango, Panamá.
- PARAGUAY**
Agencia de Librerías de Salvador Nizza, Calle Pie. Franco No. 39-43, Asunción.
- PERU-PEROU**
Libreria Internacional del Perú, S.A., Lima.
- PHILIPPINES**
Alemar's Book Store, 749 Rizal Avenue, Manila.
- PORTUGAL**
Livreria Rodrigues, 186 Rua Aurea, Lisboa.
- SINGAPORE-SINGAPOUR**
The City Book Store, Ltd., Collyer Quay.
- SPAIN-ESPAGNE**
Libreria Mundi-Prensa, Castello 37, Madrid.
Libreria Bosch, 11 Ronda Universidad, Barcelona.
- SWEDEN-SUEDE**
C. E. Fritze's Kungl. Hovbokhandel A-B, Fredsgatan 2, Stockholm.
- SWITZERLAND-SUISSE**
Librairie Payot, S.A., Lausanne, Genève.
Hans Raunhardt, Kirchgasse 17, Zürich 1.
- THAILAND-THAÏLANDE**
Pramuan Mui, Ltd., 55 Chakrawat Road, Wat Tuk, Bangkok.
- TURKEY-TURQUIE**
Librairie Hachette, 469 Istiklal Caddesi, Beyoglu, Istanbul.
- UNION OF SOUTH AFRICA-UNION SUD-AFRICAINE**
Van Schaik's Bookstore (Pty.), Ltd., Box 724, Pretoria.
- UNION OF SOVIET SOCIALIST REPUBLICS-UNION DES REPUBLIQUES SOCIALISTES SOVIETIQUES**
Mezhdunarodnaya Knizhka, Smolenskaya Ploshchad, Moskva.
- UNITED ARAB REPUBLIC-REPUBLIQUE ARABE UNIE**
Librairie "La Renaissance d'Egypte", 9 Sh. Adly Pasha, Cairo.
Librairie Universelle, Damas.
- UNITED KINGDOM-ROYAUME-UNI**
H. M. Stationery Office, P.O. Box 569, London, S.E.1.
- UNITED STATES OF AMERICA-ETATS-UNIS D'AMERIQUE**
International Documents Service, Columbia University Press, 2960 Broadway, New York 27, N. Y.
- URUGUAY**
Representación de Editoriales, Prof. H. D'Elia, Plaza Cagancha 1342, 1° piso, Montevideo.
- VENEZUELA**
Libreria del Este, Av. Miranda, No. 52, Edif. Galipán, Caracas.
- VIET-NAM**
Librairie-Papeterie Xuân Thu, 185, rue Tu-Do, B.P. 283, Saigon.
- YUGOSLAVIA-YOUGOSLAVIE**
Cankarjeva Založba, Ljubljana, Slovenia.
Drzavno Preduzece, Jugoslovenska Knjiga, Terazije 27/11, Beograd.
Prosvjeta, 5, Trg. Bratsva i Jedinstva, Zagreb.

[59B1]

Orders and inquiries from countries where sales agents have not yet been appointed may be sent to: Sales and Circulation Section, United Nations, New York, U.S.A.; or Sales Section, United Nations Office, Palais des Nations, Geneva, Switzerland.

Les commandes et demandes de renseignements émanant de pays où il n'existe pas encore de dépositaires peuvent être adressées à la Section des ventes et de la distribution, Organisation des Nations Unies, New-York (Etats-Unis d'Amérique), ou à la Section des ventes, Organisation des Nations Unies, Palais des Nations, Genève (Suisse).

٥٦-٢٣-٥٨-آذار
(مارس) ١٩٥٩-١٠٠٠

الثن : دولار أمريكي واحد أو ٢ شلنات
استرلينية أو أربع فرنكات سويسرية
(أو ما يعادلها بالعملة الأخرى)

طبع في نيويورك

Litho. in U.N.

Price: \$U.S. 1.00; 7/- stg.; Sw. fr. 4.00
(or equivalent in other currencies)

58-23056-April 1959-875

Report of the Economic and Social Council
OR/GA/XIII-Suppl.3 (A/3848)